

# الجمارك المصرية



www.customs.gov.eg

العدد رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠١٤

## داخل العدد

جدول تعريفية قطع  
غيار السيارات

خطة متوسطة الأجل  
للجمارك المصرية

منشورات التعريفات  
لعام ٢٠١٣

## وزير المالية

الدكتور

# احمد جلال

وموضوعات أخرى

**تنويه**

## **إلى كل الزملاء والزميلات**

مشاركة منا فى وصول مجلة الجمارك  
وإصداراتها الجمركية الملحقه بها  
إلى كافة الزملاء بمختلف المواقع الجمركية  
فقد تم عمل نسخ إلكترونية لها  
ورفعها على موقع مجلة الأسرة الجمركية  
حتى تعم الفائدة  
ويتمكن كل زميل من تحميل نسخته  
من خلال هذا الموقع

**[abdelnassergraphic.blogspot.com](http://abdelnassergraphic.blogspot.com)**



**مع تحيات**  
**عبد الناصر عز الدين**

مدير عام  
مكتب رئيس قطاع  
التخطيط الإستراتيجى والمبادرات

للتواصل

[ez\\_naser@yahoo.com](mailto:ez_naser@yahoo.com)

tel: 01223757846



# الجمارك المصرية

مجلة جمركية شاملة ربع سنوية \*\*\* ترخيص مطبوعات ١١ / ١٢١٧ / ١٩٦١

[www.customs.gov.eg](http://www.customs.gov.eg)



## تنويه

يسرنا استقبال مشاركات ومقترحات الزملاء  
من مختلف المواقع الجمركية  
لإثراء المجلة وتحقيق التغطية المنشودة

## المراسلات

© قطاع الموارد البشرية :  
فاكس: ٤٨٥٧٤٧٧ (٠٣)  
بريد الكترونى : [customs\\_he@yahoo.com](mailto:customs_he@yahoo.com)

© المكتب الفنى لرئيس قطاع التخطيط الإستراتيجى:  
ت مكتب: ٤٨٣١٠١٦ (٠٣)  
محمول: ٠١٢٢٣٧٥٧٨٤٦  
بريد الكترونى : [ez\\_naser@yahoo.com](mailto:ez_naser@yahoo.com)

## التوزيع

الإسكندرية: مبنى الديوان العام ت: ٤٨٠٥٣٣٥ (٠٣)  
القاهرة: مبنى أبراج وزارة المالية - برج ٣  
ت: ٢٣٤٢٢٠٢٤ (٠٢) محمول: ٠١٢٢٦٤٤٣٢٧٣  
بورسعيد: مبنى جمارك بورسعيد  
ت: ٣٢٢٠٩٠٤ (٠٦٦) داخلى ١٤٠٤  
محمول: ٠١٢٢٢٣٣٤٤٢١

## صفحات الكترونية لخدمات جمركية تهمة

صندوق التأمين الإجتماعى ----- [www.sboxes.com](http://www.sboxes.com)  
صندوق الإيداع ----- [www.sv-box.com](http://www.sv-box.com)  
مجلة الأسرة الجمركية - [www.abdelnassergraphic.blogspot.com](http://www.abdelnassergraphic.blogspot.com)

الإشتراك السنوى مائة جنيها مصريا أو ما يعادلها

رئيس مجلس الإدارة  
محمد الصلحاوى

مجلس الإدارة  
فؤاد البشير

فؤاد الخباطى

محمود أبو العلا  
عصام محمد على

رئيس التحرير

محمود أبو العلا

جرافيك وتصميمات فنية  
عبد الناصر عز الدين

المحررون

كل من ساهم بقلمه  
فى هذا العدد

كل المقالات والأبحاث المنشورة  
على مسئولية محرريها

## المحتويات

### باب : ندوات ولقاءات

- استقبال نقابة مستخلصى الجمارك لبرنامج الفاعل الاقتصادى
- الجمارك القطرية تقيم ورشة إقليمية لإعتماد خبراء المخاطر الجمركية بإقليم الشرق الأوسط.
- تراخيص المستخلصين ونظرة إلى غد أفضل
- ورشة عمل وطنية حول مبادرة الجمارك الخضراء.

### باب : آراء ومقالات

- إستراتيجية مكافحة الفساد - الجزء الثانى
- انقذوا قانون الجمارك من الإختراق
- الإكتفاء والإنتقائية
- البحث العلمى فى مصر .. واقع محبط ومستقبل مشرق.

### باب : معارف جمركية

- من موضوعات التحكيم التى استقر فيها الرأى.
- الجمارك وسـايتس أربـعون عامـا من العطاء
- المعاملة الجمركية للألات والأجهزة الإنتاجية
- جمارك السيارات
- حياتك الوظيفية (التعيينات).

### باب : إصدارات جمركية

- جدول تعريفية قطع غيار السيارات وفقا لآخر تعديل
- بقية منشورات التعريفية لعام ٢٠١٣
- وضع منهجية لإعداد خطة متوسطة الأجل للجمارك المصرية

### باب : الواحة الجمركية

- فريق صيد الأسماك يحصد المركز الأول فى بطولة بالگردقة
- لوحة وفنان
- الكلمات المنقطة

### الإفتتاحية وكلمة العدد:

- إشراقة عام جديد
- وزير المالية فى سطور

### باب : الجمارك بعيون الصحافة

- إجراءات لنزاعات الضرائب والتهرب الجمركى.
- وزير المالية خلال جولته التفقدية لمناطق الضرائب والجمارك بالأسكندرية.
- تعديلات قانون الجمارك أمام رئيس الجمهورية لإقرارها.
- الصلحاوى ٩ ملفات أمام وزير المالية .
- رئيس مصلحة الجمارك يبحث مع مدير أمن المطار مكافحة عمليات التهريب .
- لجنة عليا لمواجهة التهريب وضوابط لإحكام التهريب.
- الجمارك توقع بروتوكولا مع اتحاد المستثمرين لتسهيل الإجراءات الجمركية

### باب : رقابة جمركية

- إحباط محاولة تهريب لمبات إضاءة بميناء بورسعيد..
- الجمارك تضبط ١٤٩ حالة تهرب خلال نوفمبر الماضى.
- ضبط حاويتين بداخلهما أقمشة مموه تشبه زى القوات المسلحة فى ميناء بورسعيد.
- إحباط محاولة تهريب ٢٠ طن ألعاب نارية إلى ميناء دمياط.
- جمرک الصادر وضبطيات متنوعة.
- مكافحة تهريب الأسكندرية تنجح فى إحباط أكبر محاولة تهريب أسلحة نارية وبنادق خرطوش
- ضبط ألعاب نارية قابلة للكسر
- جمارك الأسكندرية تحبط محاولة تهريب ١٨٥١ كرتونة سجائر إلى البلاد
- من ملفات التهريب
- قرية البضائع بمطار القاهرة تضبط الهيروين داخل أقلام معدنية

## من ملفات التهريب

نظر الزيادة حجم التجارة العالمية وازدحام المطارات بحركة الركاب (القادمون-المسافرون) وكذلك زيادة حجم البضائع والحاويات بالموانئ البحرية وكذلك ازدحام الحدود البرية بالشاحنات والبرادات والسيارات والمشاة.

كان لابد من الإنتقاء للركاب أو الحاويات أو البوالص أو لشاحنة معينة أو براد أو وسيلة نقل أخرى بدلا من الإنتقاء العشوائى.

هذه الكلمات التى استهل بها الأستاذ محمود هاشم مدير عام الإستخبارات الجمركية السابق حديثه

ولمعرفة المزيد .. يمكنك عزيزى القارى الذهاب إلى ص ١٨

## انقذوا قانون الجمارك من الإختراق



تلاحظ الترويج الإعلامي والإلحاح المستمر من قبل فئة سماسرة ووسطاء الشحن علي الإدارات المركزية وذلك لخلق وجود قانوني

مهيم لهم تحت مسمى غير قانوني بالمرّة يطلق عليه ( وكيل الشحن ) وذلك لإستغلال الخلط الذهني واللفظي لمصطلح " وكيل الشحن " ومصطلح " وكيل الشحن " وذلك في محاولة لجر الجمارك إلى مناطق ضبابية غير مأهول للجمركيين الخوض فيها.

وذلك لتعلق الأمر بنواحي فنية خاصة بقانون النقل البحري وليس مجالها قانون الجمارك

هكذا استهل الأستاذ مبروك شلتوت من المجتمع التجارى كلامه، لنرى كيف يفكر الرأى الأخر فى منظومة العمل الجمركى

التفاصيل ص ٣٠

# اقرأ داخل العدد

## وزير المالية خلال جولته التفقدية للجمارك والضرائب

أعلن الدكتور أحمد جلال وزير المالية عن تشكيل لجنة قانونية لدراسة الإجراء القانوني المطلوب لإنهاء المنازعات القضائية مع بعض المتعاملين مع الضرائب المرفوعة منذ



سنوات طويلة ، بحيث تعمل اللجنة علي وضع أسس لإنهاء تلك القضايا خاصة أن بعضها مرفوع منذ عقد الثمانينات.

جاء ذلك خلال جولة وزير المالية بالأسكندرية تفقد خلالها منطقة ضرائب مبيعات الأسكندرية والمديرية المالية والمركز الرئيسي لمصلحة الجمارك بمقر ميناء الأسكندرية

التفاصيل ص ٨

## تعديلات قانون الجمارك أمام رئيس الجمهورية

تقدمت وزارة المالية إلي السيد رئيس الجمهورية بمشروع التعديلات في قانون الجمارك الذي تم الإنتهاء من إعداده منذ أربع سنوات وتم مناقشته مع منظمات رجال الأعمال واتحادات الغرف التجارية والصناعية والمستثمرين إلا أن الظروف التي حدثت في مصر حالت دون إصدارها.

التفاصيل ص ١٠

## حكمة العدد



د. أحمد زويل

**الغرب ليسوا عباقرة  
ونحن أغبياء  
هم فقط يدعمون الفاشل  
حتى ينجح  
ونحن نحارب الناجح  
حتى يفشل!!**

## المعاملة الجمركية للألات والأجهزة الإنتاجية



التعريف الجمركية تُعرّف على إنها القانون الذي يحدد فئات الضريبة الجمركية قرين سلع التبادل التجاري سواء كانت إستيراداً أو تصديراً .

من هذا المنطلق تناول الأستاذ فاروق عبد القادر نجم ، كيفية المعاملة الجمركية للألات والأجهزة الإنتاجية سواء كانت ذات وظيفة واحدة أو متعددة الوظائف واستعرضها بشكل تفصيلي مع عرض أمثلة توضح ذلك

التفاصيل ص ٤٥

## ضبطيات جمركية



مع نهاية عام ٢٠١٣ تم إحياط الكثير من حالات التهريب على أيدي رجال الجمارك الشرفاء .. والتي تتنوع فيها المضبوطات والأساليب التي يتبعها مرتكبيها وأخطرها تهريب الأسلحة لما فيه من تهديد لأمن البلاد... ولكن لم تواف إدارة المجلة إلا ببعض منها والتي جاءت على صفحات هذا العدد

من ص: ١٤ إلى ٢١

## تراخيص المستخلصين ونظرة إلى غد أفضل

في إطار تنفيذ توجيهات رئاسة المصلحة بتنفيذ الحوار المجتمعي مع فئات المتعاملين من الجمارك فقد حرص قطاع العمليات بمصلحة الجمارك المصرية على بحث الشكاوى المقدمة من نقابة المستخلصين ببورسعيد وكذلك الأسكندرية .

والمناسبة حول المشاكل التي تواجه المستخلصين عند إستخراج التراخيص وبصفة خاصة التطرق لبحث المعاناة الناجمة من وجوب إنتقال المستخلصين من أنحاء الجمهورية المختلفة للأسكندرية من أجل إستخراج تراخيص التخليص.

التفاصيل ص: ٢٥

## عام جديد إتسراقة



عبد الناصر عز الدين  
ez\_naser@yahoo.com

لقد مضى عام وأقبل عام جديد ، مضى وقد طويينا صفحاته بكل ما فيها من ذكريات ... سواء كانت حزينة ومؤلمة ... أو سعيدة ومفرحة ... ولكن لا بد للإنسان من أن يتوقف أمام هذا الحدث ولا يجعله يمر كراما، لأن العام أو السنة تمثل حركة الزمن في الأجل، فكلما دخلنا الى عام جديد، فإن معنى ذلك أننا خطونا خطوة في العمر نحو النهاية، وتلك هي سنة الحياة ... لكل بداية نهاية حتمية، لكن يتعين علينا ان نحسب مع أنفسنا كم تقدمنا أم تراجعنا عما حققناه سلفا ... كم أنجزنا فيما عهد لنا من أعمال ... وما هي مقدار الفائدة أو العائد الذي تحقق .. وهل نحن على الخطى الصحيحة؟ أم نحتاج الى تصحيح المسار ... تساؤلات عدة تقتضى أن نقف مع أنفسنا وقفة صادقة من أجل الصالح العام.. كيف كنا .. وكيف أصبحنا ... لنستفيد من اخطاء الماضي ... ونسعى الى تنمية فرص الحاضر .. هل عملنا أكثر مما تكلمنا؟ وكيف كانت مواقفنا؟ هل كنا مع الصالح العام أم مجرد مصالح ونزاعات شخصية، وكيف نحن الآن؟

هل انطلقت كلماتنا بكل صدق ووعى؟؟ ام كانت مجرد خوض مع الخاضين .. فنتكلم دون وعى لمسؤولية الكلمة .. فتقطع أو اصر الترابط فيما بيننا .. وتلقى بنا تارة الى اليأس والإحباط .. وتارة أخرى الى الإنفعال والحماس غير المبرر .. فننتعرض لكثير من الإحتجاجات .. وتعلو الأصوات هنا وهناك .. وغفل عنا ان السبب كلمة .. انطلقت دون وعى وتمحيص .. وكلماتنا بلا شك هي من أعمالنا التي نحاسب عليها ، وقد ورد في الحديث عن أمير المؤمنين علي(ع): "ومن علم أن كلامه من عمله قلّ كلامه إلا فيما يعنيه".

مع بداية عام جديد ... علينا ان نقف مع أنفسنا ... عندما نتحدث .. عندما نعمل ... عندما نؤيد أو نعارض .. علينا ألا نتشكك .. أن نعيد ترتيب أوراقنا وترميم ما اندثر منا .. إن نظرنا إلى الماضي ننظر لنتعلم منه .. ونأخذ العبرة والعظة .. ولكن لا نعيش فيه .. فلننسى كآبة الماضي حتى نعيش الحاضر .. ونتطلع إلى آمال المستقبل .. لنبدأ من جديد مع العام الجديد ..

أشكر في الختام كل من ساهم في العدد ببحث أو مقال أو قدم دعما بكل أشكاله .. أو من شد على أيدينا بالكلمة الطيبة .. فحفزنا على الإستمرار دون كلل، راجيين من العلي القدير أن تستمر أعداد المجلة بالمضي في طريقها ، بجهود المخلصين من أبناء وقادة المصلحة، لتكون بابا للمعرفة الجمركية لكل عامل أو متعامل .. وصوتا مسموعا لكل ناقدًا يبغي الصلاح للبيت الجمركي....

والى اللقاء



فما سطور

وزير المالية

الدكتور

احمد جلال

مجال السياسات الإقتصادية للعديد من دول أمريكا اللاتينية، والشرق الأوسط وآسيا وأوروبا.

شارك الدكتور جلال في تأليف العديد من الكتب التي ضمت مجموعة كبيرة من الموضوعات منها تنظيم الإحتكارات، والسياسات المالية، وسياسات التعليم، وغيرها.

كما كتب عددا من المقالات التي نشرت في مجالات علمية فضلا عن كتابة بعض الفصول في عدد من الكتب باللغتين العربية والإنجليزية.

شارك الدكتور جلال ولا يزال يشارك في عضوية مجالس إدارات عدد من المراكز البحثية ومؤسسات التنمية الدولية المرموقة.

تخرج الدكتور جلال في جامعة القاهرة، ثم حصل على درجة الدكتوراه في الإقتصاد من جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية.

وقد نال جائزة أفضل باحث عربي في العلوم الإقتصادية والإجتماعية على مستوى الدول العربية من مؤسسة الكويت للتقدم العلمي عام ٢٠٠٤ نظير أسهاماته في مجال التنمية الإقتصادية بصفة عامة وعلى الأخص في منطقة الشرق الأوسط.

يتولى الدكتور أحمد جلال حقيبة وزارة المالية في حكومة الدكتور حازم الببلاوى منذ يوليو ٢٠١٣ وقد شغل الدكتور جلال عدة مناصب بوصفه إقتصادى مرموق حيث عمل مديرا تنفيذيا لمنندى البحوث الإقتصادية (ERF) الذى يعد مؤسسة بحثية إقليمية تغطى البلدان العربية وإيران وتركيا.

كما تولى الدكتور جلال منصب المدير التنفيذى ومدير البحوث بالمركز المصرى للدراسات الإقتصادية (ECES) بين عامى ١٩٩٦ و١٩٩٧ كما شغل المنصب ذاته مرة أخرى خلال الفترة من عام ٢٠٠٠ حتى عام ٢٠٠٦.

وعلى مستوى المؤسسات الدولية، فقد عمل الدكتور جلال فى البنك الدولى منذ عام ١٩٨٤ ولمدة ١٨ عاما، وخلال تلك الفترة شغل عدة مناصب بالبنك فى مجال البحوث الإقتصادية وتقديم الإستشارات فى





كتب - عبدالقادر إسماعيل:

قرر الدكتور أحمد جلال، وزير المالية، تشكيل لجنة قانونية لدراسة الإجراء القانوني المطلوب لإنهاء المنازعات القضائية مع بعض المتعاملين مع الضرائب المرفوعة منذ سنوات طويلة، تعمل اللجنة علي وضع أسس لإنهاء تلك القضايا خاصة أن بعضها مرفوع منذ عقد الثمانينات .

جاء ذلك خلال جولة وزير المالية بالإسكندرية تفقد خلالها منطقة ضرائب مبيعات الإسكندرية والمديرية المالية والمركز الرئيسي لمصلحة الجمارك بمقر ميناء الإسكندرية للتأكيد على تطبيق قواعد العمل والتيسيرات المنصوص عليها بقوانين الجمارك والضرائب، وشارك في الجولة ممدوح عمر رئيس مصلحة الضرائب ومحمد الصلحاي رئيس مصلحة الجمارك وعاطف ملش رئيس قطاع الموازنة العامة وكارم محمود رئيس قطاع المديرية المالية وعاطف الفقهي مستشار الوزير لتكنولوجيا المعلومات للمصالح الإيرادية .

## نزاعات الضرائب والتهريب الجمركي

# إجراءات



وطالب الوزير قيادات مصلحة الضرائب بسرعة إنهاء فحص الملفات الضريبية والتيسير في التعامل مع الممولين من خلال تطبيق المعايير المحددة لعمليات الفحص بما يوازن بين حق الدولة وحق الممول، بجانب التصدي بقوة لظاهرة الفواتير المضروبة التي يقدمها البعض للتهرب من اداء

وأكد وزير المالية انه حريص علي النزول للمواقع التنفيذية التابعة للمصالح المتعاملة مع الجمهور للتعرف علي المقترحات والمشكلات التي تواجه العاملين بهذه المصالح ووضع الليات لتطوير الاداء . في خدمة المواطن المصري مع تحسين بيئة العمل للعاملين بتلك المصالح

الضرائب والجمارك المستحقة .

وكشف الوزير عن الانتهاء من إعداد دليل موحد للرقابة المالية التي يقوم بها المراقب المالي علي عمليات الانفاق العام قبل الصرف وذلك بالتعاون مع البنك الدولي، بما يضع اسس واضحة لعمليات الرقابة الواجب اتباعها تتماشى مع المعايير العالمية في هذا المجال، وهو ما سيسهم في مزيد من احكام الرقابة المالية علي عمليات الانفاق العام ومنع تجاوز اعتمادات الموازنة والتأكد من ان كافة اوجه الصرف وفق قوانين الرقابة المعمول بها في مصر .

فيما يتعلق بظاهرة التهريب قال إن وزارات المالية والتجارة والصناعة والداخلية يكتفون جهودهم لمواجهة هذه الظاهرة التي بدأت في الانحسار مع تحسن الأمن، معلنا عن إجراءات جديدة لمكافحة التهريب عبر المنافذ الجمركية، تشمل سرعة الانتهاء من ربط جميع المنافذ الجمركية علي مستوي الجمهورية إلكترونيا بما يضمن سهولة تبادل المعلومات والبيانات فيما بينها وتوحيد اسس التتمين بما يوحد المعاملة الجمركية في جميع المنافذ علي مستوي الجمهورية الي جانب التنسيق في عمليات مكافحة .

وأضاف الوزير أن الإجراءات تشمل أيضا إعادة النظر في الهيكل الإداري والتنظيمي لمصلحة الجمارك؛ حيث يوجد تداخل بين عمل بعض الادارات بجانب ان بعضها غير مفعل بالصورة الواجبة ، الي جانب سرعة التعاقد مع احدي شركات الصيانة المتخصصة لإعادة تشغيل اجهزة الفحص بالاشعة المتوقفة عن العمل ببعض المنافذ .

وبالنسبة لتجارة الترانزيت قال الوزير إنه تم تشكيل لجنة من خبراء وزارة المالية والجهات الامنية والرقابية ذات الصلة بعمل الجمارك لدراسة ادخال نظام تتبع حركة تداول حاويات الترانزيت إلكترونيا عبر الاقمار الصناعية ، الي جانب دراسة اسباب تزايد ظاهرة التهريب بوجه عام لاقتراح الآليات والإجراءات المطلوبة لمواجهةها والقضاء عليها .

وأوضح الوزير أنه طلب من مسئولو وقيادات الجمارك سرعة تفعيل البروتوكولات الموقعة بين الجمارك وكل من الضرائب المصرية وهيئة الرقابة علي الصادرات والواردات وهيئة الموانئ والجهات العامة الأخرى لتوحيد جهود مكافحة التهريب

والتصدي للمهربين .

وأكد الوزير أن هذه الإجراءات تأتي لتعزيز نجاح وزارة المالية في إعادة الانضباط للمنافذ الجمركية حيث تم ضبط العديد من محاولات التهريب والمخالفات لقوانين الجمارك لترتفع عدد الحالات التي تم ضبطها من ٢٥ حالة تهريب ومخالفات في شهر يوليو الماضي وبلغت قيمة البضائع المضبوطة ١١٣.٣ مليون جنيه تستحق عنها جمارك ورسوم بقيمة ٢٥٤.٤ مليون جنيه الي نحو ١٠١ حالة في اكتوبر الماضي وبلغت قيمة البضائع المضبوطة نحو ١٤٢.٦ مليون جنيه تستحق عنها ضرائب ورسوم بقيمة ٢٨٧.٤ مليون جنيه، وخلال النصف الاول من شهر نوفمبر الماضي تم ضبط ١٠٥ حالات تهريب بلغت قيمة البضائع المضبوطة فيها نحو ٨.٦ مليون جنيه فقط تستحق عنها ضرائب ورسوم بنحو ١٢.٥ مليون جنيه وهو ما يدل علي تراجع حالات التهريب .

من جانبه أشار محمد الصلحاي رئيس مصلحة الجمارك إلى أن أهم السلع التي تشهد محاولات تهريب هي السجائر والمشروبات الروحية والملابس الجاهزة والأقمشة والألعاب النارية وأجهزة المحمول والأدوية الممنوع دخولها والمواد المخدرة .

وقال إن العام المالي الماضي شهد ضبط ١٦٤٧ محاولة تهريب بلغت قيمة المضبوطات من السلع فيها نحو ٦٠٠.٨ مليون جنيه تستحق عنها ضرائب ورسوم بقيمة ١.٦ مليار جنيه اغلبيتها مازال محل مطالبة قضائية لنظر هذه القضايا امام المحاكم في حين بلغت اجمالي ما تم تحصيله نحو ٣٩.٦ مليون جنيه فقط .



## وزير المالية خلال جولته التفقدية لمناطق الضرائب والجمارك بالاسكندرية اجراءات لسرعة حسم المنازعات القضائية مع ممولي الضرائب

موقع وزارة المالية ١٢/٧

- ★ دليل موحد للرقابة المالية بالتعاون مع البنك الدولي لاحكام الرقابة علي المال العام .
- ★ اجراءات لمكافحة ظاهرة التهريب وضبط ١٠١ محاولة تهريب في شهر واحد .



والضرائب، وشارك في الجولة السيد ممدوح عمر رئيس مصلحة الضرائب والسيد محمد الصلحاي رئيس مصلحة الجمارك والسيد عاطف ملش رئيس قطاع الموازنة العامة والسيد كارم محمود رئيس قطاع المديرية المالية والسيد عاطف الفقي مستشار الوزير لتكنولوجيا المعلومات للمصالح الايرادية ..

واكد وزير المالية انه حريص علي النزول للمواقع التنفيذية التابعة للمصالح المتعاملة مع الجمهور للتعرف علي المقترحات والمشكلات التي تواجه العاملين بهذه المصالح ووضع اليات لتطوير الاداء في خدمة المواطن المصري مع تحسين بيئة العمل

أعلن الدكتور أحمد جلال وزير المالية عن تشكيل لجنة قانونية لدراسة الاجراء القانوني المطلوب لانهاء المنازعات القضائية مع بعض المتعاملين مع الضرائب المرفوعة منذ سنوات طويلة ، بحيث تعمل اللجنة علي وضع اسس لانهاء تلك القضايا خاصة ان بعضها مرفوع منذ عقد الثمانينات.

جاء ذلك خلال جولة وزير المالية بالاسكندرية تفقد خلالها منطقة ضرائب مبيعات الاسكندرية والمديرية المالية والمركز الرئيسي لمصلحة الجمارك بمقر ميناء الاسكندرية للتأكيد علي تطبيق قواعد العمل والتيسيرات المنصوص عليها بقوانين الجمارك

للعاملين بتلك المصالح ..

وطالب الوزير قيادات مصلحة الضرائب بسرعة إنهاء فحص الملفات الضريبية والنتيسير في التعامل مع الممولين من خلال تطبيق المعايير المحددة لعمليات الفحص بما يوازن بين حق الدولة وحق الممول، بجانب التصدي بقوة لظاهرة الفواتير المضروبة التي يقدمها البعض للتهرب من اداء الضرائب والجمارك المستحقة ..

وكشف الوزير عن الانتهاء من اعداد دليل موحد للرقابة المالية التي يقوم بها المراقب المالي علي عمليات الانفاق العام قبل الصرف وذلك بالتعاون مع البنك الدولي، بما يضع اسس واضحة لعمليات الرقابة الواجب اتباعها تتماشى مع المعايير العالمية في هذا المجال، وهو ما سيسهم في مزيد من احكام الرقابة المالية علي عمليات الانفاق العام ومنع تجاوز اعتمادات الموازنة والتأكد من ان كافة اوجه الصرف وفق قوانين الرقابة المعمول بها في مصر ..

وفيما يتعلق بظاهرة التهريب قال ان وزارات المالية والتجارة والصناعة والداخلية يكتفون جهودهم لمواجهة هذه الظاهرة التي بدأت في الانحسار مع تحسن الامن، معلنا عن اجراءات جديدة لمكافحة التهريب عبر المنافذ الجمركية، تشمل سرعة الانتهاء من ربط جميع المنافذ الجمركية علي مستوي الجمهورية الكترونيا بما يضمن سهولة تبادل المعلومات والبيانات فيما بينها وتوحيد اسس التثمين بما يوحد المعاملة الجمركية في جميع المنافذ علي مستوي الجمهورية الي جانب التنسيق في عمليات مكافحة ..

واضاف الوزير ان الاجراءات تشمل ايضا اعادة النظر في الهيكل الاداري والتنظيمي لمصلحة الجمارك حيث يوجد تداخل بين عمل بعض الادارات بجانب ان بعضها غير مفعل بالصورة الواجبة، الي جانب سرعة التعاقد مع احدي شركات الصيانة المتخصصة لاعادة تشغيل اجهزة الفحص بالاشعة المتوقفة عن العمل ببعض المنافذ ..

وبالنسبة لتجارة الترانزيت قال الوزير انه تم تشكيل لجنة من خبراء وزارة المالية والجهات الامنية والرقابية ذات الصلة بعمل الجمارك لدراسة ادخال نظام تتبع حركة تداول حاويات الترانزيت الكترونيا عبر الاقمار الصناعية، الي جانب دراسة اسباب تزايد

ظاهرة التهريب بوجه عام لاقتراح الاليات والاجراءات المطلوبة لمواجهتها والقضاء عليها.

واوضح الوزير انه طلب من مسئولي وقيادات الجمارك سرعة تفعيل البروتوكولات الموقعة بين الجمارك وكل من الضرائب المصرية وهيئة الرقابة علي الصادرات والواردات وهيئة الموانئ والجهات العامة الاخرى لتوحيد جهود مكافحة التهريب والتصدي للمهربين ..

واكد الوزير ان هذه الاجراءات تاتي لتعزيز نجاح وزارة المالية في اعادة الانضباط للمنافذ الجمركية حيث تم ضبط العديد من محاولات التهريب والمخالفات لقوانين الجمارك لترتفع عدد الحالات التي تم ضبطها من ٢٥ حالة تهريب ومخالفات في شهر يوليو الماضي وبلغت قيمة البضائع المضبوطة ١١٣.٣ مليون جنيه تستحق عنها جمارك ورسوم بقيمة ٢٥٤.٤ مليون جنيه الي نحو ١٠١ حالة في اكتوبر الماضي وبلغت قيمة البضائع المضبوطة نحو ١٤٢.٦ مليون جنيه تستحق عنها ضرائب ورسوم بقيمة ٢٨٧.٤ مليون جنيه، وخلال النصف الاول من شهر نوفمبر الماضي تم ضبط ١٠٥ حالات تهريب بلغت قيمة البضائع المضبوطة فيها نحو ٨.٦ مليون جنيه فقط تستحق عنها ضرائب ورسوم بنحو ١٢.٥ مليون جنيه وهو ما يدل علي تراجع حالات التهريب .. من جانبه اشار السيد محمد الصلحاوي رئيس مصلحة الجمارك الي ان اهم السلع التي تشهد محاولات تهريب هي السجائر والمشروبات الروحية والملابس الجاهزة والاقمشة والالعب النارية واجهزة المحمول والادوية الممنوع دخولها والمواد المخدرة ..

وقال ان العام المالي الماضي شهد ضبط ١٦٤٧ محاولة تهريب بلغت قيمة المضبوطات من السلع فيها نحو ٦٠٠.٨ مليون جنيه تستحق عنها ضرائب ورسوم بقيمة ١.٦ مليار جنيه اغلبها مازال محل مطالبة قضائية لنظر هذه القضايا امام المحاكم في حين بلغت اجمالي ما تم تحصيله نحو ٣٩.٦ مليون جنيه فقط. (المصدر وزارة المالية)



## تعديلات قانون الجمارك أمام رئيس الجمهورية لإقرارها



كتبت- فتحية فوزي

كما يشمل المشروع استحداث مواد جديدة تسمح بامتداد نطاق الرقابة الجمركية البحرية من الخط الجمركي إلى مسافة ١٨ ميلا بحريا في البحار المحيطة بالجمهورية. أما النطاق البري فتحدده اللائحة التنفيذية وفقا لمقتضيات الرقابة. كما تضمن نصوصا حول الإفراج المسبق. حيث نصت علي انه يجوز تقديم الإقرار الجمركي والمستندات المتعلقة بالبضائع ومراجعتها مقدما وتقرير الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المستحقة علي البضائع واتخاذ إجراءات الإفراج قبل وصول البضائع إلي البلاد.. وبالنسبة لتجارة الترانزيت ينص مشروع القانون علي أن الناقل يكون مسئولاً عن كل فقد أو نقص أو تغيير في البضاعة أو تلف الأختام أو العبث بها دون الإخلال بمسئولية مالك البضاعة. أما البضائع التي تدخل بنظام الإفراج المؤقت فقد نصت المادة ١٢٩ من مشروع القانون علي ان يجوز الإفراج مؤقتا عن الآلات والمعدات والأجهزة للعمل أو التأجير علي أن تخضع لضريبة جمركية بواقع ٢% المقررة في تاريخ الإفراج المؤقت عن كل شهر وبحد أقصى ٢٠% سنويا.

تصدر عن دار التحرير

كشف مصدر مسئول بوزارة المالية ان الوزارة تقدمت إلي رئيس الجمهورية بمشروع التعديلات في قانون الجمارك الذي تم الانتهاء من إعداده منذ أربع سنوات وتم مناقشته مع منظمات رجال الأعمال واتحادات الغرف التجارية والصناعية والمستثمرين إلا أن الظروف التي حدثت في مصر حالت دون إصدارها.

قال المصدر إن التعديلات المقترحة في قانون الجمارك تسمح بالحد من التهرب الجمركي وتغليظ العقوبات علي مرتكبيها. تضم التعديلات ضوابط جديدة للتعامل الجمركي مع المسافرين من مصر والقادمين من الخارج. كما يشمل إعفاء المصريين العاملين بالخارج والعائدين للوطن بشكل نهائي من التعريفات الجمركية علي الأشعة والأثاث والأجهزة الكهربائية المستعملة ومنهم أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي في الدول العربية والأجنبية. مشيرا إلي ان الإعفاءات سترتب بعدد السنوات التي قضاها في الخارج .



بعض المسئولين

## رئيس مصلحة الجمارك يبحث مع مدير أمن المطار مكافحة عمليات التهريب

اليوم السابع  
كتب محمد طنطاوي

أكد مصدر بجمارك مطار القاهرة الدولي أن محمد الصلحاوي، رئيس مصلحة الجمارك، نجح في إنهاء غضب رجال جمارك قرية البضائع بمطار القاهرة، ووقف تهديداتهم بالإضراب عن العمل لحين تلبية طلباتهم في مواجهة شرطة مطار القاهرة فيما يخص التدخل في عمليات التهريب.

كما التقى الصلحاوي اللواء علاء الدين على، مدير أمن مطار القاهرة، للتنسيق معه بشأن أداء كل جهة في جمارك قرية البضائع لعملها دون التدخل في عمل الجهات الأخرى، والتنسيق في القضايا المتعلقة بعمليات التهريب، كما قرر إلغاء قرار نقل أحمد الجيزاوي المدير العام بجمارك القرية، وإلغاء قرار نقله.

وكان رجال جمارك قرية البضائع قد أضربوا عن العمل أمس الأربعاء لمدة خمس ساعات، احتجاجاً على تدخل مباحث قرية البضائع في عملهم، وهددوا بـتكرار الإضراب لتلبية طلباتهم، إلا أن الصلحاوي قام بزيارة لهم ونجح في تنفيذ طلباتهم.

الهيكل التنظيمي. بالإضافة إلى الإعلان عن طلب شغل ١٢٠ وظيفة درجة إدارة عامة. و٢٣ رئيس إدارة مركزية. ورؤساء ٣ قطاعات جمركية. ولعمل الانضباط في المنافذ الجمركية قال إنه سيطلب الوزير بتفعيل أجهزة التوقيع الإلكتروني لحضور موظفي الجمارك.



## الصلحاوي : ٩ ملفات أمام وزير المالية

كتبت : فتحية فوزي

كشف محمد صلحاوي -رئيس مصلحة الجمارك- بعد إعادة تكليفه برئاسة المصلحة بعد إلغاء قرار تعيين رئيس المصلحة السابق المحسوب على الإخوان لمخالفة القرار لشروط التعيين في الوظائف القيادية أن الدكتور أحمد جلال وزير المالية سيقوم بجولة ميدانية لزيارة عدد من المنافذ الجمركية. يزور خلالها منافذ الاسكندرية والسويس وبورسعيد.. حيث سيبدأ الجولة يوم السبت المقبل بزيارة جمر ك الاسكندرية. مؤكداً أن جدول أعمال الزيارة يتضمن اطلاع الوزير علي آليات العمل بـالمنافذ الجمركية وآخر المستجدات. من المنتظر أن يعقد الوزير عقب الاجتماع لقاء مع قيادات المصلحة في جميع المنافذ الجمركية. وفي ضوء ذلك قال "الصلحاوي": إنه سيتقدم للوزير بمذكرة تضم ٩ مقترحات في إطار تنفيذ خطة الجمارك في المرحلة الحالية. من بينها الإسراع بميكنة جميع المنافذ الجمركية فيما بينها بينها الجهات ذات الصلة



محمد الصلحاوي

في الجمارك ومنها جهات الموائى والقدس. كما تتضمن المذكرة الاقتراح بطلب الإسراع بإصدار تعديلات قانون الجمارك الذي تمت إحالته إلى محكمة القضاء الإداري. وأضاف أنه سيدعو الوزير في اللقاء إلى تشكيل لجنة تضم مختلف جهات الرقابة علي المنافذ الجمركية لوضع ضوابط لمكافحة التهريب الجمركي. وكذا الإسراع بطرح مناقصة لشراء ٦٠ جهازاً للفحص بالأشعة بما يسمح باستعمالها في جميع المنافذ للحد من التهريب الجمركي. علي سياق متصل قال إن اللقاء مع وزير المالية السبت المقبل سيتضمن مقترحات رئيس مصلحة الجمارك لتحسين بيئة العمل في الجمارك. ومن بينها الاقتراح بإعادة النظر في قرار المكافآت للعاملين بالمصلحة في إشارة إلى أن قرار وزير المالية السابق بتقليص المكافآت للعاملين أدى إلى تخفيض معدلات الضبطيات والمكافحة. من ناحية أخرى قال إنه سيطلب الوزير أيضاً بموافقة علي سرعة الإعلان عن شغل ٢٤٠٠ وظيفة جديدة.. في إطار استكمال الدرجات الوظيفية في

## رئيس مصلحة الجمارك : لجنة عليا لمواجهة التهريب.. وضوابط لإحكام الرقابة



محمد الصلحوى

تحقيق الانضباط والالتزام وتقديـم الأداء الجيـد للارتقاء بالعمل داخل المصلحة. وقال رئيس مصلحة الجمارك إن العمل بالأسعار الاسترشادية مستمر في مصلحة الجمارك وسيتم مراجعتها من حين

آخر للتأكد من الأسعار لأنها تعد مقياساً جيداً لاحكام الرقابة علي التهريب والمهربين. من جانبه قال المحاسب محمد المرشدي رئيس غرفة الصناعات النسجية باتحاد الصناعات إن استمرار عمليات التهريب وتزايدها في الفترة الأخيرة يهدد قطاع الصناعات النسجية في مصر باعتباره من أكبر القطاعات الصناعية وأقدمها مشيراً إلى ضرورة سرعة سد الثغرات الموجودة في نظام السماح المؤقت والدوريات إلى جانب تغليظ العقوبة للتهريب في قانون الجمارك مشيراً إلى أن انتعاش صناعات الغزل والنسيج في مصر مرتبط بوقف التهريب أولاً إلى جانب مراجعة نسب الهالك واحكام الرقابة والسيطرة علي تجارة الترانزيت.

وقال المرشدي إن مكافحة التهريب تحتاج إلى تنفيذ آليات عديدة للقضاء علي عمليات التهريب يتطلب سرعة تطبيقها وتنفيذها بسرعة وهي مراجعة التشريعات وتكثيف الحملات الرقابية علي الاشراف والمنافذ بصفة مستمرة حتي يتم احكام السيطرة والضرب بيد من حديد علي المهربين مشيراً إلى أهمية التنسيق والتعاون بين جميع الأجهزة والوزارات مع اتحاد الصناعات وغرفة الصناعات النسجية في التصدي لظاهرة التهريب وتوزيع الأدوار.

كتب - محمد العزاوي

أكد محمد الصلحوى رئيس مصلحة الجمارك أنه يجري حالياً تنفيذ خطة عمل عاجلة لتطوير وتحديث مصلحة الجمارك بعد عرضها علي الدكتور أحمد جلال وزير المالية تتضمن تشكيل لجنة عليا من جميع الجهات الرقابية والامنية والجمارك لمواجهة ودراسة ظاهرة التهريب من المنافذ الجمركية وغير الشرعية ووضع الضوابط والآليات التي تحكم الرقابة الجمركية ومكافحة التهريب..

جاء ذلك خلال رئيس مصلحة الجمارك مع أعضاء غرفة الصناعات النسجية باتحاد الصناعات. وقال رئيس مصلحة الجمارك إن الخطة تشمل أيضا سرعة العمل علي ربط المنافذ الجمركية الكترونيا وتوحيد قاعدة البيانات لتحقيق العدالة الضريبية والجمركية مشيراً إلى أنه يجري أيضاً تعجيل اجراء وتنفيذ المناقصة الخاصة بشراء ٦١ جهاز فحص بالأشعة الحمراء لتغطية جميع المنافذ الجمركية لاحكام الرقابة ومكافحة التهريب بجميع المطارات.

وأوضح أنه سيتم تنفيذ مناقصة إنشاء ١٩ مركزاً لوجستيا لخدمة العملاء حيث سنبداً أولاً بالقاهرة وبور سعيد وسيجري استكمال باقي المناطق تباعاً وذلك لتوفير الجهد والوقت علي العملاء وأيضاً للحد من تدخل العنصر البشري. وأضاف أنه سيتم أيضاً تعديل نظام المكافآت التي يتم صرفها إلي المنافذ الجمركية التي تنجح في تحقيق المستهدف والحصيلة بهدف تشجيع وتحفيز العاملين ومكافحة التجارة غير المشروعة مما يساهم في زيادة عمليات الضبط. وأكد أنه سوف يتم الاعلان عن جميع الوظائف القيادية الشاغرة بالهيكل التنظيمي لمصلحة الجمارك حيث سيتم الاعلان عن وظيفة ٦٠ مدير عام وكذا وظيفة رئيس مصلحة الجمارك قبل نهاية الشهر الجاري كما سيطبق نظام التوقيع الإلكتروني في الحضور والانصراف لجميع العاملين بمصلحة الجمارك بهدف

## الجمارك توقع بروتوكولا مع اتحاد المستثمرين لتسهيل الإجراءات الجمركية

كتبت: منى ضياء

وقع الاتحاد العام بجمعيات المستثمرين، برئاسة محمد فريد خميس، وبروتوكول تعاون مع مصلحة الجمارك، ظهر اليوم الثلاثاء، بهدف تسهيل الإجراءات الجمركية بين أعضاء الاتحاد والجمارك.

ومثل مصلحة الجمارك في التوقيع محمد الصلحواوى رئيس المصلحة، ومن جانب الاتحاد وقع على البروتوكول محمد المرشدى نائب رئيس الاتحاد عن القاهرة الكبرى، وتضمن البروتوكول الاتفاق على تشكيل لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء ممثلين للاتحاد و 3 أعضاء من مصلحة الجمارك، لتقديم الدراسات والمقترحات لحل مشاكل خاصة بقطاعات معينة أو حال وجود نزاع بين مصلحة الجمارك وأحد أعضاء الاتحاد حول أى من الموضوعات الجمركية، على أن تجتمع اللجنة بصفة دورية شهريا أو عند الحاجة بالاتفاق بين ممثلى الطرفين .

ونص البروتوكول على أن تبحث مصلحة الجمارك دراسة مشكلات أعضاء الاتحاد والرد على استفساراتهم، وتقوم اللجنة المشكله من الطرفين بالتنسيق مع المكتب الفنى لرئيس مصلحة الجمارك، فيما يخص المقترحات والمشاكل التى ترد إليها لإحالتها بجهات الاختصاص عند الضرورة، ويتم رفع تقرير بحل المشاكل لكل من رئيس مصلحة الجمارك ورئيس اتحاد المستثمرين .

وأكد البروتوكول الموقع بين الطرفين أن الاتحاد هو الجهة الوحيدة المنوط بها الاتصال بين جمعيات المستثمرين ومصلحة الجمارك، ويسرى البروتوكول على أعضاء الاتحاد فقط، حيث يلتزم اتحاد المستثمرين بإرسال كشوف سنوية بمصلحة الجمارك باسم الأعضاء المستقبليين أو الذين سقطت عضويتهم، ويسرى البروتوكول لمدة 3 سنوات، ويجدد بمدد مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين برغبته فى وقف العمل به



إعداد/ شادى مصطفى

أصدرت وزارة المالية بيانا ماليا لموازنة الدولة لعام ٢٠١٤/٢٠١٣ قدرت فيه الرسوم الجمركية بـ ٢١.٥ مليار جنيه مقابل ٢٠.٨ مليار جنيه فى الموازنة السابقة التى انتهت فى ٣٠/٦/٢٠١٣

وبصفة عامة، فإن الرسوم الجمركية فى مشروع الموازنة والبالغة ٢١.٥ مليار جنيه تمثل ٦% من إجمالي الإيرادات الضريبية البالغة ٣٥٧ مليار جنيه.

كما تمثل الرسوم الجمركية نسبة ٤.٣% من إجمالي الإيرادات العامة للدولة و الأهم من ذلك أنها تغطي نحو نسبة ٣.١% من إجمالي المصروفات العامة ودراسة الضريبة الجمركية، فإننا لا يجب أن نقف منها عند موقف الحصيلة لا غير، فهي وإن كانت تشكل نسبة قليلة من الإيرادات العامة أو فى إسهامها فى تغطية المصروفات العامة، إلا أن النظرة لهذه الضريبة ينبغى أن تمتد إلى أثرها الإقتصادي، فهي واحدة من أهم أدوات السياسة المالية التى تستخدم فى إدارة الإقتصاد القومي وهى أيضا تسهم فى زيادة الإنتاج وتدعيم الصناعات الوطنية وتحقيق الحماية التنافسية العادلة.

ومن ثم فإن ما اتخذ من خطوات لإصلاح الضريبة الجمركية وهيكلة التعريفات الجمركية اعتباراً من عام ٢٠٠٤ و آخره التعديلات التى صدرت بموجب القرار الجمهوري رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٩، قد أعادت هيكلة التعريفات الجمركية للمساعدة فى توفير جانب من الأعباء التى يتحملها المنتجون والمصدرون مستخدمى السلع الوسيطة الداخلة فى إنتاجهم وتنشيط الصادرات من ناحية، وضبط وتنظيم حركة الواردات من ناحية أخرى.

الرسوم الجمركية فى البيان المالى عن مشروع موازنة الدولة لعام ٢٠١٤/٢٠١٣





## الجمارك تضبط ١٤٩ حالة تهرب خلال نوفمبر الماضي

كتب- مصطفى عادل:

كشف محمد الصلحاي، رئيس مصلحة الجمارك، عن ضبط ١٤٩ حالة تهرب جمركي تصل قيمة البضائع إلي ١٩.٢ مليون جنيه ومستحقات للخزانة العامة ٣٥ مليون جنيه خلال شهر نوفمبر الماضي مقارنة ١٠١ حالة بمستحقات ٢٨٧ مليون جنيه خلال أكتوبر الماضي.

وأوضح الصلحاي في تصريحات لـ"أموال الغد" أن قيمة التحصيلات المحققة خلال الشهر الماضي بلغت ٦٣٦ ألف جنيه مقابل ٣٤ مليون جنيه حجم المطالبات القضائية، منوها إلي تم تحرير ٤٥ محضر تهرب و١٠٤ محضر لمخالفة المادة ٣٠ من القانون.

وقال أن الملابس الجاهزة سجلت ٥١ حالة تهرب بمستحقات ١.٥٥ مليون جنيه كأعلي البضائع المهربة في حين سجلت الرسائل المرفوضة ١٢ حالة بمستحقات ١٠.٦ مليون جنيه، و ١٠ حالات تهريب أدوات منزلية بمستحقات ٨٠ ألف جنيه، وحالتان تهريب منشطات جنسية بمستحقات ١.٥ مليون جنيه.

وأضاف أن إجمالي حالات التهرب ارتفع إلي ١٢٩٩ حالة تهرب خلال الفترة من أول يناير حتي نهاية نوفمبر ٢٠١٣ بإجمالي مستحقات للخزانة العامة بلغت ١.١٦ مليار جنيه مقارنة ١١٥٠ حالة بنهاية الشهر السابق له.



## إحباط محاولة تهريب لمبات إضاءة بـ ٦ ملايين جنيه بميناء بورسعيد

بورسعيد - محمد فرج

نجحت إدارة الاستخبارات الجمركية للمنطقة الشرقية للجمارك من ضبط ٨ حاويات ٤٠ قدم قادمة من الصين لميناء العين السخنة إلى ميناء بورسعيد لصنف لمبات إضاءة كهربائية محظور دخولها البلاد. تلقى أحمد الصياد رئيس المنطقة الشرقية بوجود أصناف محظور دخولها واستيرادها داخل البلاد بناء على قرار وزيرى الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٧٣٦ لسنة ٢٠١٢ والذي يقضى بحظر اللمبات التي تزيد عن ٤٠ وات للحفاظ على ترشيد الطاقة.



وأكدت معلومات مجدى إبراهيم مدير عام المكافحة، أن هناك تلاعبا في المشمول وتزوير توقيعات المثمنين وبإخطار محمد الصلحاي رئيس مصلحة الجمارك أمر بإعادة فتح البيان الجمركي رقم ١٢٢٠٩٦ برسم المنطقة الحرة، حيث تبين وجود أصناف غير مقيدة ومكتوبة باستمارة المعينة رقم ٤٦٨٧ والتي تشير أن هذه الأصناف محظور دخولها البلاد وسلعة موقوف استيرادها ويقدر عددها ٦٢٥ ألف لمبة من بينهم ٢٠٠ ألف ستارت.

وأكد مصدر جمركي، أن الرسوم قدرت بـ ٦ ملايين جنيه بعد تحرير المحضر وإحالة الواقعة إلى النيابة للتحقيق.



## ضبط حاويتين بداخلهما أقمشة مموة تشبه زي القوات المسلحة في ميناء بورسعيد

كتب : هبة صبيح

رقم ١٨٧٩١٢ بمشمول أقمشة وبفتحها تبين وجود ٤٧٥ رول قماش مموه وتشبه الزي الذي يرتديه رجل الصاعقة .

وعلى الفور، أمر سعيد ناصر رئيس قطاع الجمارك ببورسعيد بعرض الأقمشة على المخابرات الحربية والعمامة لبيان ما إذا كان يتم تصنيعها في الجيش من عدمه .



تمكن رجال الجمارك ومباحث ميناء بورسعيد، من ضبط حاويتين بداخلهما ٤٧٥ رول قماش مموه يشبه ملابس رجال الصاعقة بالجيش المصري كانت معلومات قد وردت إلى مكتب الاستخبارات الجمركي بميناء بورسعيد، يفيد بوجود أقمشة تشبه ملابس رجال الصاعقة داخل الحاويتين، وتم إبلاغ محمد الصلحوي رئيس مصلحة الجمارك تفيد بالاشتباه في حاويتين قادمتين من ميناء شنغهاي بالصين، لحساب الشركة المصرية الصينية، باحتوائهما على أقمشة مموهة مثل التي تصنع لملابس رجال القوات المسلحة . قرر أحمد الصياد رئيس الإدارة المركزية تشكيل لجنة جمركية وتبين أن الحاويتين قادمتين ببوليصة

## إحباط محاولة تهريب ٢٠ طن ألعاب

نارية من شنغهاي إلى ميناء دمياط



أحمد الصياد

رئيس مصلحة الجمارك بالقاهرة، وأحمد السمان رئيس الإدارة المركزية للمكافحة، وتحرير المحضر اللازم والتحفظ على المضبوطات وإحالة إلى نيابة الميناء .

بورسعيد - محمد فرج

نجحت إدارة الاستخبارات الجمركية للمنطقة الشرقية، للجمارك برئاسة أحمد الصياد في ضبط حاوية ٤٠ قما، تحتوي على ألعاب نارية متنوعة قادمة من ميناء شنغهاي إلى ميناء دمياط .

تلقى أحمد الصياد رئيس المنطقة الشرقية معلومات استخباراتية، بوجود أصناف محظورة داخل الحاوية رقم ٥٨٩٠٠٢٣٣ TGHU ببوليصة رقم ٢٥٣٨٥٨٢٣٠٠ وارده من ميناء شنغهاي بالصين إلى ميناء دمياط .

على الفور، تم تكليف أحمد خورشيد رئيس الإدارة المركزية لجمارك دمياط، بتشكيل لجنة جمركية برئاسة جهاد الخولي مدير عام الوارد ومجدى إبراهيم مدير عام الاستخبارات بالمكافحة .

وأسفرت عملية الفحص عن وجود ٢٠ طن ألعاب نارية متنوعة داخل حاوية ٤٠ قما، قدرت رسومها الجمركية ٢٠ مليون جنيه وتم إخطار محمد الصلحوي



## جمرك المادار وضبطيات متنوعة

متابعة

أحمد الطوبجى

مبيعات عن قيمة مبالغ فيها دون وجه حق .

حيث قام رجال الجمارك بضبط رسالة ومبيليا خاصة بإحدى شركات التضامن تم الاقرار في المستندات عن ان قيمة الرسالة هي ٧٥١٨١ دولار... في حين اثبتت المعاينة الفعلية للرسالة أن قيمتها لا تتعدى ٣٠٠٠ دولار... وهو ما أدى إلى حرمانه من صرف مساندة تصديرية بنسبة ٨%... وضريبة مبيعات بنسبة ١٠% عن مبلغ ٧٢١٨١ دولار كان سوف يستردها دون وجه حق

كما تم ضبط شحنة أخرى لإحدى الشركات المصرية أقرت في مستنداتها أن قيمة الشحنة المصدرة هي ٣٣٤٩٥ دولار... حال أن القيمة الحقيقية لها وفق المعاينة المادية هي ٤٠٠٠ يورو فقط لا غير .

مما كان من شأنه ان يخول الشركة استرداد مساندة تصديرية وضريبة مبيعات عن مبلغ ٢٩٤٩٥ دولار دون وجه حق .

كما تم ضبط رسالة أخرى أقرت الشركة المصدرة ان قيمتها ٦٠١١٠ دولار... في حين أن قيمتها الحقيقية ١٠٠٠٠ دولار.. مما كان سيكلف الدولة رد مساندة تصديرية وضريبة مبيعات بإجمالي نسبة ١٨% عن مبلغ ٥٠١١٠ دولار دون وجه حق .

### التهرب

#### من سداد رسم الصادر

كما قام رجال جمرک المادار بالإسكندرية بإحباط عدة محاولات لتصدير بضائع يستحق عنها رسوم تصدير حاول أصحابها التهرب من السداد بزعم أنها

في اطار سعي جمارك الصادر نحو إحكام الرقابة على إعادة تصدير الرسائل الواردة التي اشتملت على أصناف مرفوضة وتقرر إعادة تصديرها مرة أخرى...

فقد ضبط رجال جمرک الصادرات بميناء الإسكندرية عدة محاولات لعدم تصدير جزء من البضائع المرفوضة، أو التصرف فيه في السوق المحلي . ونشير هنا إلى بعض منها.

ضبط رسائل مرفوضة من قبل الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات تم السير في إجراءات إعادة تصديرها في حين ان المشمول لم يكن كاملا لأصناف : صنف كافيه منشأ تركيا... و صنف مسحوق جلوتين ذرة منشأ تركيا، وأحزمة أمان للسيارات منشأ مقدونيا، وأحجار جليخ وقطع منشأ كوريا الجنوبية.)

وقد تم اتخاذ الإجراءات القانونية قبل الشركات المستوردة لهذه الأصناف وتم سداد التعويضات المالية المقررة.

### التلاعب في القيمة التصديرية للموبيليا

أحبط رجال جمارك الإدارة العامة لجمارك الصادر بالإسكندرية محاولات عدد من الشركات المصدرة للموبيليا المصرية التلاعب في أسعار

التصدير من أجل الحصول على مساندة تصديرية مالية من وزارة التجارة . وكذا استرداد ضريبة



يى جاب ايح  
مدير عام جمرک الصادر

المصدر قام بإخفاء عدد ٣١١ خرطوشة سجائر داخل حشو الأبواب يستحق عنها ضرائب ورسوم جمركية قدرها ٨٦٨١٦ جنيهاً، فتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، وإحالة الواقعة إلى الشئون القانونية لاتخاذ شئونها.

## التلاعب فى أوزان وأنواع البضائع المصدرة

حيث تقدمت إحدى شركات الملابس التي تعمل بنظام السماح المؤقت بشهادة تصدير إلى جمرك العاشر من رمضان اقررت فيها عن اعتزآمها تصدير رسالة أقمشة واردة من الخارج بنظام السماح المؤقت .

وبمراجعة البيان الجمركي بمعرفة رجال جمرك الصادر بالإسكندرية تبين وجود ٢٤٤٠ طن أقمشة عجز في مشمول الرسالة. مما دعاهم لكشف كامل الرسالة حيث اتضح ان رولات الاقمشة المصدرة بعرض ١٥٦ سنتيمتر .... في حين ان الأقمشة الواردة كانت بعرض ١٧٥ سنتيمتر . وهو ما يعني عدم مطابقة الرسالة للبيانات المقر عنها .. مما دفع جمرك الصادر إلى اتخاذ الإجراءات القانونية قبل الشركة.



أصناف أخرى لا يستحق عنها تلك الرسوم . ومن هذا القبيل قامت إحدى الشركات بتصدير شحنة بوردات حاسب آلي مطبوعة ومستعملة، إلا أن المعاينة الفعلية للرسالة أوضحت أن الشحنة عبارة عن بوردات مكسورة وفضلات بلاستيك يتعين سداد رسوم صادر عنها بواقع ١٦٠٠ جنية لكل طن . وبلغت الرسوم الواجبة السداد ٢٧٠٦٤ جنيهاً قامت الشركة بسدادها بعد اتخاذ الإجراءات القانونية .

كما قامت شركة أخرى بالإقرار في المستندات أن الصنف المصدر هو غلب تروس ومواسير وإكسسوارات ... في حين أثبتت المعاينة الفعلية أن المصدر هو خرذة حديد بواقع ٩٠% من الرسالة، وخرذة نحاس بواقع ٥% منها، وفضلات بلاستيك بواقع ٥% منها .. ولكل صنف منها رسوم صادر يجب تحصيلها ... فتم اتخاذ الإجراءات القانونية ضدها .

## إخفاء مهربات داخل البضائع المصدرة

حيث قام المصدر (عماد ....) بالتقدم للجمرك لتصدير رسالة أفاد بأنها موبيليات خشبية صناعة مصرية يرغب في تصديرها إلى أوروبا، وإثناء فحصها وإنهاء إجراءات تصديرها اكتشف رجال الجمارك انه قد أخفى بداخلها ٧٠٠ خرطوشة سجائر أجنبية الصنع يستحق عنها ضرائب ورسوم جمركية قدرها ١١٦٥٩٩ جنيهاً . فتم اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المصدر.

أما المصدر ( عبد الناصر ..... ) فقد تقدم لجمرك صادر الإسكندرية لتصدير رسالة أبواب خشبية . ولدي فحص رجال الجمارك للبضاعة المصدرة اكتشفوا أن



## مكافحة التهريب بالأسكندرية تنجح فى إحباط أكبر محاولة تهريب أسلحة نارية وبنادق خرطوش



حيث قام التوكيل الملاحي بتقديم قائمة شحن تشتمل على البوليصة محل واقعة الضبط وإثبات بيانات فيها على خلاف الحقيقة من أن المرسل إليه والمستفيد هو توكيل أفجي مصر للملاحة، قاصداً من ذلك تضليل الجمارك عن شخصية كل من المرسل إليه والمستفيد ، والتي سبق ان توافرت معلومات بشأنهم لدى ادارة مكافحة التهريب

هذا وقد تم إحباط المحاولة بمعرفة مدير إدارة المعلومات ناصر محمود على بالإشتراك مع محمد حسن السيد ، سمير على على ، محمود السيد عبده ، عماد الدين الخولى ، عبد الستار عطية ، محمد محمود عبد تحت إشراف الأستاذ/ محمد كامل أحمد مدير عام مكافحة التهريب بالإنابة وتم إحالة الموضوع للنيابة العامة للتحقيق .

### الأسكندرية : ناصر محمود على

فى ضوء تكثيف الجهود الرقابية وتتبع حركة الحاويات من أجل إحكام السيطرة على ما يرد عبر الموانئ والحدود الجمركية ، خاصة فى تلك المرحلة التى تمر بها البلاد

تمكنت الإدارة العامة لمكافحة التهريب الجمركى بقطاع العمليات بالأسكندرية من إحباط أكبر محاولة تهريب أسلحة نارية وبنادق خرطوش داخل حاويتين داخلها ٢٣٩٣ بندقية ماركة Mossber منشأ أمريكا وارده من أمريكا إلى بيروت بالمرور بالموانئ المصرية بنظام الترانزيت وتم إعادة تصديرها إلى أمريكا مرة أخرى وبالمخالفة للمادة (١٠٦) من قرار وزير المالية رقم ١٠١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن الترانزيت وتعليمات الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات فى هذا الشأن .



## العباب نارية قابلة للكسر

كتب : أحمد الطوبجي

خلال الايام الاخيرة من شهر نوفمبر ٢٠١٣ وردت معلومات متفرقة إلى عدة جهات رقابية داخل ميناء الاسكندرية على رأسها الجمارك ومباحث الاموال العامة وإدارة البحث الجنائي بوصول حاوية إلى ميناء الدخيلة بإسم إحدى شركات البلاستيك ويشير مانيفستو الحاوية انها تحتوي على آلات حقن بلاستيك مما تستعملها شركات انتاج منتجات البلاستيك... إلا ان الحقيقة انها تحوي مهربات ونظرا لعدم تقدم أحد لإنهاء الاجراءات الجمركية عليها فقد تم استئذان النيابة العامة في فتحها لبيان ما تحتويه من اصناف مخالفة ومحظورة وضبط المستندات

وبالفعل توجهت لجنة من العاملين بجمرك الدخيلة ومكافحة التهريب الجمركي ومباحث الاموال العامة

الحاوية كراتين مغلقة بأجولة من البلاستيك بفتحها تبين انها تحتوي على اصنافا متنوعة من الالعباب النارية بعدد ١٠١١ كرتونه بوزن ٢٤٥٥٠ كيلو جرام وقد تم تحديد سعر الكيلو بمبلغ ١٢٠٠ جنية ... واحيل الموضوع للنيابة العامة لإتخاذ شئونها

لتنفيذ اذن النيابة حيث فوجيء الجميع ان الحاوية لا تحتوي على ماكينات حقن البلاستيك .. وانما على مصنوعات زجاجية منها فازات وزجاجات ودوارق وكئوس ..... ووجد في الجزء الخلفي من

## جمارك الإسكندرية تحبط

### محاولة تهريب ١٨٥١ كرتونة سجائر إلى داخل البلاد

بمراجعة منافستو البوالص الواردة من هذه الدول. وأضاف أنه تم تشكيل لجنة مكونة من ناصر محمود مدير إدارة مكافحة التهريب، محمد رياض مدير إدارة مكتب مدير عام الحركة والمختص بمراجعة المنافستو الوارد من هذه الدول ومحمد حسن عطية مدير تعريفة بمنطقة الفحص الثالثة بالإسكندرية "الساحة الصينية" وماهر حلمي مأمور الكشف، حيث تمت مطابقة سيول الحاويات وبتفحصها تم التعرف على الصنف، وهي عبارة عن سجائر في خراطيش داخل ١٨٥١ كرتونة. وأشار المصدر إلى أنه تم عمل محضر إثباتات حالة بذلك

تمكنت جمارك الإسكندرية من ضبط حاوية مقبلة من الخارج بها ١٨٥١ كرتونة سجائر. وقال مصدر مسئول بالجمارك، إنه طبقا لتعليمات رئيس مصلحة الجمارك بفتح جميع الحاويات الواردة من الخارج، تقوم الإدارة العامة للحركة ومناطق الفحص بالإسكندرية، بالتعاون مع الإدارة العامة لمكافحة التهريب الجمركي وإدارة المنافستو المركزي



## من ملفات التهريب

بقلم  
محمود هاشم



من بلد مصدر للمنوعات وكان ضمن ركابها احد الركاب الاجانب وهو يحمل في يده حقيبة واحدة صغيرة الحجم هاندباج محاولا المرور من الخط الاخضر ومن مبادئ تقييم المخاطر والاستهداف مدملائمة المظهر الخارجى للراكب ووظيفته وكذلك جسم الراكب وهل يوجد اى انتفاخات وهل تتلاءم الملابس مع فصول السنة.

فقد اتضح ان الراكب يعمل رجل اعمال من خلال جواز السفر ولكنه يرتدى جاكيت به اثار بقع وبنطلون جينز غير نظيف وشبشب (راكب فقير) وثمان تذكرة الطائرة وخط سيرة باهظ التكاليف وهى بداية الانتقاء وتم تفتيش حقيبته فلم يعثر على شئ مخالف فتم اصطحابه الى حجرة التفتيش الذاتى بعد العرض على المدير المندوب وهذه الحجرة لا بد ان تكون بالموصفات الاتية :- (بالدور الارضى-ليس بها نوافذ-اضاءة شديدة-ترابيزة لوضع الاشياء عليها- كرسي غير مريح وان يتم تفتيش كل حالة على حدة حتى لا تختلط الامور وان يتم تفتيش الانثى بواسطة عدد اثنين من السيدات اللاتى يعملن بالتفتيش الجمركى.

ولا بد من مراعاة شعور الراكب وعدم استفزازه وان يقوم هو بنفسه بخلع ملابسه الخارجية بعد التأكد من محتوياتها سواء اوراق او ممنوعات وان يتم التحفظ على هاتف المحمول لانه يحتوى على معلومات وارقام تستفيد منها الادارة العامة للمخدرات وان يقوم بالتفتيش مامور ذو خبرة لانها عملية التفتيش بسرعة يعاونه اثنين

من المفتشين لتدوين ما يستخرج من الجيوب ومراقبة حركة اكتاف الراكب حتى لا يقوم بالاعتداء على القائم بالتفتيش الذاتى.

وقد تم استخدام تقنيات الاستجواب بأسئلة مرتبة

نظرا لزيادة حجم التجارة العالمية وازدحام المطارات بحركة الركاب (القادمون-المسافرون) وكذلك زيادة حجم البضائع والحاويات بالموانى البحرية وكذلك ازدحام الحدود البرية بالشاحنات والبرادات والسيارات والمشاة.

كان لابد من الانتقاء للركاب او الحاويات او البوالص او لشاحنة معينة او براد او وسيلة نقل اخرى بدلا من الانتقاء العشوائى.

ونظرا للتقدم التكنولوجى بالادارة العامة للاستخبارات بمكافحة التهريب الجمركى فقد تم استهداف ركاب بعينهم من جنسيات معينة قادمين على رحلات معينة فى اوقات معينة كما تم تحديد طرق الاخفاء والجنس (ذكر-انثى)

واعمار السن واسم شركة الطيران ورقم الرحلة وكذلك اعمار السن والوظائف المدونة بجوازات السفر كذلك تم تحديد البلاد التى يأتى منها الممنوعات واسفرت عملية تقييم المخاطر والانتقاء استخدام المهربون لدول الترانزيت وأشرنا الى ضرورة فحص جوازات المهربون وكذلك تذكرة الطائرة.

كذلك استطاعت الادارة العامة للاستخبارات من تتبع الحاويات برقمها او ارقام البوالص وموانى الشحن وموانى التفريغ كما استطاعت عن طريق فحص صور بوالص الشحن وشهادات المنشأ والفواتير والتحويل البنكى من احباط محاولات التهريب الجمركى.

كما اشارت الادارة العامة للاستخبارات من ضرورة استخدام تقنيات الاستجواب وان تكون الاسئلة الموجهة مرتبة ومنطقية حتى يكون لها اثر فى تأكيد التفتيش الذاتى للراكب.

ففى يوم من الايام وصلت احدى الطائرات القادمة

## قرية البضائع بمطار القاهرة تضبط

### الهيروين داخل أقلام معدنية

ضبطت جمارك قرية البضائع بمطار القاهرة، محاولة تهريب مائة جرام من الهيروين داخل ستة أقلام في طرد شخصي قادم من هونج كونج، حيث تم تحرير محضر وإرسال الطرد للنيابة للتحقيق.

صرحت مصادر مسؤولة بقرية البضائع أنه "أثناء إنهاء إجراءات الإفراج الجمركي على طرد شخصي وارد من هونج كونج بوزن نصف كيلو جرام على رحلة الإمارات للطيران بمعرفة كل من مأموري الجمرک مصطفى مجدي ومدحت علام؛ تبين لهما أن الطرد يحتوي على ستة أقلام، وبالتدقيق فيهم تبين لهما أنها عبارة عن أسطوانات على شكل أقلام، وبفتحها بواسطة إحدى العدد اليدوية

وُجد بداخلها مادة بيج اللون بوزن مائة جرام، وبعرض الأمر على أحلام سلامة، رئيس الإدارة المركزية للواردات والصادرات؛ أمرت بالتحفظ على الطرد وإرساله مع محضر الضبط إلى النيابة العامة لاتخاذ اللازم".

قبل خلع الملابس لتأكيد التفتيش وهي كما الاتي:-

ما اسمك وسنك وعملك ومحل اقامتك بالبلاد ووظيفتك؟

فأجاب وظيفتي رجل أعمال.

ماذا تعنى رجل أعمال فى بلادك؟

يعمل فى دكان للعصائر (محل عصير).

وهذا أول الأخطاء

وما هو راتبك فى الشهر؟

أجاب فى الأسبوع ٥ دولار (خمسة دولارات).

وهذا خطأ آخر لأن ثمن تذكرة الطائرة من بلاده إلى القاهرة ثم إلى بلد الممنوعات تتجاوز ٤٠٠٠ دولار.

هل تعمل فى بلد الممنوعات؟

أجاب أنا كنت أقوم بتجديد جواز سفرى.

وهذا خطأ آخر، كل هذه التكاليف لتجديد جواز السفر.

ما هى مهنة والدك وعدد اخواتك؟

قال يقوم بتصنيع الاحياء الخاصة بالمرآكب ولى ١٢

أخ وأخت.

وهى أسرة فقيرة لا تتحمل تكاليف ثمن تذكرة الطائرة.

ثم تم سؤاله مرة أخرى ماذا كنت تعمل فى بلد مصدر

الممنوعات؟

أجاب كنت أزور اخى بالسجن اذن فهو كاذب

وبعد خلع ملابسه الداخلية كان هناك خيط يتدلى من

مكان حساس فأخبرناه هل يوجد شئ فى امعائك حيث

انه يتكلم باللغة الانجليزية فبدأ يقرأ القرآن الكريم.

وبعد الحصول على اذن النيابة لاصطحابه الى احدى

المستشفيات لعمل غسيل معدة للراكب وتصويره او لا

مع اصطحاب قوة من الشرطة.

اتضح ان فى امعائه حوالى ٦ عبوات لمسحوق بيج

اللون يشتهه ان يكون لمخدر الهيروين يزن حوالى

٦٠٠-٧٠٠ جرام

وقد اعترف امام رئيس نيابة المخدرات بالمستشفى انه

يحمل فى امعائه هيروين هذا وقد تم ضبط ثلاث ركاب

اخرين بنفس الحالة فى اسبوع وحكم على الجميع

بالاعدام.

"حفظ الله مصرنا الحبيبة وشبابها ورجالها من كل

سوء"



# الجمارك القطرية تقيم ورشة اقليمية لاعتقاد خبراء "المخاطر" الجمركية باقليم الشرق الأوسط

ابرزها صعوبة السيطرة على كل الجرائم المتعلقة في العمل الجمركي ، ولهذا اصبح لزاما على الادارات الجمركية ان تتبنى مبادرات تحديث شاملة وهي الاستثمار في التكنولوجيات الحديثة ، والعنصر البشري ، وتطوير العمليات الجمركية ، وذلك لمواكبة التغيير وتحقيق التوازن المنشود بين تسهيل التجارة وحماية المجتمع .

وذكر ان نجاح عملية اعتماد الخبراء المشاركون في هذه الورشة سوف يؤثر تأثيرا مباشرا على كل دول الاقليم ، وسيكون له فائدة كبيرة في زيادة التعاون وتبادل الخبرات وصولا الى اداء جمركي متميز يسهم في تحقيق التنمية المستدامة التي نتطلع اليها جميعا .

من جانبه توجه السيد مراد عرفاوي الخبير الجمركي بمنظمة الجمارك العالمية بالشكر الى سعادة السيد احمد بن علي المهندس مدير عام الجمارك القطرية على جهوده لدعم التعاون داخل الاقليم والتكفل بتنظيم ٣ ورش عمل اقليمية لخدمة العمل الجمركي خلال الفترة المقبلة .

وقال ان وجود خبراء معتمدين في الاقليم اصبح امرا ضروريا للغاية وذلك نتيجة لعدة عوامل أهمها تسهيل الاجراءات وتقليل نسبة النفتيش لتسريع العجلة الاقتصادية للدول ، اضافة الى تحقيق التنافسية الاقتصادية وتعزيز الشراكة مع القطاع الخاص ، مشيرا ان اعتماد خبراء اقليميين في ادارة المخاطر سيحقق الاهداف المرجوة في تحقيق هذه العوامل الهامة لأي دولة في العالم

لقد اقامت الجمارك القطرية ورشة عمل اقليمية لاعتماد خبراء المخاطر الجمركية باقليم الشرق الأوسط وكان من بين الحاضرين الزميل الفاضل الأستاذ / احمد رجب الطوبجي مدير عام المخاطر ، وتنمى له الأسرة الجمركية مزيدا من التقدم والرقى ، حيث جاء الخبر في المركز الإعلامي للجمارك القطرية هذا نصه

اختتمت الادارة العامة للجمارك ورشة عمل اقليمية نظمتها بالتعاون مع منظمة الجمارك العالمية بعنوان "اعتماد الخبراء في مجال ادارة المخاطر والانتقائية" ، وتهدف لمنح الاعتماد الدولي لعدد ١٦ خبيرا جمركيا من جمارك اقليم الشرق الأوسط وشمال افريقيا ، وقد قدم الورشة التي استمرت لمدة اربعة ايام في الفترة من ٢٥ الى ٢٨ نوفمبر ٢٠١٣ ، خبيرين من منظمة الجمارك العالمية هما السيد "بترس ولمز" والسيد "مراد عرفاوي" .

ومن المنتظر ان يتم اعتماد الخبراء المشاركين بهذه الورشة من خلال تقارير ترفع الى منظمة الجمارك العالمية لتقييمها والنظر في مستوى الخبرة الذي يتمتع به المشاركين ، وذلك من خلال اختبارات تم اجراؤها لقياس مستوى المشاركين وقدرتهم على التصرف في عدد من المواقف التي قد تحدث في العمل الجمركي .

وفي كلمته التي القاها في افتتاح ورشة العمل ، رحب السيد محمد المعاضيد المستشار الاداري بمكتب المدير العام بالخبراء المشاركين مؤكدا على اهمية هذه الورشة التي تمهد لاعتماد خبراء اقليميين في مجال ادارة المخاطر الجمركية ، مشيرا الى انها تمثل البداية الصحيحة للتطبيق الامثل لهذا النظام الحيوبي في عمل الجمارك بشكل عام .

وذكر ان العولمة والتجارة الحرة جلبت جملة من التحديات ،



العمليات بالمناطق الجمركية الثلاثة إستلام المستندات المطلوبة من المستخلصين ومراجعتها ومطابقتها وفقا للمفاهيم المتفق عليها وفي ضوء أحكام الفصل الثالث من الباب الثاني من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته.

(٢) في حال قبول المستندات من صاحب الشأن تقوم إدارة شئون المستخلصين بالمناطق الجمركية بالتوقيع بإعتماد هذه المستندات وعمل ملف لكل عميل.

(٣) تقوم إدارة شئون المستخلصين بالمناطق الجمركية بإرسال هذه الملفات كل أسبوعين إلى قطاع الالتزام (الإدارة العامة لشئون المستخلصين) والتي تتولى بدورها مراجعة هذه المستندات.

(٤) في حالة الموافقة وقبول هذه المستندات تتولى الإدارة العامة لشئون المستخلصين عملية إستخراج التراخيص لأول مرة وفي نفس الوقت تتولى إنشاء صورة طبق الأصل من الملف وتحفظ هذه الصورة بالإدارة العامة لشئون المستخلصين بقطاع الالتزام على أن يعاد أصل الملف مرفقا به أصل الرخصة إلى المنطقة المختصة بقطاع العمليات.

(٥) تتولى إدارة شئون المستخلصين بالمناطق الجمركية الثلاثة تسليم الرخص لأصحابها وإنشاء قاعدة بيانات للمستخلصين التابعين للمنطقة الجمركية كما تتولى هذه الإدارات مباشرة إجراءات التجديد لهذه التراخيص على ان يخطر قطاع الالتزام بصورة

في إطار تنفيذ توجيهات رئاسة المصلحة بتفعيل الحوار المجتمعي مع فئات المتعاملين من الجمارك فقد حرص قطاع العمليات بمصلحة الجمارك المصرية على بحث الشكاوى المقدمة من نقابة المستخلصين ببورسعيد وكذلك الأسكندرية والمنصبة حول المشاكل التي تواجه المستخلصين عند إستخراج التراخيص وبصفة خاصة التطرق لبحث المعاناة الناجمة من وجوب إنتقال المستخلصين من أنحاء الجمهورية المختلفة للأسكندرية من أجل إستخراج تراخيص التخليص.

ومن هذا المنطلق فقد تم توجيه الدعوة إلى كل الإدارات المعنية بشئون المستخلصين سواء في قطاع الالتزام التجاري أو في قطاع العمليات بالمناطق الجمركية الثلاثة وأيضا بمشاركة قطاع الموارد البشرية والمكتب الفني لرئيس قطاع التخطيط الإستراتيجي والمبادرات لعرض الاختصاصات الوظيفية طبقا لبطاقات الوصف المعتمدة من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.

حيث تبين من خلال الحوار وجود مشكلة في جهة الاختصاص بإستخراج تراخيص التخليص ناتجة عن اللبس في المفاهيم وتنفيذ الهيكل التنظيمي الجديد للمصلحة فيما بين الإدارة العامة لشئون المستخلصين بقطاع الالتزام التجاري وإدارات شئون المستخلصين بدعم العمليات بالمناطق الجمركية الثلاثة.

ودارت المناقشات حول الوضع الحالي لعملية الإستخراج لأول مرة وما يقابلها من معوقات وعقبات وخاصة في المناطق الجمركية البعيدة عن مقر الالتزام التجاري وتحدث الحاضرون عن رؤيتهم لما يجب أن يكون عليه العمل في هذه الإدارات لكي تقوم بدورها في تسهيل خدمة المتعاملين .

وقد أسفر هذا الإجتماع عن تحديد عدد من التعليمات الواجب إتباعها بخصوص إجراءات التراخيص لأول مرة- التجديد تمثلت فيما يلي:-


(١) تتولى إدارة شئون المستخلصين بدعم

## تراخيص المستخلصين ونظرة إلى غد أفضل



# استقبال نقابة مستخلصي جمارك الاسكندرية لبرنامج الفاعل الاقتصادي المعتمد AEO

أمل نوس



شهدت قاعة النادي السورى بالاسكندرية في ٢٠١٣/١٠/٣٠ افتتاح فعاليات ورشه عمل (خدمه الفاعل الاقتصادي المعتمد) برعايه نقابه مستخلصي جمارك الاسكندرية وبالتعاون مع مصلحة الجمارك وقد شارك في فعاليات



الورشه عدد من قيادات الجمارك و نقابه مستخلصي الجمارك و بعض الشركات المنضمه للخدمه او الغير منضمه من المجتمع التجاري و مديري ادارات خدمه الفاعل الاقصادي المعتمد

بهذه استعراض : - التعريف ببرنامج الفاعل الاقتصادي المعتمد

- اهميه خدمه الفاعل الاقصادي المعتمد للدوله

- اهميه خدمه الفاعل الاقصادي المعتمد لمصلحة الجمارك

- ندوة في قطاع التكنولوجيا

كما تطرق السيد الاستاذ/مدحت حبشى نائب اول النقابة في كلمته على ضرورة التعاون و ما يسفر عنه من تقريب وجهات النظر و اشار سيادته بسعى النقابة علي تحقيق هدفين :

- رفع مستوتى مزولة مهنة التخليص و المستوتى العلمى - الحفاظ على حقوق السادة المستخلصين و السعى الى تنظيم العلاقة بينهم و بين السادة العملاء وعن تعريف و اهمية الفاعل

نشاطتها الهادفة الى تطوير المهنة و رفع مستواها كما اكد السيد الاستاذ / احمد مصطفى حامد نقيب المستخلصين على دور النقابة بانها حمله تكاملية كما لها دور في التثقيف و المعرفة لبناء مستخلص جديد و بناء عمل جمركى جيد مما اسفرت عن العديد من الانجازات منها :

- ندوة فى الاجراءات الجمركية  
- ندوة فى التعريف الجمركية المتكاملة  
- ندوة فى الجمارك الالكترونية

تأتى اهمية الورشه فى كونها تأكيدا على حرص مصلحة الجمارك على تطوير منظومتها



احمد مصطفى

الجمركية باتتبع احداث الاليات وطرق التثقيف و التكنولوجيا الحديثة لمواكبة التطورات العالمية خاصة فى ظل النمو العالمى المتسرع فى المعطيات المعرفية المعلوماتية وانتشار شبكة الانترنت و غيرها من ادوات الاتصال الحديثة تم افتتاح الورشه بكلمه القاها السيد الاستاذ / محمد العرجاوى نائب ثان النقابة رحب فيها بالسادة الحضور داعيا الله ان تحقق الامسية الغرض المنشود و اشار سيادته باهمية دور النقابة المهنية و الذى يتمثل فى





احمد عبد اللطيف - الاستاذ مصطفى تمام - الاستاذة / امل نوس - الاستاذ / احمد عبد الباسط - الاستاذ / هشام الشربيني - الاستاذ / ناصر محمد عبده)

بالتعرف على المجتمع التجارى و تقديم النصائح للشركات بسرعة ارسال المستندات معتمدة لثبوت التزامهم و الاعتراف بهم دوليا و اوضحوا ان الخدمة هي مجانية طوعية

كما تقدم الاستاذ / مصطفى تمام بتوضيح جميع الاستفسارات المقدمة اليه من جميع الشركات فى مختلف النواحي الجمركية الخاصة بالفاعل الاقتصادى المعتمد.

فى نهاية فاعليات الورشة و مما اسفرت عنه .:

- تقارب وجهات النظر بين مجتمع المستخلصين و المجتمع التجارى و الادارة المركزية للفاعل الاقتصادى المعتمد - ضرورة قيام الادارة المركزية للفاعل الاقتصادى المعتمد بعقد ورش لتوضيح آلية العمل لدى الادارات التنفيذية للجمارك القائمة على التنفيذ الفعلى لاهداف الفاعل الاقتصادى المعتمد.

لخدمة الفاعل الاقتصادى عرض تقديمى عن الخدمة من حيث نشأتها و مراحل اعتمادها و المعايير الخاصة بها و اوضح الفرق بينها و بين خدمة كبار العملاء سابقا.

و من جهه المراجعة اللاحقة قد اوضح السيد الاستاذ / احمد رضوان مدير عام ادارة الالتزام بخدمة الفاعل الاقتصادى و اوضح سيادته بعض النقاط الهامة بالمراجعة اللاحقة و كيف انها تثبت التزام الشركات

وليست اداة لتفتيش الشركات .

والمراجعة اللاحقة تفرض على جميع الشركات سواء داخل الفاعل الاقتصادى المعتمد او خارجها مع تمييز الشركات المنضمة بان يتم اجراء المراجعة اللاحقة عليها عن طريق ادارة المراجعة اللاحقة الخاصة بخدمة الفاعل الاقتصادى

و قامت لجنة خدمة الفاعل الاقتصادى المعتمد بالاسكندرية (الاستاذة / سهير ابراهيم - الاستاذ /



احمد رضوان

الاقتصادى المعتمد جاء دور ممثلى قيادات الجمارك

و كانت كلمة السيدة الاستاذة / هدى سعيد رئيس الادارة المركزية للفاعل الاقتصادى المعتمد

تعريف الفاعل الاقتصادى المعتمد هو كل طرف يشارك فى انسياب حركة التجارة الدولية مهما كان ضرورة و يتم اعتماده من قبل مصلحة الجمارك الوطنية و يلتزم بمعايير منظمة الجمارك العالمية و اطار عمل المنظمة لمعايير تأمين و تيسير سلسلة التجارة الدولية اهمية الفاعل الاقتصادى :

- تقوية الشراكة و الثقة بين الجمارك و المجتمع التجارى - دعم التعاون بين الجمارك و الهيئات و الجهات الحكومية الاخرى بالدولة لتحقيق الاهداف الوطنية - تحقيق مزيد من الشفافية و المصدقية بين المصلحة و العملاء لتيسير حركة التجارة الدولية

- مواكبة احدث الممارسات الدولية لمواجهة التحديات فى البيئة التجارية الدولية و ازدياد حجم تدفق البضائع

- توفير قاعدة بيانات عن الشركات الملتزمة بمعايير الفاعل الاقتصادى

- رفع التصنيف الدولى للجمارك المصرية من الفئة الثالثة الى الفئة الاولى

- تعزيز التعاون بين مصلحة الجمارك المصرية و المصالح الجمركية الاخرى من خلال ابرام اتفاقيات الاعتراف المتبادل لبرنامج الفاعل الاقتصادى

- تعزيز مبدأ الالتزام الطوعى

و قد قدم السيد الاستاذ / صالح عبد القادر رئيس قسم بالادارة المركزية

## عروس البحر الأبيض المتوسط تستقبل ورشة العمل الوطنية حول مبادرة الجمارك الخضراء



تغطية  
نهاده عسكر



بالجمارك والهيئات الرقابية الأخرى.

حضر الافتتاح السيد اللواء/ طارق مهدي محافظ  
الأسكندرية والسيدة تيولا يوريولا السفيرة الفنلندية في  
مصر والسيد الدكتور محمد بيومي مساعد الممثل  
المقيم لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية والأستاذ الدكتور  
جمال عبد الناصر نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون  
خدمة المجتمع والبيئة.

وقد قام الأستاذ الدكتور مصطفى حسين كامل مدير  
المركز ووزير البيئة الأسبق بإفتتاح البرنامج وبدأ  
فعالياته بإلقاء كلمة رحب فيها بالسادة الضيوف وكافة  
المشاركين في الورشة من وزارة البيئة ووزارة  
الخارجية وجامعة الدول العربية ومصحة الجمارك  
وهيئة الميناء ووزارة الداخلية ووزارة الزراعة.  
وأشار سيادته إلى أهمية هذا البرنامج الذي يجمع كافة

عقد مركز بازل الإقليمي للتدريب ونقل التكنولوجيا  
في الفترة من ٢٨ : ٣٠ أكتوبر، في فندق أزور  
بالأسكندرية، "ورشة العمل الوطنية حول مبادرة  
الجمارك الخضراء لضباط الموانئ والجمارك في  
التحكم في الإتجار غير المشروع في الكيماويات  
والمخلفات الخطرة"، والتي تعد أحد خطوات  
المشروع الفنلندي الذي تم إعتقاد خطته في إجتماع  
لجنة تيسير الأعمال بالمركز، وقد امتدت الورشة  
لمدة يومين أعقبهما زيارة ميدانية في اليوم الثالث إلى  
ميناء الأسكندرية.

تناولت الورشة بوجه عام تعريفا بمبادرة الجمارك  
الخضراء وإتفاقية بازل وكذلك بعض الحالات العملية  
التي واجهت رجال الجمارك في التنفيذ. كما ركزت  
على دور الرقابة وتكنولوجيا المعلومات في منظومة  
مكافحة الجرائم البيئية. وشارك فيها نخبة من العاملين

وشارك الأستاذ محمد شوشة بدراسة حالة عملية ركز فيها على دور الجمارك المصرية في إحكام السيطرة على المواد الكيماوية الخطرة والتصدي للمبيدات مجهولة المصدر والنفائيات الخطرة ومنع دخولها البلاد.

وشارك المهندس عادل الشافعي (من وزارة البيئة) بدراسة حالة عن حاويات مادة اللاندين المخزنة في ميناء الأدبية.

### وفي اليوم الثاني

ألقى الأستاذ فؤاد بشير رئيس قطاع النظم والإجراءات كلمة أوضح فيها المسؤولية الجسيمة التي تقع على رجل الجمارك في تنفيذ التشريعات البيئية وضرورة تسليحه بالمعرفة والتدريب اللازم للقيام بدوره على أكمل وجه. كما استعرض سعادته بعض الحالات التي تعرضت لها الجمارك وكانت تتعلق بمواد ملوثة للبيئة.

وقدم الأستاذ عبد الناصر عزيز الدين عرضاً حول تحديات الرقابة الجمركية في مكافحة الاتجار غير المشروع وسبل علاجها، تناول فيه مدى الصعوبات التي يواجهها رجال الجمارك أثر تطور الجريمة الجمركية وما لحقها من جرائم مرتبطة بها وأخطرها الجرائم البيئية موضحاً كيف ارتبطت هذه الجرائم بتجارة المخدرات والأنشطة الإرهابية وضرورة التعاون على المستوى الإقليمي والدولي وأهمية التدابير الوقائية التي يتعين اتخاذها للتصدي للجرائم البيئية بوجه خاص منعا لانتشار أثارها السلبية في تلوث البيئة باعتبارها من الجرائم المنظمة والعبارة للحدود.

وشارك الأستاذ هاني زيدان بعرض عن دور تكنولوجيا المعلومات في إحكام الرقابة وحماية البيئة ودور الشبكات في مكافحة الأنشطة الغير مشروعة ومواجهة التهديدات المتزايدة وحماية الحدود.

وعلى صعيد المناقشات التي قامت بها مجموعات العمل في نهاية البرنامج تم التوصل لمجموعة من التوصيات يعد من أبرزها:

البقية ص ٦٩

الأطراف المعنية بالإتجار غير المشروع في المخلفات والنفائيات الخطرة على مائدة المناقشات مما يخلق مناخاً جيداً لتبادل الآراء والخبرات وطرح المشكلات التي تواجه السلطات المعنية في تنفيذ إجراءات التعامل مع المخلفات والكيماويات الخطرة ونقلها عبر الحدود.

وتناولت كلمة السفيرة الفنلندية نبذة عن العلاقات الوطيدة بين الحكومتين الفنلندية والمصرية واهتمام الحكومة الفنلندية بالمشروعات التي تخص البيئة وعلى رأسها الإتجار غير المشروع في الكيماويات والنفائيات الخطرة.

كما عبر الدكتور محمد بيومي عن سعادته البالغة بالمشاركة في فعاليات افتتاح هذا البرنامج وتقديره للجهود التي يبذلها المركز في بناء قدرات دول الإقليم للتصدي للإتجار غير المشروع وغيرها من الجرائم البيئية.

وأوضح الأستاذ الدكتور جمال عبد الناصر نائب رئيس جامعة القاهرة في كلمته ضرورة تكاتف كافة الهيئات والسلطات المعنية وإيجاد سبل تنفيذ لآليات التواصل بين تلك الجهات لتفعيل التوصيات التي تخص هذه القضية.

ثم بدأ تقديم العروض التوضيحية على الوجه التالي:

قدم الأستاذ أحمد الصياد عرضاً عن مبادرة الجمارك الخضراء والإتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، وكافة التشريعات المصرية المتعلقة بها،

وشاركت الأستاذة نهاد عسكر بعرض عن إجراءات اتفاقية بازل وكيفية مكافحة الإتجار غير المشروع في النفائيات الخطرة وركزت بوجه خاص على خطورة النفائيات الإلكترونية والكهربية والآثار الصحية والبيئية لها.

كما عرضت الأستاذة ليلى جاب الله (هيئة ميناء الإسكندرية) لقضية النفائيات الخطرة وكيفية التعامل معها وأوضحت الاهتمام العالمي بتلك المشكلة وأهمية اتفاقية بازل في إدارة المخلفات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً.

كما قدم الأستاذ حسن أبو جميل عرضاً عن أحد البرامج التأهيلية للتعامل الآمن مع المواد الكيماوية الخطرة تضمن التعرف على فئات البضائع الخطرة.

## إستراتيجية مكافحة الفساد الجزء الثانى

عصام الدجوى



ورشة عمل (إستراتيجية مكافحة الفساد) والتي تمت خلال الفترة من ١٥-١٦ يناير ٢٠١٣م بفندق سوفتيل الجزيرة والتي امتدت فعاليتها من التاسعة صباحا وحتى الخامسة مساء بمشاركة بين الجانب المصرى والجانب الأمريكى بتمويل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

وحيث أن موضوع الورشة يكتسب أهمية قصوى وعليه فقد أعددت بحث عن الفساد فى مصر فى إطار ورشة العمل قمنا بنشر الجزء الأول : (مظاهر الفساد) فى العدد السابق , وفى هذا العدد نتشرف بنشر الجزء الثانى : إستراتيجية مكافحة الفساد .

والتنفيذية فى مصر لا تصلح للاستعمال الأدمى وعليه يجب تخطيط وتصميم مواقع العمل بحيث تتناسب مع حضارة وشكل الدولة المصرية وذلك حفاظا على إحترام وهيبة الدولة محليا وعالميا .

•• توفير مبدأ

النزاهة : من

خلال ضمان

مرتب مجزى

وحقيقى مع توفير ضمان صحى وإجتماعى للموظف وعائلته يتناسب مع أسعار السوق وفى إطار الحد الأدنى والأعلى للأجور مع نشر ثقافة النزاهة من خلال التعليم والأعلام والمفكرين ورجال الدين ... الخ

•• توفير مبدأ الشفافية : وهى تعنى العمل تحت ضوء الشمس فى ظل حرية تداول الوثائق والعلومات ومن

أولا : نشهد بأنه قد تم توفير معظم امکانيات المتاحة من أجل نجاح عمل هذه الورشة ولكن للأسف الشديد جاءت النتائج مخيبة للأمال حيث أنتهت الورشة بتوصية أساسية مفادها ضرورة إنشاء إدارة لمكافحة الفساد , حتى أنه لم يتم الاتفاق على كيفية إنشائها وتشكيلها وموقعها ولم يحدد دورها وعلاقتها بباقي الأجهزة الرقابية الأخرى ... الخ وأنتهت التوصية بترك تفاصيل إنشاء هذه الإدارة للأجهزة الإدارية المختصة .

ثانيا : والحقيقة أن صدمة النتائج والتوصيات هى التى دفعتنى دفعا للقيام بهذا البحث فرغم قصر وإنتهاء مدة عمل الورشة فإن الأمانة تقتضى ضرورة إستمرار فاعليتها بين كافة السادة المشاركين من خلال الأتصال بالأدارة المنظمة .

ثالثا : وأنه اذا كان من الجائز لى أن اشارك بجهد متواضع فى استمرار فاعليات عمل هذه الورشة فأنتى أقدم لمن يهमे الأمر التوصيات الآتية :

☆ ضرورة القضاء على المركزية المصرية من خلال انشاء لجنة قومية من كبار العلماء والخبراء على مستوى مصر والعالم فى مجال الإدارة وذلك لإعادة النظر فى الهيكل الإدارى للدولة المصرية . لأنه لا يمكن القضاء على الفساد فى مصر إلا من خلال القضاء على فكرة المركزية المصرية بكافة صورها وأشكالها التى هى منبع الفساد وبيئته .

☆ توفير البيئة الملائمة للعمل من خلال : -

•• أنه من المؤكد أن معظم اماكن العمل الإدارية

ثم فهى وسيلة لفضح الفساد والمفسدين

•• وضع الرجل المناسب فى المكان المناسب : ويتم ذلك وفقا لأسس ومعايير موضوعية وعلمية ومن ثم تكون القيادة قوية ونزيهة قادرة على الضرب على أيدى المفسدين , ولقد قيل بأنه لا يوجد موظف فاسد بل يوجد مدير فاسد .

•• تقليص دور القطاع العام قدر الإمكان وحصر وظائفه فى أضيق الحدود لكونه قطاع فاسد فوائده محدودة وخسائره مزمنة ويؤدى الى ترهل الدولة.

★ وضع منظومة تشريعية وعقابية صارمة فى ضوء قوله تعالى ( إنما جزؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من حلف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم " (الآية ٣٣- سورة المائدة)

★ تفعيل دور المساءلة الدستورية والقضائية والبرلمانية والشعبية والفصل بين كافة سلطات الدولة.

★ يجب حصر كافة الأجهزة الرقابية فى مصر وإعادة هيكلتها والتنسيق فيما بينها جميعا

من خلال نظام رقابية داخلية وأخرى خارجية مع ضمان إستقلالها وحيادتها وكفائتها وجديتها .

★ تبسيط الإجراءات وميكنة المعاملات : لأن التعقيدات هى أساس البيروقراطية الإدارية التى تعد مصدرا رئيسيا للفساد الذى يظهر بدوره بسبب الاتصال المباشر بين البشر وعليه فإنه يجب ميكنة

المعاملات قدر الأمكان لحيلولة الأتصال .

★ ضرورة إشراك كافة مؤسسات الدولة فى مكافحة الفساد وذلك من خلال نشر الوعي بمخاطر الفساد ونشر ثقافة النزاهة والشفافية عن طريق :

•• تدريس مادة للفساد فى كافة مراحل التعليم المختلفة.

•• قيام الجامعات والأحزاب والأندية ومؤسسات المجتمع المدنى كافة بعقد المحاضرات والمؤتمرات والندوات للتوعية بمخاطر الفساد .

•• وضع إعلانات ارشادية ولوحات الشرف داخل كافة المصالح والمؤسسات الحكومية والغير حكومية للتذكير بخطورة الفساد ولتكريم الشرفاء والمتميزين .

•• الأشتراك فى كافة الأتفاقيات وورش العمل الدولية فى مجال مكافحة الفساد للأستفادة من الخبرات الدولية.

★ تفعيل دور الأعلام فى فضح عمليات الفساد ونشر الشفافية وتقييم عمل المؤسسات .

★ ضرورة ايجاد آليات للأخبار عن جرائم الفساد وتشجيع المخبرين ومكافئتهم وحمايتهم .

★ غالبا النظم الديمقراطيةية ضد الفساد حيث حرية تكوين الأحزاب ونزاهة الأنتخابات وتداول السلطة , دائما توجد معارضة قوية قادرة على فضح الفساد مهما كانت قوته .

★ خلاصة البحث عاليه

•• الفساد فى مصر أساسه الخوف الذى غرسه كافة حكام مصر بلا استثناء فى نفوس المصريين .

•• من أهم أسباب الفساد هو إطالة أمد السلطة والى التى تؤدى بدورها الى الجنون .

•• ثورة ٢٥ يناير سنة ٢٠١١ قامت ضد الفساد وعليه فأنها قد أقتلعت الخوف وبقي ركام الفساد الهائل فى كل مكان ومن ثم فإن إزاحته تحتاج الى إرادة شعبية وسياسية مهما كانت التكلفة .

•• قال تعالى : (إن الله لا يصلح عمل المفسدين) "الآية ٨١ - سورة يونس" " صدق الله العظيم "

# مكافحة الفساد



## انتقدوا قانون الجمارك من الإختراق

الرأي الآخر

محاسب  
مبروك شلتوت



(notify)

التأكيد علي تدوين عبارة (consolidator) وليس في (cargo) في خانة (description) وليس في خانة

عدم تحديد ضوابط لحجم البوليصة الكلية من حيث عدد الحاويات بدون حد أقصى بما يمكن معه أن يأتي وسيط شحن بباخرة حاويات كاملة لحسابه ببوليصة كلية واحدة بما يتخطى صلاحيات وكيل الخط الملاحي ذاته في التعامل.

عدم اشتراط ضرورة أن يأتي البيان التفصيلي للبوالص القديمة رفق المنافستو العام للباخرة والمعتمد من ربان السفينة، والذي يتم إرساله إلي الجهات الأمنية الـ ذات الصلة، والتي يستوجب إخطارها بصور من المنافستو للدواعي الأمنية والرقابية.

(و الواقع هو اكتفاء المنافستو بأخذ صور من البوالص الفرعية من الوسيط مباشرة دون الاعتماد من التوكيل الملاحي) وذلك يفقد المنافستو دوره الرقابي كضابط لتيسير العمل اقتصاديا وأمنيا وجمركيا.

عدم تحديد حد أدني أو أقصى لعدد أو مكونات البوالص الفرعية بحيث يمكن للوسيط أن يجمع أي عدد من الحاويات المملوكة لأطراف مختلفة داخل بوليصة مجمعة واحدة يحتوي على عدد من البوالص الفرعية، بما يفقد منظومة البوالص المجمع الغرض منها وللعلم يوجد حالات كثيرة مشابهة لذلك الأمر

تلاحظ الترويج الإعلامي والإلحاح المستمر من قبل فئة سماسرة ووسطاء الشحن علي الإدارات المركزية وذلك لخلق وجود قانوني مهيم لهم تحت مسمى غير قانوني بالمرّة يطلق عليه (وكيل الشحن) وذلك لاستغلال الخلط الذهني واللفظي لمصطلح " وكيل الشحن " ومصطلح " وكيل الشحن " وذلك في محاولة لجر الجمارك إلى مناطق ضبابية غير مأهول للجمركيين الخوض فيها،

وذلك لتعلق الأمر بنواحى فنية خاصة بقانون النقل البحري وليس مجالها قانون الجمارك، لذا رأينا أنه من واجبنا لفت النظر إلي الآتي:-

تجنب إيراد تعريفات فنية خاصة بقانون النقل البحري داخل قانون الجمارك لا يراد منها سوي تقنين ماسبق للجمارك إصداره (أكثر من ٥٠٠ منشور بوالص مجمعة) دونما أي

سند من قانون الجمارك أو لائحته التنفيذية، ومتخطية اختصاص وزارة النقل البحري وغرفة الملاحة بتنظيم حركة الملاحة والشحن والتفريغ والتخزين والتداول داخل الموانئ المصرية، مما أعطي فئة السماسرة مكنة التمثيل بصفة قانونية (صاحب بضاعة consignee) في مستندات الشحن علي غير الواقع كوسيط ملاحي مابين الشاحن الفعلي والمستورد الحقيقي الواردة البضائع باسمه ولحسابه ذلك دونما أن تشترط الجمارك :

أن تكون خانة consignee مدون فيها (to order)

أو أن يقتصر ذكر الوسيط علي خانة



من البنوك وكلاء الشحن المعتمدين فقط ويتم التعديل دونما تحصيل غرامة من تلك الشركات بل ويتم تحصيل غرامة التعديل من صاحب الشأن الحقيقي.

الأمر جد خطير رجاء الانتباه لمخطط غزو السماسرة لمنظومة العمل الجمركي وخطورة الجمع ما بين ترخيص (منشور) العمل بالبولص المجمعمة من غير جهة اختصاص وبدون سند من قانون الجمارك من قريب أو بعيد

تمكين تلك الكيانات من الحصول علي الترخيص السابق، وترخيص تخليص، ثم ترخيص مستودعات جمركية عامة (ملاحق) خارج دائرة الميناء، مع إغفال نص المادة ٧١ من قانون الجمارك والتي أهملت اللائحة الإشارة لها، لتجمع هذه الشركات كل خيوط اللعبة بيدها. فلديها المستندات الملاحية، والتخزينية، ومستندات الرسالة للتخليص عليها، فلتفعل ما يحلو لها.

أناشد الإدارات القانونية المتخصصة في الجمارك والتي لا تخيل عليها التلاعب اللفظي والمراوغات القانونية لكي تضع حدا لهذه المأساة، نحن لسنا ضد الوسطاء ولا السماسرة الشرفاء فهم من عناصر العمل التجاري ولكن لا بد من وضعهم في إطارهم القانوني والاسم الصحيح (كوسطاء شحن) أو (سماسرة) يعملون بالوكالة عند أصحاب الشأن شاحن أو مستورد، وتحت مظلة قانون النقل البحري وشروطه المنضبطة.

ولا يسمح لهم التعامل مع الجمارك بغير صفتهم القانونية، مع ضرورة تقديم سند الترخيص من جهة الإشراف الحقيقية " وزارة النقل البحري " والتي هي صاحبة الاختصاص الفني والنوعي والقادرة علي ضبط منظومة عملهم، إضافة إلي عدم السماح لهم بتحويل البضائع من دائرة جمركية إلى غيرها دونما تقديم مستند تفويض من صاحب الشأن الحقيقي الوارد باسمه ولحسابه البضاعة وفقا لنص المادتين ١٣٥، ١٢٢ من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك.

عدم اشتراط الجمارك تقديم تراخيص عمل لنشاط هؤلاء الوسطاء من غرفة الملاحه أو وزارة النقل البحري والاكتفاء ب خطاب اعتماد شعبة النقل الدولي والتي هي كيان فئوي غير خاضع لوزارة النقل بل أن مجلسه من نفس الأعضاء أصحاب المصلحة.....!؟

عدم اشتراط الجمارك ضرورة التجديد الزمني للمنشورات وصلاحيات العمل بهذا النظام، بل وعدم وضع ضوابط لعدم إساءة استخدام المنشور واستغلال أصحاب الشأن الحقيقيين الوارد البضائع باسمهم ولحسابهم ولذي الجمارك حالات صارخة.

وبالرغم من بقاء منشور ٣٩ لسنة ٢٠٠١ لمدة ١٠ سنوات متواصلة محمدا لعدم تجاوز منشورات البولص المجمعمة حدود الغرض منها في التيسير علي قطاع وسطاء الشحن إلا أن استمرار الأمر شجع القلة إلى التمادي واعتبار الاستثناء عرفا وحقا مكتسبا حتى نجحوا في استصدار منشور الإجراءات رقم ١ لسنة ٢٠١٠ والذي سمح لهؤلاء السماسرة باستخدام الصلاحيات المؤقتة للبولص المجمعمة والتي ينبغي أن تنتهي عند مخزن السفينة في ميناء الوصول من سحب البضائع إلى إيداعات خارجية تابعة لهم، مستغلين نص المادة ٧١ من قانون الجمارك، وكذا الهروب من نطاق اختصاص قرارات وزارة النقل البحري وتعريفاتها التخزينية الملزمة - وممارسة سلطة الإذعان علي أصحاب البضائع دون سبيل إلي الشكوى لجهة حيادية ملزمة نظرا لاقتصار الجمارك علي دور المنفرج وليس الرقيب.

بالإضافة إلي منشور ٤٣ لسنة ٢٠١٢ الذي مكن هؤلاء الوسطاء من سحب البضائع دون كشف أو معاينة أو حتي تقديم صور مستندات فواتير أو بيان عيوه مخالفا بذلك نص المادة ١٢٢ والمادة ١٣٥ من اللائحة الجمركية ودونما طلب صريح بالنقل من أصحاب الشأن الحقيقيين للبضاعة.

## أخيرا

إساءة استخدام هؤلاء الوسطاء لسلطة المنشورات المجمعمة والتي يقتصر استخدامها علي البولص المجمعمة وذلك في تعمد حشر أسماهم في بوالص FCL كاملة باسم عميل واحد ومساومة العميل وابتزازه بتحصيل مصاريف إدارية بدون خدمة حقيقية للحصول علي خطاب تنازل والذي يقال عليه (تلفا) خطاب تعديل اسم والذي يقتصر فيه السماح بالتعديل



# الإكتفاء والإنتاجية

## صلاح سليمان

نتج نصف ما نستهلكه من القمح، فيتحتّم علينا أن نستورد النصف الثاني... نزرع قمحا في كل عام ما يربو قليلا على ثلاثة ملايين من الأفدنة وهو ما يقارب نصف مساحة الأرض التي يتم زراعتها من المحاصيل غير المستديمة. أي اننا نطبق عبثا دورة ثنائية في زراعة القمح.



ولكى نكتفى ذاتيا من القمح علينا الاختيار بين طرق ثلاث أو نستعين ببعضها مع البعض.

المغامرة، لكن الحقيقة هي أنه وكعادتنا نحاول دائما اكتشاف العجلة من جديد في كل شيء وفي كل مجال.

لقد جربنا ذلك الطريق جزئيا في الخمسينيات والستينيات من القرن السابق يوم أن كان نصيب الفرد من الماء يزيد على ألفي متر مكعب سنويا، استلحنا رقعة زراعية جديدة تربو قليلا على مليون فدان في جنوب وشمال التحرير.

وعندما عدنا مؤخرا للتوسع الزراعي في وادي النطرون - استنفزنا الماء الجوفي الذي يعتمد عليه شمال التحرير. فدمرت مزارع الاستصلاح فيه، ويشاهدها المسافر على الطريق الصحراوي

الاختيار الثاني أن نترك للبحث العلمي الزراعي المجال ونوفر له الدعم اللازم لاكتشاف سلالات جديدة من القمح تعطي ضعف ما تعطيه السلالات الحالية

أي ست وثلثون - نعم ست وثلثون - أردبا من القمح بدلا من ثمانية عشر. أهل العلم يعرفون أن في ذلك شبه استحالة.

أما الخيار الثالث والذي يقترحه كثيرون - نعم كثيرون - أن نذهب الي الصحراء الغربية نبذرنا فتعطينا قمحا.

حلا سحريا يستغرب العقل لماذا لم يتم تبنيه الى الآن. ذلك اننا نعيش في هذا الوطن منذ الاف السنين بكل خبراتنا وكان أحدا لم يأخذ تلك المبادرة ويقوم بتلك

الاختيار الأول: أن نزرع كل الارض الزراعية التي نزرعها الآن بكل أنواع المحاصيل غير المستديمة قمحا وعلى الدوام.

وفي هذا عين العيبث الذي سيؤدي الى انخفاض شديد في انتاجية القمح، كما لن يكون في مقبورا أيضا أن نوفر الخضراوات وغيرها من المحاصيل لنا ولحيواننا وسنضطر الى استيراد كل ذلك، مضافا الي القمح لتغطية النقص في الانتاجية الذي سيحدث نتيجة زراعة القمح على الدوام في دورة زراعية أحادية.



الآن بعد النوبارية في اتجاه الإسكندرية. حيث تحولت أراض كانت قد استصلحت في شمال التحريير الي مداخل لمصانع الطوب والأسمنت

بديلا عن كروم العنب وغيره من الفاكهة والخضر والمحاصيل ناهيك عن أن نصيب الفرد من الماء تدنى الآن ليصبح اقل من سبعمئة متر مكعب سنويا، أنها معادلة صعبة يعرفها البعض ويفهمونها جيدا لكن وللأسف يغمض الطرف عنها كثيرون ويأبسون وضعها نصب أعينهم.

علينا أن نوازن بين المتاح من المياه بكل مصادرها وبين أنواع ومساحات المحاصيل التي علينا أن نتبنى زراعتها. علينا أن نفكر ألف مرة حول هذه المعادلة وعلينا بلا مجال للاستكبار والجدل العقيم أن نغلب العقل. أن نحسب قيمة المردود من ناتج ما نزرعه لكل قطرة ماء متاحة نستخدمها فيه وعلينا أن نستخدم كل قطرة من هذا الماء بحكمة ورشاد.

علينا أن نطوع أركان هذه المعادلة. فنزرع للكفاية. نزرع بعض ما نأكله ونزرع ما يمكن أن نصدره بنقود نستخدمها لاستيراد ما يوصلنا الى تلك الكفاية، وفقا للإحصاءات الرسمية (الهيئة المصرية العامة للرقابة على الصادرات والواردات) المنشورة في نهاية شهر إبريل الماضي فإن مصر قامت باستيراد منتجات زراعية طازجة وصلت قيمتها إلي ١٩.٢ بليون جنيه مصري في عام ٢٠٠٩ قفزت إلي ٤٢.٨ بليون جنيه عام ٢٠١٢ أي خلال ثلاث

سنوات هذا بينما كانت قيمة الصادرات الزراعية المصرية ١١.٥ بليون جنيه في عام ٢٠٠٩ انخفضت إلي ١٠.٣ بليون جنيها في عام ٢٠١٢.

نحتاج إلي استيراد ثمانية ملايين طن من القمح سنويا (وهو في تزايد) قيمتها على أساس متوسط ٢٥٠ دولار للطن تصل جملتها إلي ٢ بليون دولار أي ما يقترب من ١٤ بليون جنيها، معظم صادر اتنا الزراعية الطازجة هي من الخضروات والفاكهة التي تعطينا ما يكفينا منها ونصدر ما يعود علينا بقيمة ال ١٠.٣ بليون جنيه المذكورة آنفا، ويعرف أهل المعرفة في الزراعة أننا نزرع من الفاكهة والخضر أقل من تلك المساحة التي نزرعها قمحا ويعرف هؤلاء أن قيمة إنتاجية الفاكهة والخضر تزيد بما لا يقل عن ثلاثة إلي خمسة أمثال قيمة إنتاجية القمح.

فدان القمح يعطي قمحا قيمته تزيد قليلا على ٥.٠٠٠ جنيها مصريا أما فدان الخضر أو الفاكهة فيعطي محصول لا تقل قيمته في المتوسط عن ١٥.٠٠٠ - ٣٠.٠٠٠ جنيها وهذا مع استخدام أقل للماء.

المردود الإقتصادي للماء في الخضر والفاكهة أكثر بكثير منه في القمح لكن هؤلاء يخوفوننا بشعاراتهم من مثل "من لا يملك قوته لا يملك قراره" ويحاولون إقناعنا بأن "القوت" هو القمح فقط وليس شيئا غيره. وتحت هذا الشعار تحولنا من دولة زراعية تنتج ما يكفيها وتصدر ما كان يزيد عليه إلي دولة تستورد معظم قوت

يومها، ربما كان لهذا الشعار أساس في زمن الإحتكارات الإقتصادية أما الآن ومع التوسع الزراعي العالمي فإن الزمن تحول إلي اقتصاد السوق الحر.

سينتج لك منتجون كثيرون ما تفكر في أن تشتريه وسيتنافسون على إنتاجه لك، نعم، المستهلكون هم الذين يحددون حجم الإنتاج. أنه زمن الوفرة ولم يبقى عليك إلا أن تعرف القيمة التنافسية التي تمتلكها أنت كي تدخل في السباق وتحقق كفايتك بل وحتى تستزيد عليها.

مرة أخرى نحن نستورد من المنتجات الغذائية ما يصل الي أربعة أضعاف قيمة ما نصدره. ربما يكون من الممكن التعامل مع تلك المعادلة المائية - الأرضية - المناخية، ومع ادخال عامل ميزة التنافسية الشخصية بالتوسع في زراعة محاصيل أو خضراوات أو فاكهة تتميز بها أو هي أكثر إنتاجية عندنا عنها عند غيرنا ربما يصبح في مقدورنا أن نعزز هذا الميزان لصالحنا - ميزان الكفاية وليس الاكتفاء.

ذلك أن أحدا اليوم في كل هذا العالم لا يمكنه ان يكتفى ذاتيا، علينا أن نجود ونحسن من قدر اتنا العقلية لفهم هذه المعادلة ونعرف حقيقة اللعبة. لعبة تعظيم الميزات التنافسية التي نمتلكها.



# البحث العلمي في مصر واقع محبط.. ومستقبل مشرق



محمد عجب السلام

كشف النقاب عن أن جامعة القاهرة العريقة انحط قدرها حتى أصبحت تقع في المرتبة الثامنة والعشرين بين جامعات القارة، وحين صدمنا تقرير دولي آخر أخرج الجامعات المصرية من سجل ٥٠٠ جامعة محترمة في العالم، في حين أخذت ٧ جامعات إسرائيلية مكانها في ذلك السجل.

ومن ثم فلا سبيل لمحو هذا العار.. إلا بالنهوض بالبحث العلمي..!

كذلك كشف تقرير

مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار عن مؤشرات البحث العلمي في مصر، أن نسبة الإنفاق الحكومي على البحث العلمي إلى الناتج المحلي الإجمالي في مصر بلغت ٠.٢% فقط خلال عام ٢٠٠٩/٢٠١٠، وبلغ نصيب مصر من الإنفاق على البحث العلمي نحو ٠.١% من إجمالي الإنفاق على البحث العلمي في العالم ككل خلال عام ٢٠١١، والذي لم يشهد تغييرا منذ عام ٢٠٠٢، وانخفضت قيمة مؤشر جودة مراكز البحث العلمي في مصر ٢.٨ خلال عام ٢٠١٠/٢٠١١، لتحصل بذلك المرتبة ١٢ من بين ٤٢ دولة على مستوى العالم، حيث تتراوح قيمة المؤشر بين (١-٧) مما يدل على تدنى مستوى

إن البحث العلمي من أرقى وأعظم النشاطات التي يمارسها العقل البشري على الإطلاق، حيث يمثل ركنا أساسيا من حياة الأمم والشعوب فهو عماد كل تخطيط وعصب كل تنمية إذ بواسطته يتم وضع خطط التنمية على أسس سليمة ومتينة ويتم تفادي الأخطاء وتوفير الأموال ودفع الخسائر وتقصير الزمن وتحسين النوعية. ويعتبر البحث العلمي عملية إختراع وإكتشاف وتحقق وإثبات من خلال إحداث إضافات جديدة في ميادين المعرفة المختلفة أو تعديلات لمعارف قائمة بالتقصي المنظم القائم على التبصر والغوص في أعماق الحقيقة، وهذا الجهد المنظم لا يمكن أن يجري في فراغ، حيث ينبغي توفير الحرية والدعم والأموال وبناء المنشآت والمعامل والأدوات، وتأهيل الكوادر البشرية، وخلق الحوافز المادية والمعنوية، التي تجعل من الإنتاج الفكري عملا يستحق المعاناة والجهد المتواصل.. إذ بالفكر تكون الأمم أولا تكون!

ولقد عبر الكاتب الكبير/فهمي هويدي عن واقع البحث العلمي والتعليم الجامعي في مصر بهذه المقارنة والمفارقة العجيبة؛ حين أقمنا الدنيا ولم نقعدها، وارتفعت أصواتنا، وهللنا، في مصر حين فاز فريقنا القومي بكأس إفريقيا في كرة القدم، لكننا في المقابل التزمنا الصمت وأصبنا بالخرس حين فضحنا إعلان دولي عن أفضل ١٠٠ جامعة إفريقية، والذي بكل أسف



والمخترعين

- عدم وجود تنسيق بين المؤسسات العلمية
- عدم ربط البحث العلمي بحاجات المجتمع

إذا فوجود إستراتيجية للبحث العلمي مرتبطة بإستراتيجية التنمية الإقتصادية والإجتماعية للدولة وربطها بحاجات المجتمع مع زيادة الإنفاق على البحث العلمي والإستفادة من شباب العلماء وتشجيعهم والتنسيق بين المؤسسات العلمية تكون نقطة البداية للنهوض بهذا القطاع الرائد.

**وفيما يلي نموذج لما يمكن أن يقدمه البحث العلمي من حلول:-**

نجحت جامعة المنوفية متمثلة في كلية الهندسة الإلكترونية بمنوف، في الحصول عن مشروع تخرج لطلاب البكالوريوس بقسم الهندسة الميكانيكية بكلية الهندسة على المركز الثاني على مستوى العالم في مسابقة عالمية بالسويد، المشروع عبارة عن تصميم طائرة بدون طيار. ويخدم المشروع الكثير من التطبيقات التي تحتاج لأداة إستطلاع ومراقبة والتصوير مثل الأراضي الزراعية والمزارع السمكية، كما يمكن استخدامها في رصد الأنشطة الضارة بالبيئة مثل إلقاء المخلفات الصناعية في الأنهار والطائرة تستخدم أيضا في كشف الألغام عن بعد. وبهذا فالبحث العلمي هو التحدي الحقيقي القادم لمصر في المرحلة المقبلة لبناء الدولة الجديدة، فلا تنمية أو نهضة إقتصادية أو إجتماعية أو عسكرية دون الإقتناع بأهمية وحيوية الإعتماد على البحث العلمي. ومما يدعو للتفاؤل أن الحكومة الجديدة تضع البحث العلمي ضمن ثلاث أولويات لها إلى جانب التعليم والصحة، وأن المستهدف الآن هو رفع الإنفاق على البحث العلمي من (٢%) ليصل إلى (٢%) من الناتج الإجمالي القومي خلال ثلاث سنوات وكلها مؤشرات تشير إلى أننا بدأنا في وضع أقدامنا على الطريق الصحيح. وهذه دعوة منا للتفاؤل، فإذا كان الماضي مظلم فشمس الأمل تضي لنا آفاق المستقبل.



البحث العلمي في مصر، في حين إحتل الكيان الصهيوني رأس قائمة دول العالم بقيمة مؤشر ٦.٢ نقاط، ثم أنت سويسرا في المركز الثاني، والولايات المتحدة في المركز الثالث.

وتأتى قطر في المركز الأول عربيا والمركز السادس خلال عام ٢٠١٠/٢٠١١ وتحتل السعودية المركز الثاني عربيا بقيمة مؤشر بلغ ٤.٥ نقاط، ثم الإمارات العربية المتحدة بقيمة مؤشر ٤.٢، كما أشار التقرير إلى أن مؤشر جودة التعليم في مصر تراجع خلال عام ٢٠١٠/٢٠١١ لتحتل المركز ١٣٥ من بين ١٤٢ دولة، في حين كانت تحتل المركز ١٣١ خلال عام

٢٠٠٩/٢٠١٠

وبلغ عدد براءات الإختراع التي أصدرها مكتب براءات الإختراع المصري حوالي ٣٤٣ حتى شهر نوفمبر من عام ٢٠١١، و١٢.٢% منها فقط صدرت لمصريين، وتحتل مصر المرتبة الأربعين بين ١٤٢ دولة من حيث توافر العلماء والمهندسين.

**ومن المعوقات الرئيسية التي يواجهها**



**البحث العلمي في مصر:-**

- عدم وجود إستراتيجية للبحث العلمي والتنمية ترتبط بإستراتيجية التنمية الإقتصادية والإجتماعية للدولة.
- إنخفاض الإنفاق على البحث العلمي وضعف الإستفادة من التمويل المتاح
- عدم الإستفادة بالعناصر الشابة من العلماء.
- عدم وجود جهاز تخطيط للبحث العلمي.
- غياب الوعي القومي بأهمية البحث العلمي في تنمية المجتمع.
- عدم وجود آليات جادة لتشجيع المبتكرين

بقلم

عبد القادر الشهاوى



## من موضوعات التحكيم التي استقر فيها الرأي

نوع البضاعة أو قيمتها أو منشئها  
فى ضوء رأى المستشار القانونى

# على

من الإدارة العامة للتعريفات أو من منظمة التجارة العالمية فلما كلفت بالعمل فى التحكيم اثرت أن يقوم المكتب الفني لرئيس الإدارة المركزية للتحكيم بهذا الدور الإدارية المركزية - وبدراسة صور قرارات التحكيم الواردة للإدارة المركزية من الأمانات المختلفة على مستوى المناطق فلاحظ وجود تحكيمات عن صنف ترابيزة كمبيوتر يتم إحالتها للتحكيم (على الرغم من صدور منشور تعريفات ٢٢/٢٠٠٥ بإخضاعها للبند ٣٠٠٣٩٤ %٣٠٠٠) واردة

ويصدر قرار التحكيم بإخضاعها للبند ٧٣٨٤ معفى واردة/تلاحظ أن معظم المستوردين يقومون بإفراج عن هذا الصنف من العين السخنة.

ولما كان هناك رأى للمستشار القانوني فى هذا الصدر فقد تم عمل مذكرة ورفعتها إلى قطاع النظم والإجراءات الجمركية (الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ) وصدر قرار مؤيد بتطبيق رأى المستشار القانوني وتم مخاطبة المناطق الجمركية المختلفة بعدم إحالة هذا الصنف والأصناف التي استقر الرأي فيها. على نوع البضاعة أو قيمتها أو منشئها.

### رأى المستشار القانوني

تنص المادة (٥٧) من قانون الجمارك المستبدلة بالقانون رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٠ على أن "إذا قام نزاع بين مصلحة الجمارك وصاحب

الشأن حول نوع البضاعة أو منشئها أو قيمتها وطلب صاحب الشأن أو من يمثله إحالة النزاع إلى التحكيم ووافقت مصلحة الجمارك, يحال النزاع إلى

سوف نتناول فى هذه المقالة  
النقاط التالية:

يتعين لإجراء التحكيم موافقة مصلحة الجمارك. دور الإدارة المركزية للتحكيم. رأى المستشار القانوني. الموضوعات التي تحال إلى التحكيم بصورة متكررة و القرارات الصادرة فى هذا الشأن.

### موافقة مصلحة الجمارك على إجراء التحكيم

استحدثت المادة ٥٧ من قانون الجمارك ٦٦/٦٣ تحكيم اختياري يتعين لإجرائه موافقة مصلحة الجمارك حيث نصت المادة على "إذا قام نزاع بين مصلحة الجمارك وصاحب الشأن حول نوع البضاعة أو قيمتها أو منشئها وطلب صاحب الشأن أو من يمثله إحالة النزاع إلى التحكيم و وافقة مصلحة الجمارك يحال النزاع إلى لجنة تحكيم ...."

وتنص المادة ١٦٥ من الأئحة التنفيذية للقانون "إذا نشأ نزاع بين زوى الشأن ومصلحة الجمارك فى الحالات المنصوص عليها فى قانون الجمارك جاز لهم تقديم طلب لمدير الجمر كالمختص لإحالته إلى التحكيم فإنه قبله يتم عرض النزاع على إحدى لجان التحكيم"

### دور الإدارة المركزية للتحكيم

عملت فى الإدارة العامة للتعريفات وكانت قرارات التحكيم تحال إليها لدراسة التحكيمات الصادرة للوقوف على مدى مطابقتها للقرارات الصادرة سواء

وحسم الموضوع بمعرفتها واستصدار قرار أو منشور نهائي بشأنها توحيداً للمعاملة الجمركية لمثل هذه الأصناف.

### القرارات الصادرة في هذا الشأن:

#### منشور تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦

عدم الموافقة من قبل مصلحة الجمارك على إجراء التحكيم بالنسبة للطلبيات والمحيطية السطحية (وتصنيفها كطلبيات طارئة مركزية) بناءً على موافقة السيد الأستاذ وكيل أول وزارة المالية رئيس مصلحة الجمارك وبالإشارة إلى منشورى تعريفات ٤ لسنة ٢٠٠٦، ٦ لسنة ٢٠٠٥ طالما تم حسم هذا الموضوع بمعرفة جهات رسمية فنية متخصصة وفقاً لما ورد بالمادة (٥٧) من قانون ٦٦ الجمارك لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته.

#### منشور تعليمات (٤) لسنة ٢٠٠٧

إذا قام نزاع حول البند الجمركي الواجب التطبيق خاصة إذا كان البند واضحاً ومحدداً طبقاً لما يلي:

- ١- ملاحظات الأقسام.
- ٢- القواعد العامة لتفسير النظام المنسق.
- ٣- القرارات الصادرة من منظمة التجارة العالمية.

أو كان من الموضوعات التي استقر العمل بها بـ صدور منشورات تعريفات محددة فإنه يتم الإعتداد بهذه المنشورات وتطبيقها ولا داعي لعرضها على الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ، أما الموافقة على طلب صاحب الشأن اللجوء إلى التحكيم من عدمه فإن ذلك من اختصاص الجمرک المختص.

لجنة التحكيم تشكل برئاسة احد أعضاء الهيئات القضائية بدرجة رئيس محكمة أو يعادلها، تختاره الهيئة ويصدر بتعيينه قرار من وزير العدل وعضوية محكم من مصلحة الجمارك يختاره رئيسها أو من يفوضه، ومحكم يختاره صاحب الشأن أو من يمثله.

ومن ثم فإن تلك المادة قد استحدثت تحكيماً اختيارياً يتقدم لطلبه صاحب الشأن ويتعين لإجرائه موافقة مصلحة الجمارك على هذا الطلب.

وتبعاً لذلك فإنه إذا قام نزاع بين مصلحة الجمارك وصاحب الشأن حال الإفراج عن البضائع الواردة حول البند الجمركي الواجب التطبيق خاصة إذا كان البند واضحاً ومحدداً طبقاً لما يلي:

- ١- ملاحظات الأقسام.
- ٢- القواعد العامة لتفسير النظام المنسق.
- ٣- القرارات الصادرة من منظمة التجارة العالمية.

فأنه في تلك الأحوال وفي كافة المسائل التي استقر فيها الرأي بالمصلحة على نتيجة محددة فإنه يتعين على الإدارات المعنية عند تقدم طلب صاحب الشأن لإحالة النزاع إلى التحكيم أن تمسك عن موافقتها على طلب الإحالة وهو ما رخصه لها المشرع باستحداث طريق التحكيم الاختياري في منازعات جمركية بعينها يتوقف على اتفاق صاحب الشأن ومصلحة الجمارك معاً.

### لذلك نرى:

إمسك الإدارات المعنية عن الموافقة على طلب الإحالة إلى التحكيم الذي يتقدم به صاحب الشأن لحين الرجوع إلى الإدارة العامة للتعريفات لاستطلاع رأيها بشأن هذا الطلب وعدم توافر حالة من الأحوال المذكورة بطلب المذكرة.

مع إخطار كافة الإدارات المعنية بصورة من هذه المذكرة.

### الموضوعات التي تحال إلى التحكيم بصورة متكررة

أما بالنسبة للرسائل والأصناف التي تحال للتحكيم بصورة متكررة فيمكن لإدارة المختصة عمل حافظة لها وإحالتها للإدارة المركزية للقيمة والمنشأ لدراستها







إعداد  
أشرف بركات

## الجمارك وساييتس أربعون عاماً من العطاء !!

تمر هذا العام الذكرى الأربعون، على توقيع اتفاقية "ساييتس" المتعلقة بالتجارة الدولية في "الأنواع المهددة بالانقراض"، من الحيوانات والنباتات البرية، وهي مناسبة جديرة بأن تُفرد لها مجلة الجمارك ملفاً خاصاً، تلقي من خلاله الضوء عن أهمية الاتفاقية وأهدافها وانجازاتها.. وتقديراً لرحلتها الطويلة الشاقة والناجحة في صون الحياة البرية، والحفاظ على الأنواع من خطر الانقراض، كما أنها تعد بمثابة مساهمة جادة تهدف إلى خلق حالة من الوعي الجماعي، خصوصاً عندما نعلم مدى أهمية تلك الأنواع وما يمثل انقراضها من خطر على مستقبل كوكبنا الأزرق.

تأتي اتفاقية "ساييتس" كواحدة من بين أهم الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية الحياة البرية

والحفاظ عليها، وتكتسب أهميتها في كونها اتفاقية دولية بين الحكومات، تهدف إلى تنظيم التجارة الدولية بالحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (Endangered species)، والتأكد من أن التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية وأجزائها ومشتقاتها لا تهدد بقاء تلك الأنواع في بيئاتها الطبيعية حيث توفر "الساييتس" الوسائل الكفيلة بحماية هذه الأنواع ونفهم من ذلك ان الاتفاقية لا تمنع الاتجار بشكل نهائي فالتجارة الدولية مسموح بها، ولكن بشكل منظم.

وبالنظر إلى ارتفاع معدلات التجارة في بعض أنواع الحيوانات والنباتات واستغلالها، إضافة إلى عوامل أخرى من بينها فقدان هذه الأنواع لموائلها الأصلية إضافة إلى التلوث البيئي والتغيرات المناخية وغيرها من الأسباب التي عجلت من وتيرة الانقراض، فإنه من الممكن أن تؤدي كل هذه الأسباب إلى حدوث انحسار كبير في أعدادها بل وإلى التهديد بانقراض تام لبعض أنواعها.

ولما كانت التجارة في النباتات والحيوانات تتم طبيعتها عبر الحدود بين الدول، فإن الجهود الخاصة بتنظيمها تتطلب تعاوناً دولياً بغرض ضمان عدم تعرض بعض الأنواع للاستغلال المفرط، وقد جاءت اتفاقية الـ CITES كأحد الصور المعبرة عن روح التعاون فيما بين تلك الدول، وبذلك تعد اتفاقية ساييتس من أكثر الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الحياة البرية نجاحاً،

تمت قدرات حجم التجارة الدولية الغير مشروعة للحيوانات والطيور والنباتات البرية في السوق السوداء، بأكثر من ٢٠٠ مليار دولار، الغير مشروع فيها يمثل نحو ٤٠%، مما وضعها في المرتبة الثانية بعد تجارة "المخدرات"، من حيث حجم الأموال المتداولة فيها، وهو ما أدى إلى وجود تهديدا مباشراً للعديد من الحيوانات والنباتات البرية النادرة التي تتعرض سنوياً لشبح الانقراض.

ونظراً لخطورة الأمر وأهميته، انتفضت العديد من الجمعيات الأهلية والحكومية في العديد من دول العالم، وعلى رأسهم الإتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة (IUCN)، حيث عمدوا إلى صياغة اتفاقية ساييتس كاتفاقية عالمية لصون الطبيعة ومواردها، والتخلص من مخاطر الممارسات الضارة في شتى أنواع الحياة البرية، الناتجة عن الاتجار الدولي بها، وذلك عن طريق وضع قواعد صارمة لحمايتها وحظر الاتجار نهائياً في بعض أنواعها التي باتت على شفا الانقراض.

تعد مصر من أوائل الدول في المنطقة العربية التي سارعت إلى الانضمام لاتفاقية ساييتس (CITES)، وهي اختصار للاسم المطول "اتفاقية الاتجار الدولي بالحيوانات (الفونا) والنباتات (الفلورا) المهددة بالانقراض" (Convention on International Trade in Endangered Species of Wild



المها العربي



زهرة الأوركيدا

## الجمارك المصرية

لانضمام ١٧٨ دولة إليها كان آخرها دولة لبنان في ٢٥ فبراير ٢٠١٣.

وقد أولت الجمارك العالمية أهمية خاصة لتلك القضية، باعتبار أن رجل الجمارك في جميع دول العالم بمثابة الحارس الأمين على منافذ وبوابات العبور الدولية، إضافة إلى السلطات القانونية الواسعة الممنوحة له، والتي بمقتضاها يقف موظفو الجمارك كحجر عثرة، أمام محاولات التهريب المنظمة التي تنتهجها مافيا الاتجار بالحيوانات والنباتات البرية.

### ملاحق سايتس

#### ملحق رقم I

يشمل كل الأنواع المهددة بالانقراض، لذلك تلزم الاتفاقية أن تخضع التجارة في عينات هذه الأنواع، على نحو خاص لتنظيم صارم، حتى لا تتعرض الأنواع المتبقية لخطر الانقراض، والتي يبلغ عددها نحو ٦٠٠ نوع حيواني تقريباً من الحيوانات المهددة بالانقراض، الملحق لا يضم سوى الأنواع الحرجة والمهددة فعلياً لخطر الانقراض، وقد روعي أن لا يتم الاتجار نهائياً في الأنواع الخاصة بهذا الملحق، ويستثنى من ذلك كل ما هو متعلق بالأغراض العلمية مع وجود ما يثبت ذلك ووفقاً لبعض الإجراءات والضوابط التي تحددها السلطات الإدارية المعنية في كل دولة والمخولة في مصر إلى وزارة الزراعة.

#### ملحق رقم II

يضم كل الأنواع التي ليست بالضرورة مهددة حالياً بالانقراض، ولكن ربما تصبح كذلك ما لم تخضع التجارة في عينات مثل هذه الأنواع لتنظيم صارم لتجنب الاستغلال المفرط مع بقائها، وحتى لا تصبح مهددة بالانقراض مستقبلاً، ولا يجوز الاتجار في عينات الأنواع المدرجة بهذا الملحق إلا في حدود حصص تصديرية سنوية، تحددها في مصر الأمانة المصرية الدائمة للاتفاقية ومقرها مدينة نصر برئاسة د/سامي حسن الفيلاي كما يشترط موافقة اللجنة العلمية للتحقق من أن التصدير يتم في حدود الحصص المقررة سنوياً، وفي حالة الاستيراد يجب أن تصاحب الشحنة شهادة سايتس وشهادة صحية صادرة من دولة المنشأ، وبما يتفق مع أحكام الحجر البيطري والزراعي بحسب الأحوال.

بالانقراض مستقبلاً، ولا يجوز الاتجار في عينات الأنواع المدرجة بهذا الملحق إلا في حدود حصص تصديرية سنوية، تحددها في مصر الأمانة المصرية

الدائمة للاتفاقية ومقرها مدينة نصر برئاسة د/سامي حسن الفيلاي كما يشترط موافقة اللجنة العلمية للتحقق من أن التصدير يتم في حدود الحصص المقررة سنوياً، وفي حالة الاستيراد يجب أن تصاحب الشحنة شهادة سايتس وشهادة صحية صادرة من دولة المنشأ، وبما يتفق مع أحكام الحجر البيطري والزراعي بحسب الأحوال.

### ملحق رقم III

يتضمن الأنواع التي طلبت بعض الدول المساعدة في حمايتها، وبشكل آخر يعد هذا الملحق خاص بكل دولة، ويأخذ الصفة المحلية، والتجارة العالمية مسموح بها فيه ولكن يتم التحكم بها وبصفة عامة بدرجة أقل تشدداً من الملحق رقم (٢).

### نظام التجارة

تنظم السايتس التصدير وإعادة التصدير، والاستيراد للحيوانات والنباتات الحية والميتة وأجزائها ومشتقاتها (فقط للأنواع الواردة في الملاحق سايتس الثلاث بشرط عدم إضرار التجارة ببقاء تلك الأنواع في بيئاتها الطبيعية بالنسبة للأنواع المدرجة في الملحقين (١) و(٢) ويقوم ذلك على نظام الأذون والشهادات التي تُصدر بشروط معينة ويجب تقديمها لموظفو المنافذ الجمركية الدولية قبل إتمام الإجراءات الجمركية عليها.

### وثيقة السايتس

هناك عدة أشكال لوثائق السايتس: إذن التصدير، إذن الاستيراد، شهادة إعادة التصدير، وشهادات أخرى. ووثائق السايتس نسق موحد من حيث: الشكل واللغة والمصطلحات والمعلومات وفترة الصلاحية وإجراءات الإصدار والتخليص... الخ

ويقصر حق إصدار إذن التصدير على السلطة الإدارية فقط، وذلك بعد استشارة السلطة العلمية وتوصيتها بأن عملية التصدير لا تهدد ببقاء أي نوع، ويجب أن تتأكد السلطة الإدارية من قانونية اقتناء العينة، كما يجب أن تتأكد السلطة الإدارية من أن العينات سيتم تجهيزها وشحنها بطريقة تقلل "إلى أدنى حد" من



الليمور



خطر الإصابة والمرض وسوء المعاملة.

أما عن إذن الاستيراد، فهو ينطبق فقط على عينات الملحق رقم (١). ويقتصر حق إصداره على السلطة الإدارية حينما توصي السلطة العلمية بأن هدف عملية الاستيراد ستكون لأغراض لا تضر ببقاء النوع، وتطلب بعض الدول الأطراف في الاتفاقية مثل بعض دول "الاتحاد الأوروبي" إذن استيراد لعينات الملحق رقم (٢).

أما شهادة إعادة التصدير، فتصدرها السلطة الإدارية فقط، حينما تتأكد من أن العينات قد تم استيرادها وفقاً لأحكام الاتفاقية.

وتستخدم في حالات استثنائية شهادات خاصة للتربية في الأسر والاستزراع الاصطناعي، ولعينات ما قبل الاتفاقية، وللمعارض المتنقلة، وللاستخراج من البحر وللملصقات المتعلقة بالتبادل العلمي.

### التشريعات المحلية

على الجانب المحلي أولت مصر اهتماماً بالغاً بصون وتنوع "المحيط الحيوي" والحفاظ على مصادر الثروة والتراث الطبيعيين، وفي هذا الإطار انضمت مصر إلى العديد من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية، وأصدرت العديد من التشريعات المحلية، التي تتوافق مع نصوص وأهداف الاتفاقيات الدولية من بينها.

### الاتفاقيات الدولية والإقليمية

•• الاتفاقية الخاصة بالحفاظ على الفونا والفلورا في حالتها الطبيعية - لندن ١٩٣٣.

•• اتفاقية تأسيس المجلس العام لمصايد البحر المتوسط وتعديلاتها - روما ١٩٤٩.

•• الاتفاقية الخاصة بتأسيس اللجنة المعنية بمكافحة الجراد الصحراوي في منطقة الشرق الأدنى - ١٩٦٩.

•• الاتفاقية الإفريقية لصون الطبيعة والمصادر الطبيعية - الجزائر ١٩٦٨.

•• الاتفاقية الدولية لحماية التراث الثقافي والطبيعي - باريس ١٩٧٢.

•• اتفاقية الاتجار الدولي في الأنواع البرية المهددة بالانقراض من المجموعة الحيوانية والنباتية (سايتس) - واشنطن ١٩٧٣.

•• اتفاقية صون أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (CMS) - بون ١٩٧٩.

•• اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية

الخاصة بسكن الطيور المائية (رامسار) ١٩٧١.

•• اتفاقية حماية التنوع البيولوجي (CBD) - البرازيل ١٩٩٢.

•• الاتفاقية الإقليمية لحماية بيئة البحر الأحمر وخليج عدن - جدة ١٩٨٢.

•• اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف أو التصحر وبخاصة في أفريقيا - باريس ١٩٩٤.

•• اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ - نيويورك ١٩٩٢.

•• اتفاقية الحفاظ على طيور الماء المهاجرة الأفريقية الأوروأسيوية (AEWA) - بون ١٩٩٦  
بروتوكول قرطاجنه للسلامة الإحيائية - مونتريال ٢٠٠٠.

### التشريعات المحلية:

•• في مجال التشريعات المحلية الخاصة بحماية البيئة والموارد الطبيعية أصدرت مصر عدداً من القوانين واللوائح التي تحمي ثروتها الطبيعية من الحيوانات والنباتات:-

•• في ١٩٧٩ أنشأت وزارة الزراعة جهاز حماية الحياة البرية.

•• في ١٩٨٣ صدر القانون رقم ١٠٢ الذي يضع الإطار القانوني لإنشاء وإدارة المحميات الطبيعية كما ينظم أسلوب الحفاظ على الثروات والموارد الطبيعية بها.

•• القانون ١٠١ لسنة ١٩٨٥ الذي فرض رسم على تذاكر السفر بالطيران الصادرة بالعملة ٤ من القانون نفسه العقوبات للمخالفين.

المحلية لصالح التنمية السياحية والبيئية بهدف تأمين مورد مالي مناسب يوجه جزء منه إلى أنشطة المحميات الطبيعية. " المادة ٢٨ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ التي تحظر صيد الحيوانات البرية أو إتلاف أوكارها وتحدد المادة ٨٤ من القانون نفسه العقوبات للمخالفين.

•• في سنة ١٩٩٦ وضعت وحدة التنوع البيولوجي دراسة عن إدارة الصيد وتنظيم ممارسته.

•• قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٩٤ الخاص بالشروط والقواعد الخاصة بممارسة أنشطة في مناطق المحميات الطبيعية.

•• قرار وزير الزراعة رقم ١١٥٠ لسنة ١٩٩٩ مادة ١: يتم تنفيذ الالتزامات المترتبة على الأحكام



و الإجراءات الواردة في اتفاقية سايتس "CITES"

### دور الجمارك في تحقيق أهداف الاتفاقية

بوجه عام فإن للجمارك المصرية دوراً بارزاً في تحقيق أهداف الاتفاقية، حيث أنها تفرض حماية ورقابة صارمة لكل الأنواع التي تضمنتها الاتفاقية بملاحقتها الثلاث، وذلك باستصدارها العديد من منشورات الإجراءات المتسقة مع القوانين المصرية المعنية بالحفاظ على سلامة النظام البيئي، ومع أهداف الاتفاقية وآليات تنفيذها ومن بين تلك المنشورات ذات الصلة:

•• منشور إجراءات الجمارك رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بشأن الإجراءات الجمركية لاستيراد وتصدير أو إعادة تصدير عينات الأنواع المعرضة لخطر الانقراض من الفلورا البرية أو أجزائها أو مشتقاتها.

•• منشور إجراءات الجمارك رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٩ بشأن الإجراءات الجمركية لنقل الأنواع المعرضة لخطر الانقراض من الفلورا البرية أو أجزائها أو مشتقاتها، سواء كانت حية أو ميتة.

المعلوم أن السلطات الجمركية بناء على تلك الاتفاقية والقوانين المحلية، لا تسمح بعبور أي من تلك الأنواع المدرجة في ملاحق الاتفاقية، سواء إلى داخل البلاد أو إلى خارجها - إلا بعض العرض على الجهة المختصة المتمثلة في مصر في "الهيئة العامة للخدمات البيطرية" بوزارة الزراعة و "الإدارة العامة للحياة البرية".

دعت الجمارك منذ توقيع الاتفاقية إلى تشكيل لجان دائمة، ووفود تمثلها في الاتفاقية، من السادة الزملاء من أصحاب الخبرة الملمين بالاتفاقية وأهدافها، وقد مثلوا الجمارك بصورة دائمة في دورة انعقاد الاتفاقية في جميع أنحاء العالم، ومن أبرز تلك الشخصيات الأستاذة إقبال طاهر رئيس الإدارة المركزية للإعفاءات والنظم الخاصة سابقاً، والأستاذة زينب الوصيف رئيس الإدارة المركزية لجمارك البضائع بالقاهرة سابقاً، حيث مثلت الجمارك لعدة أعوام متتالية، كان آخرها دورة الاتفاقية وورش عملها المنعقدة في دولة الكويت عام ٢٠٠٧ والتي اتخذت أرائها كتوصيات في أجندة الاتفاقية.

الحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن جميع الأجناس "الإنسان - الحيوان - النبات" تشارك فعلياً في تركيبية الحياة وديمومتها على سطح الكرة الأرضية، وأن أي خلل يصيب أي طرف من أطراف المعادلة سيعرض عملية البناء إلى مخاطر عديدة، ويتضح هذا التأثير الضار بالمنظومة البيئية من خلال مقال نشر في مجلة سايتس العلمية ذائعة الصيت، لـ "يان شيبير" الباحث في الاتحاد الدولي لصون الطبيعة حيث قال: "الواقع أن عدد الثدييات المهددة قد يزيد على ٣٦ في المائة. ووفقاً لـ

"القائمة الحمراء للأنواع المهددة"، التي أصدرها "الاتحاد الدولي لصون الطبيعة" فإن الثدييات في العالم تواجه أزمة انقراض، حيث يواجه نوع من بين كل أربعة أنواع خطر الاختفاء إلى الأبد ومن بين هذه الأنواع النمر والتي من بينها "النمر الصياد" والفيلة وحيوان الليمور الذي لا يوجد منه في العالم سوى ٣٠ حيوان فقط في جزيرة مدغشقر، ومن السنوريات "الوشق الأيبيري" أعداده الباقية تتراوح ما بين ٨٤-١٤٣ على مستوى العالم، والذئب المكسيك حيث أن العدد المتبقي منه لا يتعدى المائة فرد، إضافة إلى عدة أنواع من الدببة، والغزلان وأهمها غزال "بيري ديفيد الصيني"، وبعض أنواع الطباء من بينها "المها العربي"، ونوع آخر يطلق عليه مها أبو عدس بفلسطين و عدد من فصائل الطيور، أهمها ببغاء البراكيت الصغير الذي لم يبق من أعداده سوى ٢٠٠ طائر في جنوب غرب جزيرة موريشيوس، واشتملت المملكة النباتية أيضاً على عدة أنواع من بينها الأوركيدا والصباريات. على الجانب المحلي أشارت دراسة مصرية حديثة إلى تعرض ٢٠ نوعاً من الحيوانات البرية في مصر لخطر الانقراض، في فترة تتراوح ما بين ٤-٦ سنوات، وأشار الدراسة الصادرة عن قطاع المحميات الطبيعية في وزارة البيئة، إلى أن ما ورد بها ما هو إلا "قائمة أولية" للحيوانات والنباتات المهددة بخطر الانقراض، وفقاً للمعايير التي وضعها الإتحاد الدولي لصون الطبيعة، من بين الأنواع التي أدرجت بالقائمة "التمساح النيلي، والضب المصري، وثعلب الرمال، وفراشة سيناء الزرقاء، والغزال المصري، السلحفاة المصرية، الماعز الجبلي، مر سيناوي، ورل صحراوي، صقر شاهين المصري".

أن الاحتفاء بالذكرى الأربعون لميلاد اتفاقية سايتس لا يعني فقط تنظيم الندوات، وعقد الاجتماعات، وصوغ الخطابات المحذرة عن مخاطر انقراض الأنواع، كما أنه لا يتجسد بإصدار قرارات وقوانين وتعليمات لا تجد ترجمة فعلية في الحياة اليومية. الاحتفاء ببساطة شديدة يعني القدرة على العمل بخطوات ثابتة ملموسة على أرض الواقع بتضافر الجهود بين الحكومات الدولية من جهة ونشر التوعية البيئية بين المواطنين لتوسيع دائرة الوعي بالمضامين البيئية من جهة أخرى. وإذا ما نظرنا إلى أهمية الحفاظ على تلك الأنواع، وما يمثل وجودها من أهمية في الحفاظ على التوازن البيئي، جانباً إلى جنب مع ما يوفره بقائها من عائدات مادية في شتى المجالات ومن أهمها الاقتصادي والسياحي والترفيهي والرياضي، لأدركنا أن الحياة البرية معين لا ينضب من العطاء إذا أحسن استثماره.

## جمارك السيارات

إعداد  
أحمد الكاشف



عموما فإن رقم الشاسية لأي مركبة هو عبارة عن البطاقة التعريفية للمركبة والتي من خلالها يمكنك الوقوف على المعلومات الآتية:

### 1- بلد الصنع.

ويمكنك تحديدها من خلال الرقم الأول كما شرحت في المقالة الأولى وعلى سبيل المثال (الأرقام من ١، ٤، ٥ تشير إلى أن السيارة تم تصنيعها في الولايات المتحدة الأمريكية وتأتي في الخانة الأولى من جهة اليسار من رقم الشاسيه - أما الرقم ٢ فيعني أن السيارة تم تصنيعها في كندا - والرقم ٣ يشير إلى أن السيارة تم تصنيعها في المكسيك - أما الحرف (J) فيشير إلى أن السيارة تم تصنيعها في اليابان - والحرف (K) يشير إلى أن السيارة تم تصنيعها في كوريا - أما الحرف (S) فيشير إلى أن السيارة تم تصنيعها في بريطانيا - والحرف (W) يشير إلى أن بلد الصنع هي ألمانيا - أما الحرف (Z)

فيشير إلى أن بلد الصنع إيطاليا - والحرف (Y) يشير إلى أن بلد الصنع هي السويد - أما الرقم (٦) يشير إلى أن بلد الصنع هي إستراليا - والحرف (V) يدل على أن بلد الصنع هي فرنسا - أما الرقم (٩) فيشير إلى أن دولة الصنع هي البرازيل، وهكذا ولمزيد من التعرف على الأرقام أو الأحرف التي تدل على بلاد الصنع راجع الجدول التالي وأرجوا ان تقف مليا عند كل حرف فيه - فهو يوضح ان كانت السيارة قد صنعت في أمريكا أو في إنجلترا أو في كوبا أو مصر أو تركيا --- أخى هل تعرف ان أنتجت مصر سيارة يوما - ماذا سيكون الحرف الاول من رقم الشاسية الخاص بها؟؟؟ الجدول التالي يجيب على هذا التساؤل

### 2- الماركة.

أما الخانة الثانية من جهة اليسار في رقم شاسية المركبة تشير إلى اسم المصنع الذي قام بالصنع أو تشير إلى الماركة فعلى سبيل المثال (الحرف T) يشير

وقفنا في المقالة الأولى عند بعض الأسئلة الهامة والضرورية جدا في الناحية العملية وهي:-

- ماهو الشاسية وماهو رقم الشاسية وكيف نقرأ هذا الرقم وعلى ماذا يدل هذا الرقم.

- كيف نجد رقم الشاسية في السيارة بالنسبة للماركات المختلفة دون اللجوء الى أحد كائننا من كان؟

أيضا عرفنا ان الرقم الأول من جهة اليسار في أي شاسية لأي سيارة لا يدل إلا على بلد الصنع فقط وهذا أمر هام جمركيا، حيث أنه من خلال الرقم الأول تستطيع أن تحدد بلد المنشأ للسيارة التي تتعامل معها - وأظن أن كلنا لايجعل أهمية المنشأ بالنسبة للعمل الجمركي إجمالا، وكذلك للعمل الإحصائي على المستوى القومي

الشاسية هو الهيكل العظمي للمركبة - أي مركبة كانت سواء كانت رافعة أو مضخة أو خلاطة أو سيارة ركوب أو أتوبيس أو حتى توك توك فان الهيكل الذي يتم عليه بناء باقى تفاصيل المركبة أيا ما كانت يسمى بالشاسية.

### أما رقم الشاسيه

والذي يتكون من عدد ١٧ رقم للسيارات التي أنتجت بعد سنة ١٩٨١. أما السيارات التي أنتجت قبل سنة ١٩٨١ قد يكون رقم الشاسية الخاص بها اقل من ١٧ رقم - إذ أنه وبعد عام ١٩٨١ تم تنظيم وضع أرقام الشاسيات باتفاقية دولية هي (ISO 3779). والتي

سيتم نشرها هنا إن شاء الله لتكون مرجعا لكل زملائى فى جمارك السيارات.



S-Z = Europe  
 SA-SM United Kingdom  
 SN-ST Germany  
 SU-SZ Poland  
 S1-S4 Latvia  
 TA-TH Switzerland  
 TJ-TP Czech Republic  
 TR-TV Hungary  
 TW-T1 Portugal  
 T2-T0 not assigned  
 UA-UG not assigned  
 UH-UM Denmark  
 UN-UT Ireland  
 UU-UZ Romania  
 U1-U4 not assigned  
 U5-U7 Slovakia  
 U8-U0 not assigned  
 VA-VE Austria  
 VF-VR France  
 VS-VW Spain  
 VX-V2 Serbia  
 V3-V5 Croatia  
 V6-V0 Estonia  
 WA-WO Germany  
 XA-XE Bulgaria  
 XF-XK Greece  
 XL-XR Netherlands  
 XS-XW USSR  
 XX-X2 Luxembourg  
 X3-X0 Russia  
 YA-YE Belgium  
 YF-YK Finland  
 YL-YR Malta  
 YS-YW Sweden  
 YX-Y2 Norway  
 Y3-Y5 Belarus  
 Y6-Y0 Ukraine  
 ZA-ZR Italy  
 ZS-ZW not assigned  
 ZX-Z2 Slovenia  
 Z3-Z5 Lithuania  
 Z6-Z0 not assigned

والحرف (H) يشير إلى أن الماركة هوندا-أما الحرف (A) يشير إلى أن الماركة هي جاكوار-أما الحرف (L) فيشير إلى أن الماركة هي لينكولين-أما الحرف (D) فيشير إلى ماركة مرسيدس-والحرف (M) فيشير إلى أن السيارة ماركة ميركوري-أما الحرف (N) فيعني أن الماركة هي نيسان-والرقم (3) فيدل

إلى مصنع تويوتا-أما الحرف (A) فيشير إلى أن الماركة هي الفاروميو-أما الحرف (VW) معناه أن الماركة هي فولكس فاجن-والحرف

(B) فيشير إلى أن الماركة هي دودج-أما حرف (G) فيدل على أن المصنع أو السيارة أو الماركة هي جنرال موتورز-

**A-H = Africa**

AA-AH South Africa  
 AJ-AN Ivory Coast  
 AP-A0 not assigned  
 BA-BE Angola  
 BF-BK Kenya  
 BL-BR Tanzania  
 BS-B0 not assigned  
 CA-CE Benin  
 CF-CK Madagascar  
 CL-CR Tunisia  
 CS-C0 not assigned  
 DA-DE Egypt  
 DF-DK Morocco  
 DL-DR Zambia  
 DS-D0 not assigned  
 EA-EE Ethiopia  
 EF-EK Mozambique  
 EL-E0 not assigned  
 FA-FE Ghana  
 FF-FK Nigeria  
 FL-F0 not assigned  
 GA-G0 not assigned  
 HA-H0 not assigned

**J-R = Asia**

JA-JT Japan  
 KA-KE Sri Lanka  
 KF-KK Israel  
 KL-KR Korea (South)  
 KS-K0 not assigned  
 LA-LO China  
 MA-ME India  
 MF-MK Indonesia  
 ML-MR Thailand  
 MS-M0 not assigned  
 NF-NK Pakistan  
 NL-NR Turkey  
 NS-N0 not assigned  
 PA-PE Philippines  
 PF-PK Singapore  
 PL-PR Malaysia  
 PS-PO not assigned  
 RA-RE United Arab Emirates  
 RF-RK Taiwan  
 RL-RR Vietnam  
 RS-R0 Saudi Arabia

**6-7 = Oceania**

6A-6W Australia  
 6X-60 not assigned  
 7A-7E New Zealand  
 7F-70 not assigned

**1-5 = North America**

1A-10 United States  
 2A-20 Canada  
 3A-3W Mexico  
 3X-37 Costa Rica  
 38-30 Cayman Islands  
 4A-40 United States  
 5A-50 United States

**8-9 = South America**

8A-8E Argentina  
 8F-8K Chile  
 8L-8R Ecuador  
 8S-8W Peru  
 8X-82 Venezuela  
 83-80 not assigned  
 9A-9E Brazil  
 9F-9K Colombia  
 9L-9R Paraguay  
 9S-9W Uruguay  
 9X-92 Trinidad & Tobago  
 93-99 Brazil  
 90 not assigned



سيارة كنس وخلافه وعلى سبيل المثال نجد أنه في  
ماركة تويوتا قد يكون الحرف الثالث كالآتي:

D.K.H.X.1=passenger Vehcile  
D.E.F.J.L= Multipurpose Vehcile  
B.E.M = Truck

وسيتم شرح مدلول الأحرف والأرقام في الشاسيه لكل  
ماركة على حده ولكن هنا أحببت أن أقف فقط على  
مدلول كل حرف أو رقم من أرقام شاسيه السيارة-  
نستخلص مما سبق أن الثلاثة أحرف الأولى من جهة  
اليسار تدل على World Manufacturer  
Identifie (أو تعريف المنتج العالمي) والذي من  
خلال قراءته يمكنك التعرف على بلد الصنع والماركة  
وطراز أو نوع المركبة التي تتعامل معها-ولا بد من  
التأكد من أن رقم الشاسيه مدموغ على الشاسيه بالحفر  
كما نصت اتفاقية (ISO-3779).

وبمشينة الرحمن يتم توضيح مدلولات باقى أحرف أو  
أرقام الشاسيهات بشكل عام في المقالات القادمة، ثم  
نتطرق لكل ماركة على حده للوقوف على مدلول  
أحرف وأرقام الشاسيه الخاص بها ولأى استفسار  
أرحب باتصالاتكم فى اى وقت فنحن أسرة واحده  
نتعاون جميعا بروح الفريق . والله من وراء القصد  
وبه التوفيق

على أن الماركة هي  
أولدزموبيل-أما الماركة  
بونتيياك فيشار إليها  
بالرقم (٢ أو ٥)


والماركة بلايموث يشار إليها بالحرف (P) والماركة  
ساتيرن Saturn فيشار إليها بالرقم (٨) والماركة  
فولفو بالحرف (V)-وهكذا، وما قصدته أنه إن كان  
اللوغو الخاص بماركة السيارة التي أمامك قد تم نزعه  
يمكنك التعرف على ماركة السيارة من خلال الرقم  
الثاني أو الحرف الثاني من جهة اليسار فى شاسيه  
السيارة دون النظر إلى السيارة ذاتها من أساسه  
وبمجرد مسك البيان الجمركى بين يديك اخى الزميل  
المحترم. \*\*\*يراعى أن الحرف (A) أشار إلى ثلاث  
ماركات هي (جاكوار-الفاروميو-أودى) لاحظ أن  
التفرقه بينهم ستجدها فى الخانة الأولى من الشاسيه  
حيث كل منها ينتج فى بلد إنتاج مختلف.

### 3- طراز السيارة (Vehicle type).

والمعنى هنا هو شكل السيارة أو المركبة فقد تكون  
سيارة ركوب بأنواعها المعروفة (سيدان-أو هاتش  
باك- أو دفع رباعى-أو إستیشن-أو حافلة صغيرة).

وقد تكون ميكروباص أو أتوبيس أو ميني باص-كما  
قد تكون تريلا أو مبرده وقد تكون سيارة إطفاء أو

**إهداء إلى كل مهتم بقياسات إطارات السيارات ومدلولات الأرقام التي على أى إطار**



بقلم

فاروق عبد القادر نجم

## المعاملة الجمركية للآلات والأجهزة الإنتاجية

مبطنة من الداخل بمطاط) ، و تتصل بأنابيب مرنة من جهة بالمضخة الآلية عن طريق مضخة نابضة و من الجهة الأخرى متصلة بالوعاء الذي تُجمع فيه الألبان " ، فخط الإنتاج هذا بجميع مكوناته يقوم بتأدية وظيفة واحدة هو حلب الألبان ، و هي وظيفة محددة بوضوح .

و عليه تبند هذه المجموعة على أساس وظيفي ، سواء بقيت هذه المكونات منفصلة أو متصلة ببعضها بواسطة الأنابيب .

و كونها آليه العمل فتخضع للفصل الرابع و الثمانون في البند الجمركي ، " ١٠ ٣٤ ٨٤ " و هذا يؤكد أيضا بنص الفقرة سابعاً ، مسلسل رقم " ٤ " حيث وردت بالنص ( آلات حلب الألبان و التي تكون مكوناتها منفصلة ( مضخة سحب ، مضخة نابضة ، أكواب جالبة ، أو عية ) .

ب - أنظمة الري المكونة من محطة تحكم محتوية على مرشحات ، حاقنات ، صمامات قياس ، خطوط فرعية و خطوط توزيع تحت الأرض ، شبكة توزيع سطحية .

فتقوم الحاقنات بإستخدام السماد لتسميد الأرض ، و كذا هناك صمامات لمنع عودة السوائل مرة أخرى في الإتجاه المعاكس و فتحات للتهدية ..... أما الشبكة التي تحت الأرض و التي تتكون من :

( أنابيب التوزيع و الأنابيب الفرعية التي تنقل الماء من محطة التحكم إلى منطقة الري . و عن الشبكة السطحية التي تتكون من ( أنابيب التنقيط المشتتة على قطارات لقطر الماء بالتنقيط . هذه

التعريف الجمركية تُعرّف على إنها القانون الذي يحدد فئات الضريبة الجمركية قرين سلع التبادل التجاري سواء كانت إستيراداً أو تصديراً .

من هذا المنطلق نتناول كيفية المعاملة الجمركية للآلات و الأجهزة الإنتاجية سواء كانت ذات وظيفة واحدة أو متعددة الوظائف ولنستعرضها بشكل تفصيلي مع عرض أمثلة توضح ذلك :

**أولاً- : الآلات و الأجهزة الإنتاجية التي تقوم بوظيفة واحدة : --**

و هذه تحكمها الملاحظة رقم ( ٤ ) من ملاحظات القسم السادس عشر حيث تنص على :

" عندما تكون الآلة (بما في ذلك المجموعة المؤلفة من آلات مشتملة ( مؤلفة من مكونات مستقلة (و إن كانت منفصلة أو متصلة فيما بينها بأنابيب ، أو أجهزة ناقلة للحركة أو بكابلات كهربائية أو بأية وسيلة أخرى) معدة لأن تعمل معاً لاداء وظيفة محددة بوضوح و مشمولة في أي من بنود الفصولين " ٨٤ " أو " ٨٥ " ، فإن المجموعة تبند في البند الخاص بهذه الوظيفة .

أي أن الآلات التي سنتناولها هنا هي الخاضعة لهذين الفصلين فقط الفصل ( ٨٤ ، ٨٥ ) من جدول التعريف الجمركية .

أي أن هذه الآلات ليس لها إلا وظيفة واحدة تقوم بها و من أمثلتها :

أ - خط إنتاج لحلب الأبقار ، و لو إستعرضنا مكونات هذا الخط ، نجد أنها تتكون من " أقداح حالبة )





أجراس أو مؤشرات مرئية أو أجراس )

فتقوم أداة الإكتشاف بتحريك أداة التنبيه بطريقة أوتوماتيكية... فتقوم هذه الأداة بالتنبيه بالإسلوب المبرمجة على أساسه بأي من وسائل التنبيه السابق عرضها .

### ثانيا الآلات و الأجهزة و خطوط الإنتاج التي تقوم بوظائف متعددة :

و هذه تنظمها الملاحظة الثالثة من ملاحظات القسم السادس عشر و التي تنص على :

" ما لم ينص على خلاف ذلك ، فإن الآلات المركبة المولفة من التين أو أكثر ذات وظائف مختلفة ، المعدة لكي تعمل معا كوحدة ، و المهياة في جسم واحد و كذلك الآلات المعدة لكي تؤدي وظيفتين مختلفتين أو أكثر بالتناوب أو بالتكامل ، فإنها تبند تبعا للوظيفة الرئيسية في كلتا الحالتين "

فهذه الآلات تكون متعددة الوظائف و من أمثلتها و التي ليست حصرية :

أ - العدد الآلية لشغل المعادن : " حيث تستخدم أدوات قابلة للتبديل و بذلك تقوم هذه الآلات بتنفيذ عمليات آلية مختلفة مثل (التفريز... و بذلك تعمل كآلة فريزة أو الخرط... و بذلك تكون كمخرطة أو الشدح أو الثني ) فهذه جميعها وظائف متعددة .

أو الثني ) فهذه جميعها وظائف متعددة .

فالمعاملة الجمركية تكون على هذا الأساس :

١ - تبند على أساس الوظيفة الرئيسية : فهناك آلات متعددة الوظائف من الممكن تبنيدها في البنود من ..... " ٢٥ . ٨٤ إلى ٣٠ . ٨٤ " حيث تدخل في

وظيفة  
الرفع داخل  
هذه البنود  
جميعا  
(حيث تمثل  
روافع ذات  
بكرات ،

المجموعة وظيفتها المحددة هي ( الري ) و ليس لها سواها ، و بناءا عليه تخضع للبند الجمركي : ( ٨٤ . ٢٤ ) .

ج - الآلات الذاتية لصرف النقود ذاتيا حيث يقوم العملاء بإيداع أو سحب و تحويل النقود و رؤية الأرصدة الخاصة بهم ، دون الإتصال بموظف البنك .

فهذه ذات وظيفة واحدة و محددة... بناءا عليه تخضع للبند الجمركي ( ٧٢ . ٨٤ ) .

هذه بعض الأمثلة و ليست على سبيل الحصر لبعض الآلات و الأجهزة و خطوط الإنتاج التي تقوم بوظيفة واحدة محددة مما تخضع للفصل الرابع و الثمانون .

أما عن بعض الآلات الداخلة في الفصل الخامس و الثمانون ، فنذكر منها بعض هذه الآلات و ليست محصورة في هذه الآلات و الأجهزة فقط بل هناك العديد غيرها ، من هذه الآلات و الخطوط الإنتاجية :

أ - أجهزة و أنظمة إستقبال الإرسال التليفزيوني للأقمار الصناعية المولفة من (ريسيفر ، و طبق ، هوائي عاكس مكافئ ، و جهاز تدوير للتحكم في الطبق العاكس ، و بوق تغذية " L . N . b " أي دليل الموجة ، مستقطب ، و علبنة تخفيض الضوضاء ، و محول خافض ، و جهاز تحكم عن بعد بالأشعة تحت الحمراء "الريموت كنترول" ) .

فهذه الوظيفة التي تقوم بها هذه المجموعة هي إستقبال الإرسال التليفزيوني عن طريق الأقمار الصناعية و ليست لها وظيفة أخرى .

و هذه تخضع للبند الجمركي " ٣١ . ٨٥ " .

ب - أجهزة الإنذار ضد السرقة و تشتمل على " مصباح للأشعة فوق الحمراء ، و خلية كهروضوئية ، و جرس " أي أن هذه الأجهزة تشتمل على آتين :

= أداة إكتشاف  
= أداة للتنبيه و  
أدوات التنبيه هذه أما  
أن تكون ( زنانات أو





أما إذا كانت كهربائية التشغيل فتخضع للبند الجمركي " ٨٥ . ٤٣ "

و في حالة تعذر التبنييد وفقا لهاتين الطريقتين فإننا نطبق البديل الثالث و هو ... تطبيق القاعدة الثالثة فقرة "ج" و التي تنص على : " عندما يتعذر تبنييد السلع بمقتضى أحكام القاعدتين ٣ / أ أو ٣ / ب فإنها تبند في البند الذي يرد متأخرا في الترتيب الرقمي من بين البنود التي يمكن أخذها بعين الإعتبار على حد سواء .

أي نخلص من ذلك إلى أن بدائل تبنييد الآلات

والأجهزة و خطوط الإنتاج ذات الوظائف المتعددة هي :

١ - تبند على أساس الوظيفة الرئيسية .

٢ - إذا تعذر تحديد الوظيفة الرئيسية حيث يمكن تبنييد هذه الآلات أو الأجهزة في أكثر من بند و بنصوص التعريفية الجمركية و تعذر التبنييد على أساس القاعدة ٣ / أ أو ٣ / ب فإنها تبند في البند الذي يرد متأخرا في الترتيب الرقاؤها بعين الإعتبار على حد سواء .

٣ - أخيرا يمكن إخضاعها للبند الجمركي " ٨٤ . ٧٩ إذا كانت آلية ... أو البند الجمركي " ٤٣ . ٨٥ إذا كانت كهربائية التشغيل و نستعرض في المقال القادم للآلات المركبة و المساعدة و كذا المعاملة الجمركية لهما و المعاملة الجمركية للمكونات و القطع المنفصلة و اللوازم .

مع تمنياتي بالتوفيق و الإدهار .... أستودعكم الله الذي لا تضيع عنده الودائع ... و إلى لقاء



روافع ذات أذرع للسفن ، عربات بروفان شوكية ، آلات و أجهزة آخر للرفع ، بلدوزرات ، آلات آخر للتسوية أو التمهيد .... ( الخ ) .

هناك أيضا آلات متعددة الوظائف من الممكن تبنيدها في البنود من " ٨٤ . ٦٩ إلى " ٨٤ . ٧٢ وكلها بنود صحية وفقا لنصوص

البنود ، و طبقا لأحكام القاعدة الأولى من قواعد تفسير التعريفية الجمركية ، فهنا إذا أمكن تحييد الوظيفة الرئيسية تم تبنيدها على أساس هذه الوظيفة .

فإذا تعذر تحديد الوظيفة الرئيسية ، حيث تكون الأدوار متساوية جميعا مثل " آلات ثقوب العراوي المستخدمة بصورة متساوية تماما و على حد سواء في صناعات الورق و النسيج و الجلد واللدائن ... الح " فيتم تبنيدها وفق نص الملاحظة رقم " ٧ " من ملاحظات الفصل الرابع و الثمانون التي تنص على : " ... فإن الآلات ذات الإستعمالات المتعددة تدخل في البند الملائم لإستعمالها الرئيسي ، و في حالة عدم وجود بند ملائم لإستعمالها الرئيسي أو إذا تعذر تحديد الإستعمال الرئيسي لها ، فإنها تدخل في البند الجمركي " ٨٤ . ٧٩ ... و هذا البند يمثل " السلة " الذي إذا تعذر تبنييد وحدة آلية غير مذكورة في أي بند من بنود هذا الفصل فإنها تبند في هذا البند الجمركي المشار إليه و هذا البند ينص على : " ٨٤ . ٧٩ " آلات و أجهزة آلية ذات وظيفة خاصة قائمة بذاتها ، غير مذكورة و لا داخلية في مكان آخر من هذا الفصل ... إذا كانت آلية التشغيل .



## حياتك الوظيفية (التعيينات)

من كتاب

إعداد  
محمد فتحي



العامل بعد موافقة السلطة المختصة.

٤) وإذا كان قد حكم عليه لمرة واحدة فلا يحول دون التعيين إلا إذا قدرت لجنة شئون العاملين بقرار سبب من واقع أسباب الحكم وظروف الواقعة، أن تعيين العامل يتعارض مع مقتضيات الوظيفة أو طبيعة العمل.

٥) ألا يكون قد سبق فصله من الخدمة بقرار أو حكم تأديبي نهائي مالم تمضى علي صدوره أربع سنوات علي الأقل.

٦) أن يكون مستوفيا لإشترطات شغل الوظيفة.

٧) أن تثبت لياقته الصحية

للووظيفة بمعرفة المجلس الطبي المختص.

وذلك فيما عدا

•• أما بالنسبة لمصوغات التعيين المطلوبة من المعنيين بعقود مؤقتة:-

فتقدم نفس المستندات المطلوبة السابقة ذكرها.

•• شروط التعيين في الوظائف:-

يشترط فيمن يعين في إحدى الوظائف:-

١) أن يكون متمتعاً بالجنسية المصرية أو جنسية إحدى الدول العربية التي تعامل جمهورية مصر العربية بالمثل بالنسبة للوظائف العامة.

٢) أن يكون محمود السيرة حسن السمعة

٣) ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية في إحدى الجرائم المنصوص عليها في القوانين الخاصة أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة مخلة بالشرف والأمانة مالم يكن قد رد إليه

إعتباراً. ومع ذلك فإذا كان الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

بموجب ذلك الحكم مشمولاً بوقف تنفيذ العقوبة جاز تعيين

يتم التعيين بالمصلحة عن طريق المسابقات العامة التي يعلن عنها بالصحف اليومية

حيث تعلن الوحدات عن الوظائف الخالية بها التي يكون التعيين فيها بقرار من السلطة المختصة في صحيفتين علي الأقل.

•• المستندات المطلوبة بالنسبة للمعينون علي درجات شاغرة عن طريق المسابقة:

١) الشهادة الدراسية.

٢) شهادة الميلاد.

٣) شهادة الخدمة العسكرية أو الإعفاء منها بالنسبة للذكور أو الخدمة العامة بالنسبة للأناس في حالة تعيين المؤهلات العليا.

٤) صحيفة الحالة الجنائية.

٥) شهادة قيد مكتب عمل.

٦) عدد ٤ صور شخصية.

٧) صورة البطاقة (تحقيق الشخصية).

٨) إقرار الذمة المالية بالنسبة للمؤهلات العليا أو الصرفيين.

٩) استمارة (١٠٣ ع.ح) مدة الخدمة السابقة.

١٠) شهادة من نقابة المحامين بالنسبة لحملة حقوق (غير مشتغلا).

١١) عدد ١٢ ورقة دمغة فئة (١) جنية.

١٢) عدد ١٢ ورقة دمغة فئة (١) جنية.

١٣) عدد ١٢ ورقة دمغة فئة (١) جنية.

العاملين المعيّنين بقرار من رئيس الجمهورية ويجوز الإعفاء منها بقرار من السلطة المختصة بالتعيين (٨) أن يجتاز الإمتحان المقرر لشغل الوظيفة .  
(٩) ألا يقل السن عن ستة عشرة سنة .  
(١٠) أن يكون ملماً بالقراءة والكتابة .

#### •• فترة الاختبار:-

(١) يوضع المعينون لأول مرة تحت الإختبار لمدة ستة أشهر من تاريخ تسلمهم العمل .  
(٢) يتم تقرير صلاحيتهم خلال مدة الاختبار .  
(٣) إذا ثبت عدم صلاحيتهم يحالون إلى لجنة شئون العاملين فإذا رأّت صلاحيتهم للنقل إلى وظائف أخرى نقلتهم إليها وإلا إقترحت إنهاء خدمتهم .  
(٤) تحدد لجنة شئون الخدمة المدنية بناء على عرض السلطة المختصة الوظائف الأخرى التي لا يوضع شاغلوها تحت الاختبار .

#### •• إعادة التعيين:-

(١) يجوز إعادة تعيين العامل في وظيفته السابقة التي كان يشغلها أو في وظيفة أخرى مماثلة في ذات الوحدة أو في وحدة أخرى بذات أجره الأصلي الذي كان يتقاضاه مع الإحتفاظ له بالمدّة التي قضّاها في وظيفته السابقة في الأقدمية .  
(٢) إذا توافرت فيه الشروط المطلوبة لشغل الوظيفة التي يعاد التعيين عليها علي ألا يكون التقرير الأخير المقدم عنه في وظيفته السابقة بمرتبة ضعيف .

#### •• الأقدمية:-

تعتبر الأقدمية في الوظيفة من تاريخ التعيين فيها فإذا أشتمل قرار التعيين علي أكثر من عامل اعتبرت الأقدمية كما يلي:

(١) إذا كان التعيين لأول مرة اعتبرت الأقدمية بين المعيّنين بحسب الأسبقية في أولوية التعيين طبقاً لما ورد في المادة ١٨ من القانون .

(٢) إذا كان التعيين متضمناً ترقية اعتبرت الأقدمية علي أساس الأقدمية في الوظيفة السابقة .

(٣) إذا أعيد تعيين العامل في وظيفة من مجموعة أخرى في نفس درجته أو في درجة أخرى تحسب أقدميته في هذه الحالة من تاريخ إعادة تعيينه .

#### •• الأجر عند بداية التعيين:-

(١) يستحق العامل عند التعيين بداية الأجر المقرر لدرجته الوظيفية .

(٢) يستحق العامل أجره من تاريخ تسلمه العمل مالم يكن مستقبلي بالقوات المسلحة فيستحق أجره من تاريخ تعيينه .

(٣) إذا أعيد تعيين العامل في وظيفة من مجموعة أخرى في نفس درجته أو في درجة أخرى احتفظ له بالأجر الذي كان يتقاضاه في وظيفته السابقة إذا كان يزيد علي بداية الأجر المقرر للوظيفة المعين عليها بشرط ألا يجاوز نهايته وأن تكون مدة خدمته متصلة .

(٤) يجوز لرئيس الجمهورية في الحالات التي يقدرها أن يقرر الاحتفاظ لمن يعين بوظيفة أخرى بالأجر والبدلات التي كان

يتقاضاها قبل التعيين بها ولو تجاوز الأجر والبدلات المقررة للوظيفة الجديدة .

#### •• مدة الخبرة العلمية:-

##### •• قبل الخدمة:

(١) إذا حصل أحد العاملين على درجة الدكتوراه يتم ضم مدة سنتين خبرة علمية و علاوتين من علاوات الدرجة .

(٢) إذا حصل أحد العاملين على درجة الماجستير يتم ضم مدة سنة خبرة علمية و علاوة من علاوات الدرجة .

##### •• أثناء الخدمة:

(١) إذا حصل أحد العاملين على درجة الدبلومه (دراسة لمدة سنتين) يحصل على علاوة من علاوات الدرجة .

(٢) إذا حصل أحد العاملين على درجة الماجستير يحصل على علاوة من علاوات الدرجة إن لم يكن قد سبق حصوله على علاوة الدبلومه .

(٣) إذا حصل أحد العاملين على درجة الدكتوراه يحصل على علاوة أخرى من علاوات الدرجة .

#### •• التعيين علي بسند المكافآت الشاملة:

تقوم المصلحة أحياناً بالتعيين علي هذا البند من بين ذوي الخبرات أو التخصصات النادرة التي لا تتوافر في أي من العاملين بالمصلحة ويشترط وجود بسند للمكافآت الشاملة بموازنة المصلحة في حينه .



# تعريف قطع غيار السيارات وفقاً لآخر تعديل

بالقرار الجمهوري رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ والمعمول به ابتداءً من ٢٧ / ٣ / ٢٠١٣

## الجمارك المصرية

إعداد / محمود مصطفى

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
<b>زىوت معدنية</b>				
١٠.٠٠.١٩.١٠.٢٧	5 %	و	4	زىوت المحولات ؛ زىت مساعدين وزىت الجىربوكس ومحضرات التشحيم
<b>منتجات صيدلية</b>				
٠.٠.٠.٥٠.٠٦.٣٠	5 %		8	شنة الأسعافات الأولية
<b>دهانات وورنيش ومعاجين</b>				
١٠.٠٠.١٠.٠٩.٣٢	10 %	و	4	ورنيش و دهانات و بويات من أكليرك
١٠.٠٠.٩٠.٠٩.٣٢	10 %	و	4	ورنيش و دهانات و بويات خلاف الأكليرك
١٠.٠٠.١٠.١٤.٣٢	10 %		4	معاجين السد والحشو
<b>زىوت عطرية ومحضرات عطور</b>				
١٠.٠٠.٤٩.٠٧.٣٣	30 %		8	محضرات العطور وأزالة الروائح
<b>محضرات تشحيم وتلميع</b>				
٠.٠.١٠.١٩.٠٣.٣٤	10 %		8	محضرات أخرى مهياة للبيع بالتجزئة محتوية على زىوت نفطية أو زىوت مواد معدنية قارية "محضرات تشحيم مهينة للبيع بالتجزئة"
٠.٠.٠.٠.٣٠.٠٥.٣٤	30 %		8	محضرات تلميع للسيارات
<b>غراء</b>				
٠.٠.٠.٠.١٠.٠٦.٣٥	10 %	و	4	مواد لاصقة مهياة للبيع بالتجزئة hardener
<b>منتجات كىماوية متنوعة</b>				
١٠.٠٠.١١.١١.٣٨	5 %		4	محضرات ضبط أشعال وقود المحركات أساسها مركبات الرصاص مهياة للبيع بالتجزئة
١٠.٠٠.١٩.١١.٣٨	5 %		4	محضرات ضبط أشعال وقود المحركات عدا التى أساسها مركبات الرصاص مهياة للبيع بالتجزئة
١٠.٠٠.٢١.١١.٣٨	5 %		4	أضافات لزىوت التشحيم محتوية على زىوت نفطية أو زىوت معدنية قارية مهياة للبيع بالتجزئة
١٠.٠٠.٢٩.١١.٣٨	5 %		4	أضافات لزىوت التشحيم غير محتوية على زىوت نفطية أو زىوت معدنية قارية مهياة للبيع بالتجزئة
١٠.٠٠.٩٠.١١.٣٨	5 %		4	مانع الصدأ للردياتير
٠.٠.٠.٠.٠.١٩.٣٨	5 %		4	زىت فرامل هيدرولىكى
٠.٠.٠.٠.٠.٢٠.٣٨	5 %		4	مذيب التجمد وسوائل مانعة لتكوين الجليد

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصف
<b>لدائن اصطناعية ومصنوعاتها</b>				
١٠٠٠ ٢٩ ١٧ ٣٩	% 20	و	4	أنابيب و مواسير وخراطيم متحصل عليها مباشرة
١٠٠٠ ٣٢ ١٧ ٣٩	% 20	و	4	أنابيب و مواسير وخراطيم آخر بدون اللوازم
١٠٠٠ ٣٣ ١٧ ٣٩	% 20	و	4	أنابيب و مواسير وخراطيم آخر مع اللوازم
١٠٩٠ ٤٠ ١٧ ٣٩	% 20	و	4	لوازم مواسير من لدائن إصطناعية
١٠٠٠ ١٠ ١٨ ٣٩	% 30	و	4	أغطية جدران وأرضيات من لدائن
٩٠٠٠ ١٠ ١٨ ٣٩	% 30		4	أغطية أسقف من لدائن
٠٠٠٠ ١٠ ١٩ ٣٩	% 10		4	ألواح وصفائح وأشرطة لفات لاصقة ذاتيا لايزيد عرضها عن ٢٠ سم
٠٠ ١٠ ٩٠ ١٩ ٣٩	% 5		4	ألواح وصفائح وأشرطة لاصقة فى لفات يزيد عرضها عن ٢٠سم
٠٠ ٩٠ ٩٠ ١٩ ٣٩	% 20		4	ألواح وصفائح وأغشية (أفلام) وصفائح رقيقة أو أشرطة وقدد وغيرها من أشكال مسطحة من لدائن لاصقة ذاتية بأشكال آخر
٠٠٠٠ ٣٠ ٢٥ ٣٩	% 30		4	ستائر من لدائن
٠٠ ١٠ ٣٠ ٢٦ ٣٩	% 10		4	تركيبات للعربات من لدائن
٢٠ ١٠ ٩٠ ٢٦ ٣٩	% 5	و	8	سيور نقل حركة من لدائن
٩٠ ١٠ ٩٠ ٢٦ ٣٩	% 5		4	مسامير وصواميل ؛ مانعات التسرب وإحكام الإغلاق ؛ كليات للضفائر
٩٠ ٩٠ ٩٠ ٢٦ ٣٩	% 10	و	8	مصنوعات أخرى من لدائن (مثلث عاكس)
<b>مطاط ومصنوعاته</b>				
٠٠٠٠ ٩٠ ٠٦ ٤٠	% 10		4	أشكال آخر من مطاط غير مبركن (عيدان وانابيب وأشكال خاصة اخرى وأصناف آخر) "مثل الأقراص والحلقات"
٠٠٠٠ ٢١ ٠٨ ٤٠	% 5		4	صفائح والأواح وأشرطة من مطاط غير خلوى
٠٠٠٠ ٢٩ ٠٨ ٤٠	% 5		4	عيدان وأشكال خاصة من مطاط غير خلوى
٢٠٠٠ ١١ ٠٩ ٤٠	% 10	و	4	أنابيب و خراطيم من مطاط غير مقواة دون اللوازم
٩٠٠٠ ١٢ ٠٩ ٤٠	% 10	و	4	أنابيب و خراطيم من مطاط غير مقواة مع اللوازم
١٠٠٠ ٢٢ ٠٩ ٤٠	% 10	و	4	خراطيم حريق من مطاط
٠٠٠٠ ٣١ ١٠ ٤٠	% 2	و	6	سيور محززة لنقل الحركة من مطاط ( حرف ٧ )
٠٠٠٠ ٣٢ ١٠ ٤٠	% 2	و	6	سيور ملساء لنقل الحركة من مطاط ( حرف ٧ )

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
٠٠٠٠٠٣٥١٠٤٠	% 2	و	6	سيور تقسيمة لنقل الحركة من مطاط
٠٠٠٠١٠١١٤٠	% 20	و	4	إطارات خارجية جديدة من مطاط لسيارات الركوب
١٠٠٠٢٠١١٤٠	% 10	و	4	إطارات خارجية جديدة من مطاط للإتوبيسات و الشاحنات
٠٠٠٠٤٠١١٤٠	% 5	و	4	إطارات خارجية من مطاط للدراجات النارية
٠٠٠٠٩٩١١٤٠	% 10	و	4	إطارات خارجية جديدة من مطاط لسيارات نصف نقل
٠٠٠٠١١١٢٤٠	% 10	و	4	إطارات خارجية مجددة لسيارات الركوب
٢٠٠٠١٢١٢٤٠	% 10	و	4	إطارات خارجية مجددة للإتوبيسات
٩٠٠٠٢٠١٢٤٠	% 10	و	4	إطارات خارجية هوائية مستعملة أخرى من مطاط
٠٠٠٠١٠١٣٤٠	% 10	و	4	أنابيب داخلية هوائية للسيارات أو الحافلات أو الشاحنات
٩٠٠٠٩٠١٣٤٠	% 10	و	4	أنابيب داخلية هوائية لوسائل النقل الأخرى
٠٠٠٠٩١١٦٤٠	% 30		7	أغطية أرضيات وبسط من مطاط
١٠٠٠٩٣١٦٤٠	% 5	و	4	حلقات وفواصل وجوانات للمركبات من مطاط
٩٠٩٠٩٩١٦٤٠	% 5	و	6	مصنوعات أخرى من مطاط ( جراب الدركسيون - سبويلر )
١٠٠٠١٩٠٢٤٢	% 30	و	8	صناديق نقل الأمتعة والأوعية المماثلة من ألياف مبركنه أو من ورق مقوى أو مغطاة بكاملها أو معظمها بهذه المواد أو بالورق
<b>خشب ومصنوعاته</b>				
٩٠٩٠٩٠٢١٤٤	% 10		7	أصناف أخرى من خشب ( عراقه )
<b>فلين ومصنوعاته</b>				
٠٠٠٠٩٠٠٤٤٥	% 5		4	مصنوعات من فلين ( جوانات )
<b>مصنوعات من مواد الضفر</b>				
١٠٠٠٩٩٠١٤٦	% 30		8	عراقه سيارة من مواد ضفر
<b>ورق وورق مقوى ومصنوعاته</b>				
٠٠٩٠٢٠١٩٤٨	% 20	و	8	علب من ورق
٩٠٠٠١٠٢٠٤٨	% 20		8	مفكرات و مذكرات وأجندات مزينة بجلد أو صدف أو بلاستيك
٩٠٩٠٩٠٢٣٤٨	% 10		4	جوانات من ورق ؛ أشرطة أو لفات من ورق مصمغ ذاتى اللصق
<b>كتب وصحف وغيرها من المطبوعات</b>				
٩٠٠٠٠٠١٠٤٩	% 30		8	تقاويم من جميع المواد - بما فيها المكتبية

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
٥٠٠٠١٠١١٤٩	% 10		8	كتالوجات - قوائم أسعار - ألبومات و عينات
٠٠٠٠٩١١٤٩	% 30		8	صور وصور مطبوعة جرافير وصور فوتوغرافية
<b>خيوط حزم وحبال أمراس</b>				
٠٠٠٠٥٠٠٧٥٦	% 5		8	خيوط حزم وحبال و أمراس من ألياف صناعية ، وإن كانت مشربة أو مطلية أو مغطاة بلدائن إصطناعية أو مطاط
<b>سجاد وأغطية أرضيات آخر من مواد نسجية</b>				
٠٠٠٠٩٢٠٢٥٧	% 30	و	7	سجاد وأغطية أرضيات منسوجة من مواد نسجية تركيبية
٠٠٠٠٩٠٠٤٥٧	% 30	و	8	سجاد وأغطية أرضيات آخر من لباد
٠٠٠٠٠٠٠٥٥٧	% 30	و	7	سجاد وأغطية أرضيات آخر من مواد نسجية آخر
١٠٠٠٠٠٠٩٥٩	% 10	و	4	خراطيم حريق من مواد نسجية
<b>ألبسة وتوابع ألبسة</b>				
٠٠٠٠٢٠٠٥٦٢	% 30	و	8	قمصان للرجال أو للصبية من قطن
٠٠٠٠٩٠٠٥٦٢	% 30	و	8	قمصان للرجال أو الصبية من مواد نسجية أخرى
<b>أصناف أخرى جاهزة من مواد نسجية</b>				
١٠٠٠١٢٠٣٦٣	% 30	و	8	ستائر وظلل داخلية للسيارات من مصنرات أو كروشية من ألياف
١٠٠٠٩٢٠٣٦٣	% 30	و	8	ستائر وظلل داخلية للسيارات من مصنرات من ألياف تركيبية
٠٠٠٠٩٩٠٣٦٣	% 30	و	8	ستائر وظلل داخلية للسيارات من مواد نسجية أخرى
٠٠٠٠٩٣٠٤٦٣	% 30		8	فرش داخلى للسيارات من ألياف تركيبية
٠٠٠٠٩٩٠٤٦٣	% 30		8	فرش داخلى للسيارات من مواد نسجية أخرى
٢٠٩٠٩٠٠٧٦٣	% 30		8	عراقات السيارات من مواد نسجية
٩٠٩٠٩٠٠٧٦٣	% 30		8	أصناف آخر جاهزه خلاف ما ذكر "غطاء خارجى للسيارة من مواد نسجية"
<b>أغطية رأس وأجزائها</b>				
٠٠٠٠٠٠٠٥٦٥	% 30		8	قبعات واطية رأس آخر وإن كانت مبطنه أو مزينة
٠٠٩٠١٠٠٦٦٥	% 30		8	اطية رأس واقية وإن كانت مبطنه "خوذ الموتوسكيلات"
<b>مصنوعات من حجر أو جص أو أسمنت أو حرير صخرى</b>				
٠٠٠٠٩٣١٢٦٨	% 10	و	4	صفائح و لقات من حرير صخرى مضغوطة لصناعة الفواصل

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى



البند الجمركي	وارد	و	ح	الصف
٩٠ ٠٠ ٩٩ ١٢ ٦٨	% 10	و	4	..... غيرها ( الجوانات من حريير صخرى )
٩٠ ٠٠ ٢٠ ١٣ ٦٨	% 10	و	4	أدوات أحتكاك للفرامل ( ألواح - لفائف - أقراص ) ؛ أدوات أحتكاك (لمجموعات التعشيق و ما يماثلها محتوية على إسبستوس
٠٠ ٠٠ ٨١ ١٣ ٦٨	% 10	و	4	أدوات أحتكاك للفرامل ( ألواح - لفائف - أقراص ) غير محتوية على إسبستوس
١٠ ٠٠ ٨٩ ١٣ ٦٨	% 10	و	4	أدوات أحتكاك ( لمجموعات التعشيق و ما يماثلها ) غير محتوية على إسبستوس
٠٠ ٠٠ ٩٩ ١٥ ٦٨	% 10		6	ألواح من قار للسيارات للعزل
<b>زجاج ومصنوعاته</b>				
١٠ ٠٠ ٠٠ ٠٨ ٧٠	% 10	و	4	زجاج متعدد الطبقات مهياً لوسائل النقل
٠٠ ٠٠ ١٠ ٠٩ ٧٠	% 20	و	4	مرايا من زجاج للرؤية الخلفية لوسائل النقل بأطر أو بدونها
٠٠ ٠٠ ٩١ ٠٩ ٧٠	% 10	و	7	مرايا أخرى بدون أطر
٠٠ ٠٠ ٩٢ ٠٩ ٧٠	% 10	و	7	مرايا أخرى من زجاج بأطر
٩٠ ٠٠ ٠٠ ١٤ ٧٠	% 10		4	أصناف من زجاج للإشارة ( وش فانوس أمامي)
<b>حلى الغواية</b>				
٠٠ ٩٠ ١٩ ١٧ ٧١	% 30		7	حلى الغواية تقليدية من معادن عادية
٠٠ ٩٠ ٩٠ ١٧ ٧١	% 30		7	حلى الغواية تقليدية من مواد أخرى
<b>معادن عادية من حديد ومصنوعاتها</b>				
٠٠ ٠٠ ٠٠ ٠٣ ٧٣	% 20	و	6	مواسير من حديد صب ( ظهر )
٠٠ ٠٠ ٩٠ ٠٥ ٧٣	% 5	و	4	مواسير ملحومة من حديد أو صلب ذات مقطع دائرى
٠٠ ٠٠ ٩٠ ٠٦ ٧٣	% 10	و	4	مواسير ملحومة من حديد أو صلب أخرى
٠٠ ٠٠ ١١ ٠٧ ٧٣	% 30	و	4	لوازم مواسير مصبوبة من حديد صب غير قابل للطرق
٠٠ ٠٠ ١٩ ٠٧ ٧٣	% 30	و	4	لوازم مواسير مصبوبة أخرى
٩٠ ٠٠ ٢٩ ١٠ ٧٣	% 5	و	4	خزانات "تنكات" لغير السيارات أقل من ٥٠ لتر
٠٠ ٩٠ ٩٠ ١٢ ٧٣	% 20	و	4	أسلاك و حبال وأمراس مصفورة غير معزولة كهربائياً
٠٠ ٠٠ ١٢ ١٥ ٧٣	% 10		4	سلاسل من حلقات مفصلية
٠٠ ٠٠ ١٩ ١٥ ٧٣	% 10		4	أجزاء سلاسل مفصلية

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائي

## الجمارك المصرية

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصف
٠٠٠٠٠٠ ٨٩ ١٥ ٧٣	% 30		4	سلاسل آخر من حديد أو صلب
٠٠٠٠٠٠ ١٥ ١٨ ٧٣	% 10	و	4	مسامير قلاوظ
٠٠٠٠٠٠ ١٦ ١٨ ٧٣	% 10	و	4	صواميل
٠٠٠٠٠٠ ٢١ ١٨ ٧٣	% 10		4	وردات نابضة ( جريف ) وحلقات تثبيت
٠٠٠٠٠٠ ٢٢ ١٨ ٧٣	% 10		4	وردات أخرى
٠٠٠٠٠٠ ٢٣ ١٨ ٧٣	% 10	و	4	مسامير برشام
٠٠٠٠٠٠ ٢٩ ١٨ ٧٣	% 10	و	4	مسامير وورد ومسامير برشام أخرى
١٠٠٠٠٠ ١٠ ٢٠ ٧٣	% 10	و	4	نوابض ذات ريش للسيارات أو الجرارات
١٠٠٠٠٠ ٢٠ ٢٠ ٧٣	% 10	و	4	سوست حلزونية للسيارات أو الجرارات
١٠٠٠٠٠ ٩٠ ٢٠ ٧٣	% 10	و	4	نوابض آخر .... ( السوست الورقية )
٩٠ ٩٠ ٩٠ ٢٦ ٧٣	% 30		4	مصنوعات أخرى من حديد أو صلب
<b>معادن عادية من نحاس ومصنوعاتها</b>				
٠٠٠٠٠٠ ١٠ ١١ ٧٤	% 5	و	4	مواسير وأنابيب من نحاس
٠٠٠٠٠٠ ١٠ ١٢ ٧٤	% 10	و	4	لوازم مواسير من نحاس
٠٠٠٠٠٠ ٠٠ ١٣ ٧٤	% 10	و	4	حبال و أمراس مضفورة من نحاس ( وابر نحاس )
٠٠٠٠٠٠ ٢١ ١٥ ٧٤	% 10		4	وردات عادية و جريف من نحاس
١٠٠٠٠٠ ٣٣ ١٥ ٧٤	% 10	و	4	براغى ملولبة من نحاس
٩٠ ٠٠ ٣٣ ١٥ ٧٤	% 10	و	4	صواميل [عزقات] ملولبة من نحاس
٠٠٠٠٠٠ ١٠ ١٩ ٧٤	% 10		7	سلاسل و أجزاءها من نحاس
٠٠ ٣٠ ٩٩ ١٩ ٧٤	% 10		4	نوابض من نحاس
٩٠ ٩٠ ٩٩ ١٩ ٧٤	% 30		7	مصنوعات أخرى من نحاس
<b>معادن عادية من ألومنيوم ومصنوعاتها</b>				
٠٠ ١٠ ٢٠ ٠٨ ٧٦	معفاة	و	4	مواسير و أنابيب من خلأط ألومنيوم لوحداث التكييف والراديائيرات
٠٠ ٩٠ ٢٠ ٠٨ ٧٦	% 20	و	4	مواسير و أنابيب من خلأط ألومنيوم لغير التكييف والراديائيرات

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات (ح) : الكود الأحصائى  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة



## الجمارك المصرية

البند الجمركي	وارد	و	ح	الصف
<b>المحركات وأجزاء المحركات</b>				
٠٠٠٠٣١٠٧٨٤	% 5	و	6	محركات بنزين للمركبات حتى ٥٠ سم <sup>٣</sup>
٠٠٠٠٣٢٠٧٨٤	% 5	و	6	محركات بنزين للمركبات أكبر من ٥٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ٢٥٠ سم <sup>٣</sup>
١٠٠٠٣٣٠٧٨٤	% 5		6	محركات الاحتراق الداخلي ذات مكابس متناوبة يتم الأشعال فيها بالشرر من النوع المستعمل لتسيير الدراجات او الدراجات النارية تزيد سعة أسطواناتها عن ٢٥٠ سم <sup>٣</sup> ولا تتجاوز ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup>
٩٠٠٠٣٣٠٧٨٤	% 5	و	6	محركات ذات مكابس متناوبة من النوع المستعمل لتسيير المركبات الأخر الداخلة في الفصل ٨٧ تزيد سعة أسطواناتها ن ٢٥٠ سم <sup>٣</sup> ولا تتجاوز ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> يتم الأشعال فيها بالشرر
١٠١٠٣٤٠٧٨٤	% 2	و	6	محركات بنزين أكثر من ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> للدراجات بأنواعها و الجرارات و لسيارات النقل المشترك أو نقل البضائع والمواد أو لسيارات الأستعمالات الخاصة (٨٧ ٠٥) و لسيارات الركوب أكبر من ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٦٠٠ سم <sup>٣</sup>
٠٠٩٠٣٤٠٧٨٤	% 10	و	6	محركات الاحتراق الداخلي ذات مكابس متناوبة للمركبات الأخر الداخلة في الفصل ٨٧ تتجاوز سعة أسطواناتها ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> يتم الأشعال فيها بالشرر (محركات انفجارية)
٠٠١٠٢٠٠٨٨٤	% 10	و	4	محركات ديزل أو شبة ديزل للمركبات حتى ٩٢ kw ( حتى 125 حصان)
١٠٩٠٢٠٠٨٨٤	% 5	و	6	..... غيرها للمركبات ( أكثر من ١٢٥ حصان )
١٠٠٠٩٠٠٨٨٤	% 5	و	6	محركات ديزل أو شبة ديزل لغير المركبات حتى ٩٢ kw (حتى ١٢٥ حصان)
١٠٠٠٩١٠٩٨٤	% 2	و	4	أجزاء محركات البنزين
١٠٠٠٩٩٠٩٨٤	% 2	و	4	أجزاء محركات الديزل أو الشبة ديزل
٠٠٠٠٢٩١٢٨٤	% 5		6	محركات أخر هيدروليك - أسطوانات هيدروليك
٠٠٠٠٩٠١٢٨٤	% 2		4	أجزاء
<b>الطلمبات</b>				
٠٠٠٠٣٠١٣٨٤	% 2	و	6	طلمبات ( وقود - زيت - مياة ) للمحركات
٠٠١٠٧٠١٣٨٤	% 30		6	مضخات أفقية ذات طرد مركزي ومحور أفقى حتى ٤ ابوصة بمحرك أو بدون محرك فيما عدا المضخات واحد بوصة بقدرة حتى نصف حصان والطلمبات ذات التحضير الذاتى بطريفة النفط والطلمبات المحيطة

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائي

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
٩٠ ٠٠ ٨١ ١٣ ٨٤	% 10	و	6	مضخات أخرى
١٠ ٠٠ ٩١ ١٣ ٨٤	% 5	و	4	أجزاء ظلمبات ( بلوف - كباسات )
<b>الكمبروسور والمراوح</b>				
٠٠ ٠٠ ١٠ ١٤ ٨٤	% 5		6	مضخات تفريغ هواء
١٠ ١٠ ٣٠ ١٤ ٨٤	% 5	و	6	كمبروسور غاز لأجهزة تكييف هواء السيارات
١٠ ٠٠ ٥١ ١٤ ٨٤	% 30	و	7	مراوح منزلية
٠٠ ٩٠ ٥٩ ١٤ ٨٤	معفاه	و	6	مراوح الرادياتير ومراوح أجهزة تكييف الهواء
١٠ ٠٠ ٨٠ ١٤ ٨٤	% 5		6	كمبروسور الهواء وجهاز التريو TURBOCHARGER
٠٠ ٠٠ ٩٠ ١٤ ٨٤	% 5	و	4	أجزاء
<b>أجهزة التكييف والتبريد</b>				
٠٠ ٠٠ ٢٠ ١٥ ٨٤	% 5	و	7	من النوع المستخدم فى مقصورات الركاب بالسيارات
١٠ ٠٠ ٨٢ ١٥ ٨٤	% 30	و	6	آلات وأجهزة تكييف أخر متضمنة وحدة تبريد ، وحدات كاملة
٩٠ ٠٠ ٨٢ ١٥ ٨٤	% 30	و	4	آلات وأجهزة تكييف أخر متضمنة وحدة تبريد ، مفككة
٩١ ٠٠ ٨٣ ١٥ ٨٤	% 30	و	7	آلات وأجهزة تكييف أخر غير متضمنة وحدة تبريد ، وحدات كاملة
٩٩ ٠٠ ٨٣ ١٥ ٨٤	% 30	و	4	آلات وأجهزة تكييف أخر غير متضمنة وحدة تبريد ، مفككة
٠٠ ٩٠ ٩٠ ١٥ ٨٤	% 20	و	4	أجزاء لأجهزة التكييف
٠٠ ١٠ ٦٩ ١٨ ٨٤	% 30	و	4	وحدة تبريد لإجهزة تكييف الهواء
١٠ ١٠ ٩٩ ١٨ ٨٤	% 20	و	4	سربنتينة مكثفات أو مبخرات لإجهزة تكييف الهواء
٩٠ ٠٠ ٥٠ ١٩ ٨٤	معفاه		6	مبادلات حرارية
<b>الفلاتر</b>				
٩٠ ٩٠ ٢١ ٢١ ٨٤	% 5	و	6	فلاتر المياه
٠٠ ٠٠ ٢٣ ٢١ ٨٤	% 20	و	6	فلاتر زيت ووقود للمحركات
٩٠ ٠٠ ٢٩ ٢١ ٨٤	% 5	و	6	فلاتر الهيدروليك
٠٠ ٠٠ ٣١ ٢١ ٨٤	% 20	و	6	فلاتر الهواء للمحركات
٩٠ ٠٠ ٣٩ ٢١ ٨٤	% 5		6	دراير التكييف

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

## الجمارك المصرية

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
١٠٠٠٠٩٩٢١٨٤	5%	و	4	أجزاء فلاتر
٩٠٠٠٠١٠٢٤٨٤	5%	و	6	أجهزة إطفاء الحريق
٩٠٠٠٠٩٠٢٤٨٤	2%		4	أجزاء وأجهزة آلية لرش و نفث السوائل
<b>الروافع</b>				
٠٠٠٠٠٤١٢٥٨٤	5%		6	كورىك رفع ثابت للسيارات من الأنواع المستعملة فى الجراجات
٠٠٠٠٠٤٢٢٥٨٤	5%	و	6	روافع هيدرولىك لرفع المركبات
١٠٠٠٠٤٩٢٥٨٤	5%		6	..... غيرها .
<b>ماكينات رفع الزجاج الكهربية</b>				
٠٠٩٠٨٩٧٩٨٤	5%		6	ماكينة رفع الزجاج الكهربية
<b>الصمامات</b>				
٩٠٠٠٠١٠٨١٨٤	2%	و	4	صمامات تخفيض الضغط
٠٠٠٠٠٢٠٨١٨٤	2%	و	4	صمامات لإجهزة نقل الحركة التى تعمل هيدرولىكياً بالزيت أو بالهواء
١٠٠٠٠٣٠٨١٨٤	2%	و	4	صمامات بلسان أو صمامات عدم الرجوع
١٠٠٠٠٤٠٨١٨٤	2%	و	4	صمامات الأمان أو الفائض
٩٠٩٠٨٠٨١٨٤	2%	و	6	..... غيرها
٨٠٠٠٠٩٠٨١٨٤	2%	و	4	أجزاء صمامات
<b>الرولمان بلى</b>				
٠٠٠٠٠١٠٨٢٨٤	5%	و	6	مدحرجات بكرات ( بول بيرنج )
٠٠٠٠٠٤٠٨٢٨٤	5%	و	6	مدحرجات بابر ( ندل بيرنج )
٠٠٠٠٠٥٠٨٢٨٤	5%	و	6	مدحرجات بدوالىب بشكل براميل ( بلح )
٠٠٠٠٠٨٠٨٢٨٤	5%	و	6	..... غيرها
٠٠٠٠٠٩١٨٢٨٤	5%		4	أجزاء - كرات و دوالىب بشكل أبر و دوالىب أسطوانية
٠٠٠٠٠٩٩٨٢٨٤	5%		4	أجزاء أخرى عدا الكرات و دوالىب بشكل أبر و دوالىب أسطوانية

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات (ح) : الكود الأحصائى  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة

## الجمارك المصرية

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
<b>الأعمءة و التروس و السبائك</b>				
١٠ ٩٠ ١٠ ٨٣ ٨٤	% 10	و	4	أعمءة نقل الحركة ( الكرنك - الكامة )
٠٠ ٩٠ ٢٠ ٨٣ ٨٤	% 30	و	4	كراسى مشتملة على مءءرءات
٠٠ ٩٠ ٣٠ ٨٣ ٨٤	% 30	و	4	كراسى غير مشتملة على مءءرءات و سبائك
٠٠ ٩٠ ٤٠ ٨٣ ٨٤	% 10	و	4	تروس و عءلات أءءاك
٠٠ ٩٠ ٥٠ ٨٣ ٨٤	% 10	و	4	بكرات مناوله للحركة
٠٠ ٩٠ ٦٠ ٨٣ ٨٤	% 10	و	4	معشقات ووصلات مناوله للحركة
٠٠ ٩٠ ٩٠ ٨٣ ٨٤	% 10	و	4	أءزاء أصناف البنء ٨٣ ٨٤
<b>الفواصل وءوانات</b>				
١٠ ٠٠ ١٠ ٨٤ ٨٤	% 10		4	ءوانات من ألواح معدنية مءءءة مع مءءة أءرى
٠٠ ٠٠ ٢٠ ٨٤ ٨٤	% 2		4	فواصل آلية مانعة للتسرب
٠٠ ٠٠ ٩٠ ٨٤ ٨٤	% 5		4	غيرها
٠٠ ٠٠ ٩٠ ٨٧ ٨٤	% 10		4	ءلقات إءكام السء ( أوئل سئل )
<b>المءركءات الكهراءىة و المعشقات المغناطيسية</b>				
١٠ ٠٠ ٣١ ٠١ ٨٥	% 2	و	6	مءرك تيار مسءمر قءرة لاءزءء عن ٧٥٠ واء
٠٠ ١٠ ٤٠ ٠١ ٨٥	% 30	و	6	مءرك تيار مءرءء من ٩٢ إلى ٥٥٢ واء وءة واءء
٠٠ ١٠ ٥١ ٠١ ٨٥	% 30	و	6	مءرك تيار مءرءء من ٥٥٢ إلى ٧٥٠ واء مءءءء الأوءة
٠٠ ٠٠ ٥٠ ٠٤ ٨٥	مءفاءة	و	6	شاحن بطارية
٠٠ ٠٠ ٢٠ ٠٥ ٨٥	% 5		4	وصلات مناوله للحركة و معشقات و مءرءاء السرعه و فرامل ذات مغناطيسية كهراءىة
<b>المءءرءاء و المءانس الكهراءىة</b>				
٩٠ ٠٠ ١٠ ٠٧ ٨٥	% 30	و	4	مءءرءاء رصاص ءامضية لتشءءل المءركءاء أقل من ١٣٠٠ امبئر
٠٠ ١٠ ٩٠ ٠٧ ٨٥	% 10	و	4	أءزاء بطارءاء
٠٠ ٠٠ ١١ ٠٨ ٨٥	% 30	و	7	المءانس الكهراءىة للسءراء
<b>أءءة و مءءاء للإشءال واطلاق الحركة للمءركءاء</b>				
٠٠ ٠٠ ١٠ ١١ ٨٥	% 10	و	4	بوءءاء
٠٠ ٠٠ ٢٠ ١١ ٨٥	% 5	و	6	مغناطيسءاء إشءال ؛ موءلاء مغناطيسية ( ءءنامو مغناطيسى ) ءوالءب مغناطيسية منءمة للحركة

\* (و) : الصنف ىسءوءب العرض على الهءئة العامة للرقابة على الصاءراء و الواءراء  
 \* (٤) : سلءة و سءطة (6) : سلءة اسءءمارية (7) : سلءة اسءءلكية معمرة (8) : سلءة اسءءلكية غير معمرة  
 (ء) : الكوء الأءصائى

## الجمارك المصرية

البند الجمركي	وارد	و	ح	الصف
٠٠٠٠٣٠١١٨٥	معفاة	و	6	إسبراتير ؛ موبينة التكرير
٠٠٠٠٤٠١١٨٥	معفاة	و	6	مارش
٠٠٠٠٥٠١١٨٥	5 %	و	6	مولدات آخر ( دينامو )
٠٠٠٠٨٠١١٨٥	10 %	و	6	أجهزة أخرى ( كتاوت - كونتاك )
٠٠٠٠٩٠١١٨٥	5 %		4	أجزاء ( أبلاتين - شاكوش أسبراتير - ترس بندكس )
<b>أجهزة كهربائية للإنارة والأشارة و مسح الزجاج</b>				
٠٠٠٠١٠١٢٨٥	10 %		4	أجهزة إنارة أو أشارة مرئية للدراجات العادية
١٠٠٠٢٠١٢٨٥	5 %		4	مصابيح امامية للسيارات
٢٠٠٠٢٠١٢٨٥	5 %		4	أجهزة أنارة و اشارة مرئية آخر للسيارات
٩٠٠٠٢٠١٢٨٥	5 %		4	أجهزة إنارة أو أشارة مرئية للدراجات النارية
١٠٠٠٣٠١٢٨٥	5 %		4	أجهزة أشارة صوتية (الكلاسات) و أجهزة تنبئية ضد سرقة السيارات (جهاز الإنذار)؛ وأجهزة تسهيل الوقوف بجانب الأرصفة
١٠٠٠٤٠١٢٨٥	5 %		4	أجهزة مسح الزجاج وإذابة الصقيع و إذالة البخار المتكثف
١٠٠٠٩٠١٢٨٥	5 %		4	أجزاء
<b>مقاومات تسخين</b>				
٠٠٠٠٢١١٦٨٥	30 %		6	مشعات رادياتير تدفئة مدخرة
٠٠٠٠٨٠١٦٨٥	10 %		6	مقاومات كهربائية حرارية
<b>السماعات والأمبليفيير</b>				
٠٠٩٠٣٠١٨٨٥	5 %	و	6	السماعات
٠٠٠٠٤٠١٨٨٥	5 %	و	6	مجموعات كهربائية الذبذبات السمعية ( تويتر )
٠٠٠٠٥٠١٨٨٥	5 %	و	6	مجموعات كهربائية لتضخيم الصوت ( أمبليفيير )
<b>أجهزة إدارة الأسطوانات و راديو كاسيت وإيريال السيارة</b>				
٠٠٠٠٣٠١٩٨٥	30 %	و	7	أجهزة إدارة الأسطوانات CD
٩٠٠٠٨١١٩٨٥	5 %	و	7	جهاز Mp3
١٠٠٠٩٠٢١٨٥	20 %	و	7	جهاز DVD

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائي



البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
١٠ ٩٠ ٨٠ ٢٥ ٨٥	% 5		6	كاميرات مراقبة
٩٠ ٠٠ ٩٢ ٢٦ ٨٥	% 5		6	ريموت كونترول
١٠ ٠٠ ٢١ ٢٧ ٨٥	% 5	و	7	راديو منءمء بأجهزة تسجيل أو أءاعة الصوت كاملة
٢٠ ٠٠ ٢١ ٢٧ ٨٥	% 5	و	4	راديو منءمء بأجهزة تسجيل أو أءاعة الصوت مفككة
١٠ ٠٠ ٢٩ ٢٧ ٨٥	% 5	و	7	(راديو فقط - كاسيت فقط) كامل
٩٠ ٠٠ ٢٩ ٢٧ ٨٥	% 5	و	4	(راديو فقط - كاسيت فقط) مفكك
١٠ ٠٠ ٥٩ ٢٨ ٨٥	% 5		6	شاشات مونيءور غير مشءمة جهاز اسءقبال ءلفزيونى وغير مشءمة على اءهزة تسجيل وأءاعة الصوت او الصورة
٩٠ ١٠ ١٠ ٢٩ ٨٥	% 20		7	أيرىال السىارة
<b>المكءفءاء والمقاوماء الكهبرىائىة</b>				
٠٠ ٠٠ ٢٩ ٣٢ ٨٥	مءفاة	و	6	مكءفءاء ءابءة
٠٠ ٠٠ ٣٠ ٣٢ ٨٥	مءفاة	و	6	مكءفءاء مءءبيرة
٠٠ ٠٠ ٢٩ ٣٣ ٨٥	مءفاة	و	6	مقاوماء ءابءة
٠٠ ٠٠ ٤٠ ٣٣ ٨٥	مءفاة	و	6	مقاوماء مءءبيرة ( رىوسءاء - بوءنءشوىمىءر)
٠٠ ٠٠ ٠٠ ٣٤ ٨٥	مءفاة	و	6	ءوائر كهبرىائىة مءبوءة
<b>أءهزة وصل وفصل ءىار الكهبرىائى</b>				
٠٠ ١٠ ١٠ ٣٦ ٨٥	% 20	و	6	فىوزاء أكءر من ٦٣ أمبىر
٠٠ ٩٠ ١٠ ٣٦ ٨٥	% 5	و	6	فىوزاء ءءى ٦٣ أمبىر
٠٠ ٠٠ ٤١ ٣٦ ٨٥	% 10	و	6	رىلئهاء نور وكلاكس ءءى ٦٠ فولء
٩٠ ٩٠ ٥٠ ٣٦ ٨٥	% 5	و	6	مءافئىء أءرى
٩٠ ٠٠ ٦١ ٣٦ ٨٥	% 20	و	6	ءوى المصابىء
٠٠ ٩٠ ٦٩ ٣٦ ٨٥	% 5	و	6	قوابس و مقابس plug&socket
٠٠ ٢٠ ٩٠ ٣٦ ٨٥	مءفاة	و	6	عناصر ءوصىل للأسلاك والكابلاء (ءىر مىءال)
٠٠ ٩٠ ١٠ ٣٧ ٨٥	% 10	و	6	علبة فىوزاء كاملة بأءهزة ءوصىل
٠٠ ٠٠ ١٠ ٣٨ ٨٥	% 5	و	6	علبة فىوزاء كاملة بدون أءهزة ءوصىل

\* (و) : الصنف ىسءوجب العرض على الهىئة العامة للرقابة على الصاءراء والوارداء  
 \* (4) : سلعة وسىطة (6) : سلعة اسءءمارىة (7) : سلعة اسءءمارىة معمرة (8) : سلعة اسءءمارىة غير معمرة  
 (ح) : الكوء الأءصائى

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصف
<b>المصابيح</b>				
٠٠٠٠ ١٠ ٣٩ ٨٥	5 %	و	7	مصابيح مقلدة ( seald beam )
٠٠٠٠ ٢١ ٣٩ ٨٥	10 %	و	7	لمبات الهالوجين
٠٠٠٠ ٢٩ ٣٩ ٨٥	5 %	و	7	.... غيرها من اللمبات
٠٠٠٠ ٣٩ ٣٩ ٨٥	5 %	و	7	لمبات بالتفريغ
<b>الدوائر و الأجزاء الأليكترونية</b>				
٠٠٠٠ ١٠ ٤١ ٨٥	مفعاة		4	الدايودات
٠٠٠٠ ٢٩ ٤١ ٨٥	مفعاة		4	الترانزستورات
٠٠٠٠ ٩٠ ٤٢ ٨٥	مفعاة		4	أجزاء
<b>الكابلات والأسلاك الكهربائية و الشربون</b>				
٠٠٠٠ ٣٠ ٤٤ ٨٥	5 %	و	4	كابلات شمعات الاحتراق و الضفيرة لوسائل النقل
١٠ ٩٠ ٤٢ ٤٤ ٨٥	10 %	و	4	أسلاك كهربائية معزولة مزودة بأدوات توصيل طرفية
٠٠٠٠ ٢٠ ٤٥ ٨٥	2 %	و	4	الشربون
٠٠ ١٠ ١٠ ٤٧ ٨٥	5 %		4	أجزاء من صينى لمصانع تصنيع شموع الاحتراق
<b>معدات النقل</b>				
٠٠٠٠ ٩٩ ٠٧ ٨٦	5 %		4	اجزاء أخر لمركبات و عربات السكك الحديدية أو ما يماثلها (عدا القاطرات)
٠٠٠٠ ٠٠ ٠٩ ٨٦	10 %		6	حاويات فارغة ( كونتينر )
<b>أتوبيسات و سيارات ركوب و سيارات نقل</b>				
٩٠٠٠ ١٠ ٠٢ ٨٧	40 %		4	أتوبيسات ( ١٠ أشخاص أو أكثر بما فيهم السائق ) تعمل بمحرك ديزل مفككة
٩٠٠٠ ٩٠ ٠٢ ٨٧	40 %		4	أتوبيسات ( ١٠ أشخاص أو أكثر بما فيهم السائق ) تعمل بمحرك بنزين مفككة
٠٠ ١٠ ٢١ ٠٣ ٨٧	20 %		7	سيارات ركوب خفيفة ذات ثلاث عجلات تعمل بمحرك بنزين لا تتجاوز ١٠٠٠ سم ٣ مفككة
٠٠ ٩٠ ٢١ ٠٣ ٨٧	40 %		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين لا تتجاوز 1000 سم ٣ مفككة

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
\* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
(ح) : الكود الأحصائى

## الجمارك المصرية

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصف
٠٠ ٢٠ ٢٢ ٠٣ ٨٧	% 20		7	سيارات ركوب خفيفة ذات ثلاث عجلات تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
١٠ ٩٠ ٢٢ ٠٣ ٨٧	% 40		8	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٠٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٣٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٢٢ ٠٣ ٨٧	% 40		8	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٣٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٢٠ ٢٣ ٠٣ ٨٧	% 40		6	سيارات جيب من الطراز العسكرى تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> ولا تتجاوز ٣٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٣٠ ٢٣ ٠٣ ٨٧	% 40		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٦٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٥٠ ٩٠ ٢٣ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٦٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٨٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٧٠ ٩٠ ٢٣ ٠٣ ٨٧	% 135		6	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ١٨٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ٢٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٢٣ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ٢٠٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ٣٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٢٠ ٢٤ ٠٣ ٨٧	% 40		6	سيارات جيب من الطراز العسكرى تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ٣٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٢٤ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك بنزين تزيد عن ٣٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٢٠ ٣١ ٠٣ ٨٧	% 20		7	سيارات ركوب خفيفة ذات ثلاث عجلات تعمل بمحرك ديزل او نصف ديزل بنزين لا تتجاوز ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
١٠ ٩٠ ٣١ ٠٣ ٨٧	% 40		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل لا يتجاوز ١٣٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٣١ ٠٣ ٨٧	% 40		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ١٣٠٠ سم <sup>٣</sup> لا يتجاوز ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٢٠ ٣٢ ٠٣ ٨٧	% 40		6	سيارات جيب من الطراز العسكرى تعمل بمحرك ديزل تزيد عن 1500 سم <sup>٣</sup> ولا تتجاوز ٢٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٠٠ ٣٠ ٣٢ ٠٣ ٨٧	% 40		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ١٥٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٦٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٢٠ ٩٠ ٣٢ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ١٦٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ١٨٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٧٠ ٩٠ ٣٢ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ١٨٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ٢٠٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٣٢ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ٢٠٠٠ سم <sup>٣</sup> وحتى ٢٥٠٠ سم <sup>٣</sup> مفككة

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

## الجمارك المصرية

البند الجمركي	وارد	و	ح	الصف
٠٠ ٢٠ ٣٣ ٠٣ ٨٧	% 40		6	سيارات جيب من الطراز العسكري تعمل بمحرك ديزل يتجاوز 2500 سم <sup>3</sup> مفككة
٩٠ ٩٠ ٣٣ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة تعمل بمحرك ديزل تزيد عن ٢٥٠٠ سم <sup>3</sup> مفككة
٠٠ ٢٠ ٩٠ ٠٣ ٨٧	% 40		6	سيارات جيب من الطراز العسكري أخرى مفككة
٩٠ ٩٠ ٩٠ ٠٣ ٨٧	% 135		7	سيارات ركوب خاصة أخرى مفككة
١٠ ٩٠ ٢١ ٠٤ ٨٧	% 30		6	سيارات نقل ديزل لا يتجاوز وزنها الأجمالي ( مع الحمولة القصوى ) ٥ طن
٩٠ ١٠ ٢٢ ٠٤ ٨٧	% 20		6	سيارات نقل ديزل وزنها الأجمالي القائم يزيد عن ٥ طن وأقل من ٩ طن مفككة
٩٠ ٢٠ ٢٢ ٠٤ ٨٧	% 10		6	سيارات نقل ديزل وزنها الأجمالي القائم من ٩ طن وأقل من ١٨ طن مفككة
٩٠ ٩٠ ٢٢ ٠٤ ٨٧	% 5		6	سيارات نقل ديزل وزنها الأجمالي القائم من ١٨ طن وأقل من ٢٠ طن مفككة
٩٠ ٠٠ ٢٣ ٠٤ ٨٧	% 5		6	سيارات نقل ديزل يتجاوز وزنها الأجمالي القائم ٢٠ طن مفككة
٠٠ ٢٠ ٣١ ٠٤ ٨٧	% 20		7	سيارات نقل خفيفة ذات ٣ عجلات بنزين لا يتجاوز وزنها الاجمالي مع الحمولة ٥ طن مفككة
٩٠ ٩٠ ٣١ ٠٤ ٨٧	% 30		6	سيارات نقل بنزين لا يتجاوز وزنها الأجمالي ( مع الحمولة القصوى ) ٥ طن مفككة
٠٠ ٠٠ ٣٢ ٠٤ ٨٧	5%		6	سيارات نقل بنزين يزيد وزنها الأجمالي ( مع الحمولة القصوى ) 5 طن مفككة
١٠ ٩٠ ٩٠ ٠٤ ٨٧	% 30		6	سيارات لنقل البضائع والاشخاص أخرى مفككة
٩٠ ٩٠ ٩٠ ٠٤ ٨٧	% 30		6	سيارات نقل أخرى مفككة
<b>الهيكل ( الشاسيهات ) و الأبدان</b>				
٠٠ ٠٠ ٠٠ ٠٦ ٨٧	% 5		4	هيكل ( شاسيهات ) مجهزة بمحركات ؛ للمركبات الداخلة في البنود من ٠١ ٨٧ وحتى ٠٥ ٨٧ .
٠٠ ٠٠ ١٠ ٠٧ ٨٧	% 5		4	أبدان للمركبات الداخلة في البنود من ٠٣ ٨٧ بما في ذلك غرف القيادة .
٠٠ ٠٠ ٩٠ ٠٧ ٨٧	% 5		4	أبدان للمركبات الداخلة في البنود من ٠١ ٨٧ ؛ ٠٢ ٨٧ ؛ ٠٤ ٨٧ ؛ ٠٥ ٨٧ بما في ذلك غرف القيادة
<b>أجزاء ولوازم للسيارات</b>				
٩٠ ٠٠ ١٠ ٠٨ ٨٧	% 10	و	4	أكصدامات وأجزائها للسيارات
٩٠ ٠٠ ٢١ ٠٨ ٨٧	% 10	و	4	أحزمة الأمان للسيارات

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائي

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
٩٠٠٠٢٩٠٨٨٧	% 2	و	4	أجزاء و لوازم الأبدان للسيارات
٩٠٠٠٣٠٠٨٨٧	% 10	و	4	مكابح ( فرامل ) و مكابح فرامل المساعدة ( السيرفو ) للسيارات و أجزائها
٥٠٠٠٤٠٠٨٨٧	% 2	و	4	علب تغيير السرعة [جيربوكس ] للسيارات
٩٠٠٠٤٠٠٨٨٧	% 2	و	4	أجزاء علب تغيير السرعة [جيربوكس ] للسيارات
٠٠٩٠٥٠٠٨٨٧	% 5	و	4	محاور دافعة ( دفرانسيل ) للسيارات و محاور غير دافعة ؛ وأجزائها
٠٠٩٠٧٠٠٨٨٧	% 10	و	4	عجلات و أجزائها ولوازمها للسيارات
٠٠٩٠٨٠٠٨٨٧	% 10	و	4	أنظمة التعليق و أجزائها بما فى ذلك ماصات الصدمات (أموتسيرات ) للسيارات و العفشة
٠٠٩٠٩١٠٨٨٧	% 10	و	4	رادياتير و غطاء الرادياتير و أجزائها للسيارات
٠٠٩٠٩٢٠٨٨٧	% 10	و	4	الجكمانات و مواسير العادم و أجزائها للسيارات
١٠٩٠٩٣٠٨٨٧	% 10	و	4	معشقات ( دبرياج أو كلاتش ) و أجزائها للسيارات
٠٠٩٠٩٤٠٨٨٧	% 5	و	4	طارة دركسيون أو إستيرنج و أعمدة و علب القيادة و أجزائها للسيارات
٩٠٠٠٩٥٠٨٨٧	% 10	و	4	وسادات أمان هوائية مع نظام نفخ و أجزائها للسيارات
٩٠٩٠٩٩٠٨٨٧	% 10	و	4	..... غيرها للسيارات
<b>أجزاء ولوازم للجرارات</b>				
١٠٠٠١٠٠٨٨٧	% 10	و	4	أكصدمات و أجزائها للجرارات
١٠٠٠٢١٠٨٨٧	% 10	و	4	أحزمة الأمان للجرارات
١٠٠٠٢٩٠٨٨٧	% 2	و	4	أجزاء ولوازم الأبدان للجرارات للجرارات
١٠٠٠٣٠٠٨٨٧	% 10	و	4	مكابح ( فرامل ) و مكابح فرامل المساعدة ( السيرفو ) للجرارات و أجزائها
١٠٠٠٤٠٠٨٨٧	% 2	و	4	علب تغيير السرعة [جيربوكس ] للجرارات
٢٠٠٠٤٠٠٨٨٧	% 2	و	4	أجزاء علب تغيير السرعة [جيربوكس ] للجرارات
٠٠١٠٥٠٠٨٨٧	% 2	و	4	محاور دافعة ( دفرانسيل ) للجرارات و محاور غير دافعة ؛ وأجزائها
٠٠١٠٧٠٠٨٨٧	% 2	و	4	عجلات و أجزائها للجرارات
٠٠١٠٨٠٠٨٨٧	% 2	و	4	أنظمة التعليق و أجزائها بما فى ذلك ماصات الصدمات (أموتسيرات ) للجرارات

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

البند الجمركى	وارد	و	ح	الصف
٠٠ ١٠ ٩١ ٠٨ ٨٧	% 5	و	4	راديواتير وأجزائها للجرارات
٠٠ ١٠ ٩٢ ٠٨ ٨٧	% 2	و	4	الجكمانات و مواسير العادم وأجزائها للجرارات
٠٠ ١٠ ٩٣ ٠٨ ٨٧	% 2	و	4	المعشقات وأجزائها للجرارات
٠٠ ١٠ ٩٤ ٠٨ ٨٧	% 2	و	4	طارة دركسيون أو إستيرنج و أعمدة و علب القيادة و أجزائها للجرارات
١٠ ٠٠ ٩٥ ٠٨ ٨٧	% 10	و	4	وسادات أمان هوائية مع نظام نفخ وأجزائها للجرارات
٠٠ ١٠ ٩٩ ٠٨ ٨٧	% 2	و	4	..... غيرها للجرارات
<b>الدراجات النارية</b>				
١٠ ٠٠ ١٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	دراجات نارية مجهزة بمحركات احتراق داخلى لا تزيد سعة أسطواناتها عن ٣سم <sup>٥٠</sup> مككعة
١٠ ٠٠ ٢٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	دراجات نارية مجهزة بمحركات احتراق داخلى تزيد سعة أسطواناتها عن ٣سم <sup>٥٠</sup> ولا تتجاوز ٣سم <sup>٢٥٠</sup> مككعة
١٠ ٠٠ ٣٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	دراجات نارية مجهزة بمحركات احتراق داخلى تزيد سعة أسطواناتها عن ٣سم <sup>٢٥٠</sup> ولا تتجاوز ٣سم <sup>٥٠٠</sup> مككعة
١٠ ٠٠ ٤٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	دراجات نارية مجهزة بمحركات احتراق داخلى تزيد سعة أسطواناتها عن ٣سم <sup>٥٠٠</sup> ولا تتجاوز ٣سم <sup>٨٠٠</sup> مككعة
١٠ ٠٠ ٥٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	دراجات نارية مجهزة بمحركات احتراق داخلى تتجاوز سعة أسطواناتها عن ٣سم <sup>٨٠٠</sup> مككعة
١٠ ٠٠ ٩٠ ١١ ٨٧	% 20	و	4	غيرها
٠٠ ٠٠ ١٠ ١٤ ٨٧	% 10	و	4	أجزاء للدراجات النارية
<b>المقطورات وأجزاؤها</b>				
٩٠ ٠٠ ٣٩ ١٦ ٨٧	% 10		6	مقطورات و مقطورات نصفية لنقل البضائع
٠٠ ٠٠ ٤٠ ١٦ ٨٧	% 30		6	مقطورات و مقطورات نصفية آخر
١٠ ٠٠ ٩٠ ١٦ ٨٧	% 5		4	عوارض شاسيهاث مقطورات
٩٠ ٠٠ ٩٠ ١٦ ٨٧	% 5		4	اجزاء وقطع منفصلة آخر للمقطورات
<b>أدوات وأجهزة للقياس أو الفحص أو الضبط</b>				
٠٠ ٠٠ ١٠ ١٤ ٩٠	% 5	مغاة	6	بوصلات
٠٠ ٠٠ ٨٠ ١٧ ٩٠	% 5	مغاة	6	مقاس الزيت dip stick
٠٠ ٠٠ ١٩ ٢٥ ٩٠	% 5	مغاة	6	ثرمو متر

\* (و) : الصف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

## الجمارك المصرية

البنء الجمركى	وارد	و	ح	الصنف
٠٠٠٠٠ ٨٠ ٢٥ ٩٠	مفعاة		6	أجهزة أخرى - صوباع الحرارة و مبین الحرارة
٠٠٠٠٠ ١٠ ٢٦ ٩٠	مفعاة		6	عوامة تنك الوقود و مبین مستوى الوقود
٠٠٠٠٠ ٢٠ ٢٦ ٩٠	مفعاة		6	ساعة الزيت
٠٠٠٠٠ ٨٠ ٢٦ ٩٠	مفعاة		6	عداد الحرارة لغير السيارات
٠٠٠٠٠ ١٠ ٢٨ ٩٠	% 5		6	عداد غاز
٠٠٠٠٠ ٢٠ ٢٨ ٩٠	% 5		6	عدادت الوقود بمحطات البنزين - عداد الزيت
٠٠٠٠٠ ٩٠ ٢٨ ٩٠	% 2		4	أجزاء و لوازم
١٠٠٠٠ ١٠ ٢٩ ٩٠	% 2		6	عداد الكيلومتر - عداد سيارات الأجرة
١٠٠٠٠ ٢٠ ٢٩ ٩٠	مفعاة		4	مؤشرات السرعة و تاكومترات
٠٠٠٠٠ ٩٠ ٢٩ ٩٠	% 2		4	أجزاء و لوازم
٠٠٠٠٠ ١٠ ٣٢ ٩٠	مفعاة	و	4	ثرموسنات ( منظمات حرارة )
٠٠٠٠٠ ٢٠ ٣٢ ٩٠	% 5		4	مانوسنات ( منظمات ضغط )
٠٠٠٠٠ ٠٠ ٣٣ ٩٠	% 2		4	أجزاء و لوازم للإجهزة و الأدوات الواردة فى الفصل ٩٠
<b>أصناف صناعة الساعات</b>				
٠٠٠٠٠ ٠٠ ٠٤ ٩١	% 5	و	7	ساعة تابلوة السيارة و وسائل النقل
<b>أثاث و أجهزة أنارة و إشارة مضيئة</b>				
٠٠٠٠٠ ٢٠ ٠١ ٩٤	% 10		7	مقاعد من النوع المستعمل فى السيارات
٠٠ ١٠ ٧١ ٠١ ٩٤	% 10		7	مقاعد من النوع المستعمل فى قطارات السكك الحديدية و المترو
١٠٠٠٠ ٩٠ ٠١ ٩٤	% 10		7	أجزاء مقاعد
٩٠٠٠٠ ٢٠ ٠٣ ٩٤	% 30		7	أثاث من معدن
٩٠٠٠٠ ٩٠ ٠٤ ٩٤	% 30	و	7	.... غيرها من أصناف الفرش
٩٠ ٩٠ ٤٠ ٠٥ ٩٤	% 30	و	6	البلادوس بمصدر كهربائى عمومى
٠٠ ٩٠ ٦٠ ٠٥ ٩٤	% 30	و	6	إشارات مضيئة و لوحات إرشادية مضيئة
٩٠٠٠٠ ٩٩ ٠٥ ٩٤	% 10	و	4	أجزاء لأجهزة الإضاءة
<b>مصنوعات متنوعة</b>				
٤٠٠٠٠ ٩٠ ٠٣ ٩٦	% 5		8	منافض من ريش للسيارات

\* (و) : الصنف يستوجب العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات و الواردات  
 \* (4) : سلعة وسيطة (6) : سلعة استثمارية (7) : سلعة استهلاكية معمرة (8) : سلعة استهلاكية غير معمرة  
 (ح) : الكود الأحصائى

البند الجمركي	وارد	و	ح	الصف
10 00 10 08 96	% 30	و	8	أفلام حبر جاف
10 00 10 09 96	% 30	و	8	أقلام رصاص
90 00 20 13 96	% 30	و	8	ولاعات جيب غاز
00 90 80 13 96	% 30	و	8	..... غيرها ( ولاعة سيارة )



بـالكيمواويات والنفائيات الخطرة وتحديثها دوريا وتفعيل الملاحظات القانونية للمخالفين والإعلان عنهم ونشر اسمائهم وشركاتهم على المستوى العام.

وكان من أهم التوصيات أيضا استمرار التركيز على إثارة الوعي لدى رجال الجمارك، ومواصلة التدريب وتعزيز قدرات موظفي الجمارك على الخطوط الأمامية والنقاط الحدودية والمنافذ وتزويدهم بكافة المعلومات والأدوات والدعم الكامل لمواصلة التصدي للجرائم البيئية.

### بقية ص ٢٧

بـالإتجار غير المشروع في الكيمواويات والنفائيات الخطرة والإستفادة الكاملة من دور المركز في تعزيز بناء القدرات وكل ما يمكن تقديمه من دعم فني وتقني في هذا المجال. وكذلك تفعيل قنوات التواصل بين الجهات المعنية (داخليا - خارجيا) وأن يقوم مركز بازل الإقليمي للتدريب بالتنسيق مع وزارة البيئة ومصالحه الجمارك ومبادرة الجمارك الخضراء بوضع دليل مجمع لكافة القرارات والمنشورات المتعلقة

خلق آليات وشراكات لتبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات من أجل مكافحة الإتجار غير المشروع وتحسين الإدارة البيئية، وإيجاد آليات مشتركة للرقابة على عمليات النقل عبر الحدود للمواد الكيميائية المشمولة ببروتوكول مونتريال واتفاقيات روتردام واستكهولم وبازل وغيرها من أطر التعاون التي تساعد الجمارك على المشاركة الفاعلة في الجهود العالمية لحماية البيئة، وكذا خلصت الورشة لبعض التوصيات التي تخص التعاون والتنسيق بين كافة الجهات المعنية



## منشورات التعريفات لعام ٢٠١٣ من رقم ٢٩ إلى آخره

وزير الصناعة والتجارة الخارجية  
استدراك

نشر بالعدد ٥٧ (تابع أ) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٠ القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم صادر على بعض مصنوعات الرصاص وقد وقع خطأ مادي بالمادة الاولى البند الاول بيانه الاتي:-

البند الجمركي: 7804.19

الصنف: ألواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢ مم.

قيمة الرسم (جنيه/طن): 3000

اما الصواب فهو:-

البند الجمركي: 7804.19

الصنف: ألواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢ مم.

قيمة الرسم (جنيه/طن): 3000 لذا لزم التنويه.

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٣

الحاقاً لمنشور تعريفات رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه استدراك وزير الصناعة والتجارة الخارجية المؤرخ في ٢٠١٣/٣/١٨ بخصوص الخطأ المادي الذي وقع بالمادة الاولى البند الاول من القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن فرض رسم صادر على بعض مصنوعات الرصاص.

برجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو اذا عته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم. وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....



وزير الصناعة والتجارة الخارجية  
استدراك

نشر بالعدد ٥٧ (تابع أ) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٠ القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم صادر على بعض مصنوعات الرصاص وقد وقع خطأ مادي بالمادة الاولى البند الاول بيانه الاتي:-

البند الجمركي: 7804.19

الصنف: ألواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢مم.

قيمة الرسم (جنيه/طن): 3000

اما الصواب فهو:-

البند الجمركي: 7804.19

الصنف: ألواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢, مم.

قيمة الرسم (جنيه/طن): 3000 لذا لزم التنويه.

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٣

الحاقاً لمنشور تعريفات رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه استدراك وزير الصناعة والتجارة الخارجية المؤرخ في ٢٠١٣/٣/١٨ بخصوص الخطأ المادي الذي وقع بالمادة الاولى البند الاول من القرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ بشأن فرض رسم صادر على بعض مصنوعات الرصاص.

برجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم. وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ محمد الصلحاوى- وكيل اول وزارة المالية - رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ,,,

بالاشارة الى الطلب المقدم من شركة فريش اندمور الى

السيد مراقب عام المركز الجمركى المطور بالدخيلة بشأن شكواها من تطبيق رسوم مكافحة الاغراق المفروضة على صنف العبوات البلاستيكية PET لتعبئة الفاكهة والخضروات الطازجة المصدرة من او ذات منشأ ايطاليا وفقا للقرار الوزاري رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١١ وذلك على الرسائل الواردة بنظام الافراج المؤقت وافادة الشركة بأن الرسالة الخاصة بها من الصنف المشار اليه ترد تحت نظام موقوفات برسم اعادة التصدير وهو يؤدي الى زيادة فائقة فى تكلفة صنف لا يحتمل الزيادة،

وطلب عدم فرض رسوم مكافحة الاغراق على الافراج المؤقت للرسالة للتشجيع على الاستيراد والتصدير.

نتشرف بالاحاطة انه سبق ان تم موافاة سيادتكم بموجب كتابينا رقمى ٣٥٤٥ , ٣٦٣١ المؤرخين ١٧, ٢٥/١٢/٢٠١٢ على التوالى فى هذا الشأن (مرقق).

والقطاع اذ يعيد التأكيد على ان الرسوم والتدابير التى تفرض وفقا لاحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الممارسات الضارة فى التجارة الدولية وكذا اللائحة التنفيذية لهذا القانون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ تسرى على المنتجات المستوردة المحرر عنها بيان جمركى للافراج النهائى على ان يتم رد الرسوم المحصلة على السلع المستوردة تحت الانظمة الجمركية الخاصة (السماح المؤقت، الافراج المؤقت) عند تقديم مايفيد اعادة التصدير.

والقطاع اذ يعزز رأيه السابق. لذا نرجو التفضل بالتنبيه باتخاذ اللازم فى هذا الشأن، واذ نشكر صادق تعاونكم معنا، وتفضلوا بقبول وافر الاحترام،،،

وكيل اول الوزارة

رئيس قطاع الاتفاقات التجارية

"سعيد عبدالله"

منشور تعريفات (٣٠) لسنة ٢٠١٣

الحاقاً الى منشور تعريفات رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٢

الموضح عاليه تعليمات السيد الاستاذ/ وكيل اول الوزارة رئيس قطاع الاتفاقات التجارية وزارة الصناعة والتجارة الخارجية بالكتاب رقم ٦٧٠ فى



رئيس قطاع الاتفاقات التجارية  
"سعيد عبدالله"

منشور تعريفات (٣٣) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات السيد الاستاذ/ وكيل اول الوزارة رئيس قطاع الاتفاقات التجارية ووزارة الصناعة والتجارة الخارجية بالكتاب رقم ٧٦٤ فى ١/٤/٢٠١٣ والوارد لنا فى ٧/٤/٢٠١٣ فى شأن القواعد المنظمة للأنظمة الجمركية الخاصة فيما يتعلق بتحصيل التدابير والرسوم التى تفرض وفقا لاحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية.

برجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء بكل دقة مع اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم. وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٣

نظرا لصدور التعريفات الجمركية المنسقة الجديدة بالقرار الجمهوري رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ والمنشورة بالجريدة الرسمية العدد ١٢ مكرر بتاريخ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٢٦ مارس ٢٠١٣ م .

مرفق طيه الجدول المقارن (Table) Correlation لنسخة التعريفات إصدار ٢٠١٢ لمراعاة ذلك عند التطبيق الجمركى. للإحاطة وتنفيذ ما جاء به بكل دقة، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

منشور تعريفات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات الإدارة المركزية للبحوث الضريبية بمصلحة الضرائب على المبيعات بشأن المعاملة الضريبية لصفة "كحل حجرى" بإحجام متباينة وأشكال غير منتظمة. رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء بكل دقة، وتفضلوا سيادتكم

بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٣

نظرا لتكرار الخلاف حول البند الجمركى الواجب التطبيق على صنف حوامل على شكل لوحات او خزائن وغيرها، وترد بمسميات مختلفة منها boxes او Enclosure تصنع عادة من المعادن او اللدائن وترد فارغة بدون اية اجهزة او ادوات كهربائية فإنه يتم تبنيدها مثل هذا الاصناف طبقا للكتالوج الاصلى الصادر من الشركة المنتجة الخاص بها، شرط المطابقة للطراز والمرقوم وذلك على النحو التالى:-

•• متى تحقق الجمرك المختص بعد مطابقة الصنف بالمعاينة الفعلية وبالكتالوج الاصلى الصادر من الشركة المنتجة من حيث الطراز والمرقوم من انه معد خصيصا للاستعمال حصرا وبصفة رئيسية لاصناف البند الجمركى ٨٥.٣٧ فى هذه الحالة يخضع الصنف للبند الجمركى ٨٥٣٨.١٠ طبقا لحكام الملاحظة الثانية من ملاحظات القسم السادس عشر وتطبيقا لاحكام القواعد العامة لتفسير النظام المنسق الاولى، السادسة.

•• وخلافا لذلك فإن هذه الاصناف وفقا لحالة ورودها، تبند اما بالبند ٩٤.٠٣ باعتبارها من اصناف الاثاث او بند المادة المصنوع منها.

رجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه بتنفيذ ما جاء به عاليه بكل دقة، مع التفضل بإذاعته على الادارات التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٣

نوجه النظر إلى انه ترد رسائل مركبات خفيفة ذات ثلاث عجلات بأنواع مختلفة Three - Wheeled (vechicles) وطبقا لجدول التعريفات الجمركية الصادر بالقرار الجمهوري رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ والشروح التفسيرية له مرفق احدث التعديلات الدولية



الحمولة، نوع نظام نقل الحركة، وجود ترس للحركة الخلفية ... الخ) فإنها تبند بالبند ٨٧.٠٤ على ان تسكن بالفقرة الخاصة بها طبقا لنوع المحرك ووزنها الاجمالي

القادم مع الحمولة القسوى. تطبيقا لاحكام القواعد العامة لتفسير النظام المنسق ٦.١

رجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريف

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

#### منشور تعريفات رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣

نظرا لاختلاف الاراء حول تبني صنف شيايات من بورسلين او من مواد خزفية اخرى والتي ترد على شكل اطباق بمقاسات مختلفة برسومات زخرفية مركبة فوق بعضها البعض بواسطة حامل من معدن فهي تعد من ادوات المائدة والمرفق صور من هذه الاصناف.

وعلى الجمرك المختص تحرى الدقة عند معاينتها فاذا ما تاكد للجمرك المختص ان الشياية فاندتها المنزلية ثانوية بالنسبة لخواصها التزيينية او الزخرفية مثلا تكون اطباق الشياية مقبولة باشكل بارزة والقلوبه تعوق الاسخدام وتكون فاندتها المنزلية معدومة والزينة والزخارف هي الاساس ففى هذه الحالة تبند بالبند الجمركى ٦٩١٣.

اما اذا تاكد للجمرك المختص ان الشياية تعد الزينة او الزخرفة فيها ثانوية بالنسبة لفاندتها المنزلية بحيث ان تستخدم الشياية بخفاء والزينة فيها لا تعوق الاستخدام كأدوات مائدة، ولا تقل فى الاستخدام عن الاصناف المثيلة غير المزينة ففى هذه الحالة تبند بالبند الجمركى ٦٩١١ او ٦٩.١٢ حسب مادة الصنع.

لاصدار التعريف الجمركية المنسقة الدولية لعام ٢٠١٢ والجارى ترجمتها وتبويبها تمهيدا لاستصدارها وفى ضوء ما تم اقراره فى جلسة ٥٠ للجنة النظام المنسق بمقر منظمة الجمارك العالمية ببروكسل نوضح بعض انواع هذه المركبات وتبنيدها على النحو التالى :

**اولا: العربات الخفيفة ذات الثلاث عجلات وذات تصميم بسيط ومجهزة بمحرك احتراق داخلى ... الخ** والتي يتوفر فى تصميمها البسيط وتركيبها الالى خصائص السيارات العادية اى وجود نظام القيادة من النوع المستخدم فى السيارات او مجموعة تروس لنقل الحركة بالاضافة الى ترس للحركة الخلفية والعربة مصممة لنقل اشخاص، وعادة ما ترد تحت مسمى تجارى توك توك . هذه العربات تخضع للبند الجمركى ٨٧.٠٣ على ان تسكن بالفقرات الخاصة بها تبعا لنوع المحرك وسعته اللترية تطبيقا لاحكام القواعد العامة لتفسير النظام المنسق ٦.١

**ثانيا: العربات الخفيفة ذات الثلاث عجلات وذات تصميم بسيط ومجهزة بمحرك احتراق داخلى ، محرك دفع رباعى الاشواط وتتوفر فى تصميمها البسيط وتركيبها الالى خصائص السيارة لنقل البضائع اى وجود مجموعة تروس لنقل الحركة بالاضافة الى ترس للحركة الخلفية ومزودة بعامود نقل الحركة ومكابح (فرامل) ومن امثلة هذه النوعية.**

•• مركبة ذات ثلاث عجلات مع صندوق حمولة (لنقل البضائع) وتدار بواسطة اذرع التدوير (مقود الدراجة)

•• مركبة ذات ثلاث عجلات ذات فراغ داخلى مقفول يستخدم لنقل المشروبات الباردة. تشتمل لعى غرفة قيادة وتدار بواسطة اذرع التدوير (مقود دراجة).

مثل هذه الاصناف والتي تتوافر فيها خصائص المركبات المصممة لنقل البضائع (صندوق



بتقسيط الضريبة على الآلات والمعدات الواردة بأسم شركة الأخوة المتحدون للصناعات البلاستيكية طبقاً للمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ٢٩٦ لسنة ٢٠٠٥ المنظمة لقواعد سداد الضريبة العامة على المبيعات على الآلات والمعدات اللازمة للمشروعات تحت الإنشاء على الرغم من وجود عقد تأجير تمويلي مبرم بين الشركة المشار إليها بعاليه وبين شركة سوجيلس ايجيبت للتأجير التمويلي وذلك بتاريخ ٢/٩/٢٠٠٧ وهو تاريخ سابق لتاريخ الافراج الجمركي (٢٠٠٨/٣/٣١).

•• يرجى الاحاطة بأنه ..... يحظر على كافة المنافذ الجمركية الافراج عن اى آلات او معدات بنظام تقسيط الضريبة العامة على المبيعات المستحقة عليها الا بعد التأكد من وجود موافقة الادارة العامة للبحوث الفنية على التقسيط باعتبارها جهة الاختصاص.

•• هذا ويتعين على مصلحة الجمارك (جمرك الافراج المختص) في حالة صدور الموافقة بتقسيط ضريبة المبيعات على الآلات والمعدات المستوردة وفقاً لما سبق التأكد من ان تلك الآلات والمعدات مملوكة للشركة الصادر لها الموافقة على التقسيط وانها ليست مؤجرة تمويلياً مع اخذ التعهدات التي تراها مصلحة الجمارك كافية في هذا الخصوص.

•• برجاء التفضل بالتنبيه على كافة المنافذ الجمركية لمرعاة ذلك بكل دقة عن التطبيق،،،،،

مدير عام البحوث الفنية

" محمود مأمون خليفة "

رئيس الإدارة المركزية للبحوث الضريبية

" جمال محمد عثمان "

#### منشور تعريفات رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالكتاب رقم (٦٣٣) في ١٦/٤/٢٠١٣ بشأن نظام تقسيط الضريبة العامة على المبيعات المستحقة على الآلات والمعدات بنظام التأجير التمويلي.

رجاء باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

برجاء الاحاطة وتنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة توحيدا للمعاملة الضريبية مع التفضل بإذاعته على الادارات التابعة لسيادتكم

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

#### منشور تعريفات رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٣

نوجه النظر الى انه يرد الى الجمارك صنف يسمى "LPG CYLINDER FLANGE" وهي عبارة عن فلنشة "FLANGE" ترد بصورة منفصلة وتكون مصنوعة من حديد صب او حديد صلب وتستخدم في وصل انبوبة الغاز المسيل بالمحبس اى وصل الانبوب او الاسطوانة باجهزة اخرى حيث يتم تثبيت الفلنشة بأنبوبة الغاز بواسطة اللحام ثم يثبت بها المحبس عن طريق اللولبة (القلوطة).

والصنف وفقاً للمواصفات والاستخدام يبيد بالبند الجمركي ٧٣.٠٧ على ان يتم تحديد البند الفرعي تبعا لطريقة الصنع ونوع الحديد وذلك طبقاً لنص البند والشروحات التفسيرية للبند الجمركي ٧٣.٠٧ والاعتبارات العامة للقسم الخامس عشر الفقر (ج) والخاصة بكيفية تبنييد الاجزاء وايضا تطبيقاً لاحكام القاعدة الاولى من القواعد العامة لتفسير النظام المنسق والملاحظة ٢ (أ) من ملاحظات القسم الخامس عشر، مع الغاء ما يخالف ذلك.

رجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك - الاسكندرية

تحية طيبة وبعد ،،،،

•• بشأن ما ورد حول قيام جمارك الاسكندرية

رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتعريفه  
والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك - الاسكندرية

تحية طيبة وبعد ،،،

•• ايماء الى كتاب الادارة العامة للتعريفه بمصلحة  
الجمارك المؤرخ في ٢٠١٣/٢٣/١ بشأن التظلم  
المقدم من شركة خيرات النيل للتوريدات من قيام  
الجمرك المختص بإخضاع صنف انزيمات مع مواد  
اخرى للضريبة بفتنة ١٠% وتبنيده على البند الجمركى  
٩٠٧٣٥.

•• نتشرف بالاحاطة بأنه ..... طبقا لنص  
المسلسل رقم (١١) من الجدول (ج) المرافق للقانون ٢  
لسنة ٩٧ المعدل لبعض احكام القانون ١١ لسنة ٩١ فإنه  
يعفى من الضريبة العامة على المبيعات (بقايا ونفايات  
صناعة الاغذية ، اغذية محضرة للحيوانات والطيور  
والاسماك (محضرات علفية) فيما عدا ما يستخدم  
لتغذية القطط والكلاب واسماك الزينة).

•• وحيث بسترشد فى تحديد مسمى السلعة بما يرد  
بشأنها بملاحظات ونصوص البنود المبينة بالاقسام  
والفصول الواردة بجداول التعريفه الجمركية.

•• ومن ثم فإنه بإعادة دراسة الموضوع بمعرفة  
اللجنة المشكلة مع مصلحة الجمارك فى ضوء التعريفه  
الجمركية فقد انتهى رأى اللجنة المعتمدة من السيد  
الاستاذ/ رئيس المصلحة بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢١ الى ان  
صنف الانزيم المضاف اليه مادة حاملة يخضع  
للضريبة العامة على المبيعات بفتنة ١٠% باعتباره  
منتج صناعى ، ويخرج عن مفهوم المحضرات العلفية  
المعفاة بنص المسلسل سالف الذكر ،

•• مع مراعاة أن مصلحة الجمارك هي صاحبة  
الاختصاص الأصيل في توصيف وتبنيده وتحديد قيمة

السلع المستوردة من الخارج من واقع المعاينة  
الجمركية والتي على أساسها يتم تحديد فتنة ضريبية  
المبيعات المستحقة عليها.

برجاء التفضل بالتنبيه على كافة المنافذ الجمركية  
لمراعاة ذلك عن التطبيق ، وتفضلوا بقبول فائق  
الاحترام،،،

مدير عام  
بحوث السلع العامة والمستوردة  
"صلاح يوسف على"  
رئيس الإدارة المركزية للبحوث الضريبية  
" جمال محمد عثمان "

منشور تعريفات رقم (٤١) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على  
المبيعات بالمتاب رقم (٤٨٩) فى ٢ / ٤ / ٢٠١٣ بشأن  
المعاملة الضريبية لصنف انزيمات المضاف اليه مادة  
حاملة.

رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذا عته على الادارات  
التابعة لسيداتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق  
الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتعريفه  
والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك - الاسكندرية

تحية طيبة وبعد ،،،

•• بشأن ما اثير حول المعاملة الضريبية للكسب  
الحيوانى ، و زيت على الحـموضة الغير صالح  
للاستخدام الادمى.

•• نتشرف بالاحاطة بأنه ... طبقا للمسلسل رقم  
(١١) من الجدول (ج) المرافق للقانون ٢ لسنة ٩٧  
المعدل لبعض احكام القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١  
والذى نص على اعفاء (بقايا ونفايات صناعة الاغذية ،  
اغذية محضرة للحيوانات والطيور والاسماك  
(محضرات علفية) فيما عدا ما يستخدم لتغذية القطط  
والكلاب واسماك الزينة) من الضريبة العامة على  
المبيعات.

•• ومن ثم فقد انتهى رأى اللجنة المشكلة بين  
المصلحة ومصلحة الجمارك المعتمدة من السيد  
الاستاذ/ رئيس المصلحة بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢١ الى  
ان:-

الخارجية والداخلية لجهاز التكييف (اسبلت).

نتشرف بالاحاطة بانه .... طبقا لاحكام القانون ١١ لسنة ٩١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية فان:-

• وحدات تكييف الهواء ووحداتها المستقلة (اسبلت) تخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ٢٥% من القيمة.

• وحيث يسترشد في تحديد مسمى السلعة بما يرد بشأنها بملاحظات ونصوص البنود المبينة بالاقسام والفصول الواردة بجدول التعريفات الجمركية.

• ومن ثم فإنه بأعادة دراسة الموضوع بمعرفة اللجنة المشكلة مع مصلحة الجمارك في ضوء التعريفات الجمركية فقد انتهى راي اللجنة المعتمدة من السيد الاستاذ/ رئيس المصلحة بتاريخ ٢١ / ٢ / ٢٠١٣ الى انه:-

• في حالة استيراد اوبيع وصلات اجهزة التكييف بصورة منفصلة تخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ١٠% من القيمة.

• اما في حالة استيراد او بيع تلك الوصلات ضمن جهاز التكييف فتخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ٢٥% من القيمة.

• وصلة تكييف السيارة تخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ٢٥% سواء تم استيرادها او بيعها بصورة منفصلة او ضمن جهاز التكييف.

مع مراعاة أن مصلحة الجمارك هي صاحبة الاختصاص الأصيل في توصيف وتبنييد وتحديد قيمة السلع المستوردة من الخارج من واقع المعاينة الجمركية والتي على أساسها يتم تحديد فئة ضريبة المبيعات المستحقة عليها.

برجاء التفضل بالتنبيه على كافة المنافذ الجمركية لمراعاة ذلك بكل دقة عن التطبيق ويلغى كل ما يخالف ذلك،،، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام

بحوث السلع العامة والمستوردة

"صلاح يوسف على"

رئيس الإدارة المركزية للبحوث الضريبية

"جمال محمد عثمان"

• الكسب الحيواني معفى من الضريبة العامة على المبيعات باعتباره علف حيواني طبقا لنص المسلسل سالف الذكر.

• اما الزيت عالي الحموضة والغير صالح للاستخدام الادمى فيخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ١٠% من القيمة باعتباره يخرج عن كونه زيت طعام.

• مع مراعاة أن مصلحة الجمارك هي صاحبة الاختصاص الأصيل في توصيف وتبنييد وتحديد قيمة السلع المستوردة من الخارج من واقع المعاينة الجمركية والتي على أساسها يتم تحديد فئة ضريبة المبيعات المستحقة عليها.

برجاء التفضل بالتنبيه على كافة المنافذ الجمركية لمراعاة ذلك عن التطبيق ، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام

بحوث السلع العامة والمستوردة

"صلاح يوسف على"

رئيس الإدارة المركزية للبحوث الضريبية

"جمال محمد عثمان"

منشور تعريفات رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالمبيعات رقم (٥٧٢) في ٧ / ٤ / ٢٠١٣ بشأن المعاملة الضريبية لصنف الكسب الحيواني و زيت عالي الحموضة غير صالح للاستخدام الادمى.

رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ - مصلحة الجمارك - الاسكندرية

تحية طيبة وبعد ،،،

نظرا لورود العديد من الاستفسارات بشأن المعاملة الضريبية لوصلات النحاس التي تربط بين الوحدة



منشور تعريفات رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالمبيعات رقم (٤٩٢) في ٢٠/٤/٢٠١٣ بشأن المعاملة الضريبية لصنف وصلات النحاس التي تربط بين الوحدة الخارجية والوحدة الداخلية لجهاز التكيف (اسبيلت)

رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيداتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسة}

.....

السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ - بقطاع النظم والاجراءات الجمركية

تحية طيبة وبعد ،،،

ايماء الى كتاب سيادتكم المؤرخ ١٩/٣/٢٠١٣ بشأن طلب الافادة عن مدى اعفاء السلع التي تقوم الهيئة العربية للتصنيع باستيرادها من الخارج بغرض البيع او الاتجار وليست لانتاجها او لسير العمل بها وذلك من الضريبة العامة على المبيعات من عدمه في ضوء ما تضمنه كتال السيد/ رئيس مصلحة الضرائب على المبيعات رقم ١١٥٧ في ١١/٧/٢٠٠٥ حتى يتسنى الرد على الادارة العامة للفتيش العام للقطاعات الفنية في هذا الصدد.

نتشرف بالاحاطة ان الاعفاء من ضريبة المبيعات الممنوح للهيئة العربية للتصنيع بموجب الكتاب رقم ١١٥٧ في ١١/٧/٢٠٠٥ ينص على ما تستورده الهيئة لانتاجها او لسير العمل بها وذلك استنادا لاحكام المادة ٢/٩ من القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٧٦ واحكام المادة الاولى من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٩ والمادة

الثامنة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٥ واعمالا لنص المادة الرابعة من مواد اصدار القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بأصدار قانون الضريبة العامة على المبيعات.

ومن ثم فإذا ماكانت السلع التي تقوم الهيئة باستيرادها من الخارج منتجات تامة الصنع بغرض البيع او الاتجار ولسيت لزوم انتاجها او سير العمل بها فلا

ينطبق بشأنها الاعفاء من ضريبة المبيعات، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير عام اعفاءات الاتفاقيات

(ايمان ايوب)

رئيس الادارة المركزية للاعفاءات ورد الضريبة

(عبد الحميد حسنين)

منشور تعريفات رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالمتاب رقم (١٩٧) في ١٤/٤/٢٠١٣ بشأن المعاملة الضريبية على السلع التي تقوم الهيئة العربية للتصنيع باستيرادها من الخارج " منتجات تامة الصنع بغرض البيع او الاتجار ولسيت مستلزمات انتاج او لسير العمل بها"

رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيداتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسة}

.....

السيد الاستاذ/ محمد الصلحواي - وكيل اول وزارة المالية - رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

بالاشارة الى كتبنا ارقام ١٢٤٠ بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٢ ورقم ٣٥٤٢ بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٢ و ٦٧٧ بتاريخ ٢٠/٣/٢٠١٣ بشأن عدم ممانعة قطاع الاتفاقيات التجارية من تحصيل قيمة التدابير الوقائية المؤقتة على الواردات من صنف البولي بروبيلين والذي يتدرج تحت البند الجمركي ٣٩.٠٢.١٠.٩٠ من التعريفات الجمركية المنسقة، بموجب خطاب ضمان غير مشروط وعد----- تلك الخطابات لحين الفصل في مسألة رد الرسوم (مرفق).

الرجاء التفضل بالتنبيه نحو مد اجل خطابات الضمان الخاصة بالتدابير الوقائية لحين البت في مسألة رد التدابير الوقائية المؤقتة من عدمه.

وإذ نشكر صادق تعاونكم ،،، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع الاتفاقات التجارية  
"سعيد عبد الله"

#### منشور تعريفات رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣

الحاقاً لمنشور تعريفات رقم ١٨ لسنة ٢٠١٣ الموضح عليه كتاب وزارة الصناعة والتجارة الخارجية - قطاع الاتفاقات التجارية رقم ٩٨٦ في ١٨/٤/٢٠١٣ بشأن الموافقة على مد أجل خطابات الضمان الخاصة بالتدابير الوقائية على صنف البولي بروبيلين المدرج تحت البند الجمركي ٣٩٠٢.١٠٩٠ لحين البت في مسألة رد رسوم التدابير الوقائية المؤقتة من عدمه.

رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات  
{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

#### منشور تعريفات رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٣

نوجه النظر انه يرد إلى الجمرك أصناف مواد صيدلانية ومكونات فعالة داخلية في إنتاج المنتجات الصيدلانية وترد تحت مسمى " الأسماء العامة للمواد الدوائية " INN ( Nonproprietary Names ) International وهو نظام منسق يستخدم لتسهيل تعريف المواد الصيدلانية والمكونات الفعالة الداخلة في إنتاج المنتجات الصيدلانية حيث أن كل INN هو اسم وحيد معروف عالمياً وثابت دولياً ، ويصدر هذا النظام تحت مظلة منظمة الصحة العالمية WHO ، بهدف المحافظة على البيئة والصحة .

مرفق طيه بعض القوائم التي توضح تبني بعض أصناف INN وفقاً لجدول التعريفات الجمركية طبقاً للنظام المنسق إصدار ٢٠١٢ - بعدد ١٨ (ثمانية عشر) ورقة . مع ملاحظة وجود بنود في بعض القوائم المرفقة موضوعة بين { } ، وهذا يعنى أنها مازالت

موضوع بحث باللجان الفنية المتخصصة بمنظمة الجمارك العالمية WCO ، وعند اتخاذ قرار بشأنها سوف يتم اذاعته بمنشور .

رجاء تنفيذ ما جاء به عاليه بكل دقة، مع التكرم بإذاعته على الإدارات التابعة لسيادتكم

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

#### منشور تعريفات رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٣

مرفق طيه قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠١٣ بشأن تقرير إعفاء عدد ٢٥ قائمة بعدد ١٢١ مستحضراً من المستحضرات الجديدة للأدوية البشرية والمحلية والمستوردة والموضح بياناتها بالقوائم المرفقة والمعتمدة من الإدارة المركزية للشئون الصيدلانية ومصحة الضرائب على المبيعات .

مع مراعاة استيفاء كافة الاشتراطات الموضحة بالمادة الثانية من القرار والعمل به من تاريخ صدوره .

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو اذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ مدير عام بحوث التعريفات - مصلحة الحمارك - الاسكندرية

ايما الى كتاب سيادتكم الوارد الينا برقم ٢٠٤ بتاريخ ٢٧/٢/٢٠١٣ ردا على كتابنا الموجه لسيادتكم برقم ١٠٩٥ بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٢ بشأن قيام جمرك بورسعيد بالافراج عن رسالتى (لبان دكر) بالبند الجمركى ٢٠٠٠٩٠٠١١٣ خ ، ولبان طبيعى (راتنجات) بالبند الجمركى رقم ٩٠٠٠٩٠٠١١٣ خ دون تحصيل ضريبة المبيعات من الشركة المستوردة (ابناء محمود " عماد محمود بكر ").

نتشرف بالاحاطة بأنه... وفقاً لاحكام القانون ١١ لسنة

1991 وتعديلاته ولائحته التنفيذية فإن (اللبان) الذكر المصنع ، ولبان الراتنج المصنع مشمول البيانيين الجمركيين سالفى الذكر يخضعان للضريبة العامة على المبيعات بفئة ١٠% من القيمة باعتبارهما منتجا صناعيا.

مع مراعاة ان مصلحة الجمارك هي صاحبة الاختصاص فى توصيف وتبنييد وتحديد قيمة السلع المستوردة من الخارج من واقع المعاينة الجمركية والتي على اساسها يتم تحديد فئة ضريبة المبيعات المستحقة عليها.

برجاء التفضل بالتنبيه ... باتخاذ اللازم على ضوء ذلك، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام

بحوث السلع العامة والمستوردة

"صلاح يوسف على"

رئيس الإدارة المركزية للبحوث الضريبية

"جمال محمد عثمان"

منشور تعريفات رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٣

الموضح بعاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالكتاب رقم ٧١٩ فى ١٢/٥/٢٠١٣ بشأن المعاملة الضريبية لصف اللبان الذكر المصنع ولبان الراتنج المصنع وفقا لاحكام القانون ١١ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

برجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ

اللازم نحو اذاعته على

الادارات المختصة

التابعة لسيادتكم،

وتفضلوا سيادتكم بقبول

فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة

للتعريفه

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية

للتعريفه والقيمة

والمنشأ

{حسن عبد

النبى

حلوسه}

.....



### منشور تعريفات رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٣

يرجى تحرى الدقة فى معاينة اصناف الهياكل المعدنية (الشاسيهاات) الخاصة بالمقاعد والارائك القابلة للتحويل الى اسره ، فإذا تبين ان الوارد هياكل كاملة (وفقا لما هو موضح بالشكل) ولا ينقصها سوى الوسائد والخشابا وبعض الاجزاء البسيطة ، فإنها تطبقا لاحكام القاعده الثانية (أ) من القواعد العامة لتفسير النظام المنسق تعتبر فى حكم الصنف الكامل وتخضع لبند المنتج الكامل (٩٤٠١.٤٠).

اما اذا تبين ان الوارد اجزاء لتلك الهياكل والشاسيهاات لا تتوافر فيها الصفة الرئيسية للصنف الكامل ، فيتم اخضاعها لبند الاجزاء (٩٤٠١.٩٠).

برجاء التفضل بتنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة مع اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ فؤاد الخباطى - وكيل اول وزارة المالية - رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

فبا لاشارة الى كتاب الادارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ بمصلحة الجمارك الوارد بتاريخ ٢٠١٣/٢/٤ والمرفق به التماس شعبة التوريدات والاشغال البحرية بالغرفة التجارية المصرية بالاسكندرية بشأن طلب اعفاء كمية من ٥٠ الى ٢٠٠ كيلو جرام من القصاصات والفضلات وخرق واسمال الاقمشة اللى تمون بها السفن من اجل استخدامها فى نظافة الماكينات والالات الخاصة بالسفينة اثناء تواجدها بالميناء من رسم الصادر المفروض بالقرار الوزراى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١ بواقع ٢٥٠٠ جنيه للطن.

وعلى ضوء احكام الاتفاقية الدولية اتبسيط وتنسيق الاجراءات الجمركية (اتفقيه كيبوتو) النص المعدل الموقعة فى كيبوتو بتاريخ ١٨/٥/١٩٧٣ والمعدلة

مدى المعاملة الضريبية لشعيرات البولى سلفون والبولى ايثر سلفون والتي تستخدم بجهاز غسيل الكلى.

نتشرف بالاحاطة... بأنه وفقا لاحكام القانون رقم ١١ لسنة ٩١ ولائحته التنفيذية وبناء على ما افادت به الادارة المركزية للشئون الصيدلانية بوزارة الصحة بكتابها رقم ٥١٧ بتاريخ ١٤/٥/٢٠١٣ بأنه قد تم العرض على اللجنة العلمية المختصة لامراض الكلى والمسالك البولية بجلستها بتاريخ ٨/٥/٢٠١٣ والتي قررت بأن المواد المستخدمة حاليا فى مرشحات الغسيل الكلى هي الـ poly sulfone & poly ether sulfone وهى البدائل المتاحة للـ cuprophane .

ومن ثم فأن الشعيرات المشار اليها بعاليه تعد من اجزاء ولوازم مرشحات الكلى الصناعية وتعامل ضريبيا معفاة كمعاملة (شعيرات الكوبروفات الجوفة) المواردة بمنتشور التعريفات رقم ١٤ لسنة ١٩٩٩ .

مع مراعاة ان مصلحة الجمارك هى صاحبة الاختصاص الاصيل فى توصيف وتبنييد وتحديد قيمة المستوردة من الخارج من واقع المعاينة الجمركية والتي على اساسها يتم تحديد فئة ضريبية المبيعات المستحقة عليها. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

مدير عام الادارة العامة لبحوث سلع الجداول  
"محمد احمد الشافعى"  
رئيس الادارة المركزية للبحوث الضريبية  
"جمال محمد عثمان"

السيدة الاستاذة/ مدير عام الادارة العامة للتعريفات -  
مصلحة الجمارك - ميناء الاسكندرية - باب ١٤ -  
مبنى A3 - الدور الرابع

تحية طيبة وبعد ،،،

بعاليه صور ما تحرر للسادة/ شركة هايديلينا للصناعات الطبية المتطورة، برجاء التفضل بالعلم والاحاطة ،،،

مدير عام الادارة العامة لبحوث سلع الجداول  
"محمد احمد الشافعى"  
رئيس الادارة المركزية للبحوث الضريبية  
"جمال محمد عثمان"

بتاريخ ٢٦/٦/١٩٩٩ الصادر بها القرار الجمهورى رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن الموافقة على انضمام حكومة جمهورية مصر العربية اليها ، وما تضمنته هذه الاتفاقية من احكام خاصة بالتزويد بالمون المعفاة من الرسوم والضرائب .

انتشرف بالاحاطة انه بالعرض على اللجنة المشتركة للتنسيق من اجل توحيد القواعد والاجراءات المنظمة للاستيراد والتصدير المطبقة فى المنافذ الجمركية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٣ ،

فقد انتهى الراى الى الموافقة على عدم سريان رسم الصادر على احتياجات السفن والطائرات من المون فى حدود الكميات التى تراها الجمارك معقولة وفقا لاحكام الاتفاقية المشار اليها .

برجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم ، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع التجارة الخارجية  
"على عبد الغفار"

#### منشور تعريفات رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه كتاب وكيل اول الوزارة- رئيس قطاع التجارة الخارجية - وزارة الصناعة والتجارة الخارجية رقم ١٤٠٢ فى ٤/٦/٢٠١٣ بشأن الموافقة على عدم سريان رسم الصادر على احتياجات السفن والطائرات من المون فى حدود الكميات التى تراها الجمارك معقولة وفقا لاحكام اتفاقية كيو تو رجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات التابعة لسيداتكم

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات  
{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

السادة/ شركة هايديلينا للصناعات الطبية المتطورة  
مدينة ٦ اكتوبر - المنطقة الصناعية الثالثة - قطعة ٧٢

تحية طيبة وبعد ،،،

ايماء الى كتاب سيادتكم الوارد الينا برقم ١٤٧١ بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٢ بشأن طلب الافادة بالرأى عن

منشور تعريفات رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٣  
الحاقاً لمنشور تعريفات رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٢  
تحية طيبة وبعد،،،

وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع الاتفاقات التجارية  
"سعيد عبد الله"

منشور تعريفات رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٣  
الحاقاً لمنشور تعريفات رقم ٦٣ لسنة ٢٠١٢

تحية طيبة وبعد،،،

الموضح بعاليه كتاب السيد/ وكيل اول الوزارة - رئيس قطاع الاتفاقات التجارية - وزارة الصناعة والتجارة الخارجية بخصوص عدم تسيل خطابات الضمان السابق تقديمها للجمارك والخاصة بالتدابير الوقائية المؤقتة المفروضة على صنف السكر الخام والصادر بها القرار الوزراى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢ والمنتهى فى ٢٠١٣/٦/١٩ لحين اخطار القطاع بتسييل تلك الخطابات من عدمه.

برجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء به بكل دقة،،، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفية

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

منشور تعريفات رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٣

المرفق طيه قرارات تبني عدة أصناف تم اعتمادها من لجنة النظام المنسق رقم (٥١) بمقر منظمة الجمارك العالمية - بروكسل - بلجيكا، والتي تم إدراجها ضمن مجموعة آراء التبنيد classification opinion .

و مرفق القرارات بعد ترجمتها من النصــــوص الانجليزية والفرنسية ( اللغات المعتمدة بمنظمة WCO) إلى اللغة العربية مع التوضيح بالصور.

برجاء ضم هذه القرارات لملف آراء التبنيد الخاص بمنظمة الجمارك العالمية السابق توزيعه على كافة المواقع الجمركية ورقيا والكترونيا على شبكة مصلحة الجمارك وذلك للعمل بها إثراءً للعمل الجمركى وسرعة فى اتخاذ القرار. برجاء التفضل بتنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة مع إذاعته على الإدارات المختصة

الموضح بعاليه تعليمات السيد/ وكيل اول الوزارة - رئيس قطاع الاتفاقات التجارية بالكتاب رقم ١٥٤١ فى ٢٠١٣/٦/٢٠ بشأن عدم تسيل خطابات الضمان الخاصة بالتدابير الوقائية المؤقتة عن صنف حديد التسليح لاغراض البناء والصادر بها القرار الوزراى رقم ٩٤٤ لسنة ٢٠١٢ والمنتهى فى ٢٠١٣/٦/١٩ وذلك لحين اخطار القطاع بتسييل تلك الخطابات من عدمه.

برجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء به بكل دقة،،، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفية

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

السيد الاستاذ/ فؤاد الخباطى - وكيل اول وزارة المالية  
- رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد،،،

بالاشارة لكتابنا رقم (٣٦٠٦) الصادر بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٢ بشأن عدم ممانعة قطاع الاتفاقات التجارية من تحصيل قيمة التدابير الوقائية المؤقتة بموجب خطاب ضمان غير مشروط على الواردات من صنف السكر الخام والذى يندرج تحت البند الجمركى ٠١١١، ١٧، ١٧٠١١٢ لرسم مقداره ١٧% من القيمة CIF بحد ادنى ٥٩١ جنيها/ طن، والواردات من صنف السكر الابيض والذى يندرج تحت البند الجمركى ٩٠، ١٧٠١٩٩ لرسم مقداره ٢٠% من القيمة CIF بحد ادنى ٧١٣ جنيها/ طن ولمدة ٢٠٠ يوم م تاريخ نشر القرار الوزراى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢.

يرجى التفضل بالتنبيه نحو عدم تسيل خطابات الضمان التى قدمت فى هذا الشأن من تاريخ نشر القرار وحتى تاريخه لحين اخطاركم بتسييل تلك الخطابات من عدمه.

واذ نشكر صادق تعاونكم،،، ونرجو ان تتفضلوا بقبول وافر الاحترام،،،

التابعة لسيادتكم وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام  
والتقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}  
رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية  
{فؤاد بشير على خليل}  
.....

#### منشور تعريفات رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٣

الى جمرك/ نظرا للورود الكثير من شكاوى مصانع  
انتاج اللمبات الكهربائية وتضررها من قيام بعض  
اصحاب مصانع انتاج اللمبات باستيراد اللمبات  
الكهربائية التي تضى بتوهج الشعيرات بدون كعب  
ويفرج عنها على انها اجزاء تخضع لفئة ٥% وبدون  
تحديد لقدرة على وجه الدقة مما يؤدي الى التهرب من  
الحظر بموجب قرار وزير التجارة رقم ٧٣٦ لسنة  
٢٠١٢ وبرغم منشورات التعريفات الصادرة فى هذا  
الخصوص ارقام ٦٥/٢٠١٢، ٧/٢٠٠٧، ٩/١٩٩٧ .

لذا على الجمرك المختص ضرورة التحقق من ماهية  
الصف انها لمبات مهربائية تضى بتوهج الشعيرات  
واردة بدون الرؤوس الكهربائية (قاعدة اللمبة cap)  
واخضاعها لبند المنتج الكامل (التام الصنع) بموجب  
احكام القاعدة الثانية (أ) من القواعد العامة لتفسير  
النظام المنسق مع مراعاة التحقق من القدرة الحقيقية  
لهذه النوعية من اللمبات بمعرفة جهه معينة مختصة  
بوزارة الصناعة سواء كانت مطبوع عليها القدرة او لا  
لكافة الرسالة وما يترتب عليها من فرض ضرائب  
جمركية او حظر استيراد بموجب قرار وزير الصناعة  
والتجارة رقم ٧٣٦ لسنة ٢٠١٢ وذلك حفاظا على  
الصناعة الوطنية والمال العام.

رجاء بتنفيذ ما جاء بهاليه بكل دقة مع التفضل بإذاعته  
على الادارات التابعة لسيادتكم

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}  
رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية  
{فؤاد بشير على خليل}

#### منشور تعريفات رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٣

الحاقا لمنشور تعريفات رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٢ وتطبيقا  
للقرار الجمهورى رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ بإصدار  
التعريفه الجمركية طبقا لاحداث التعديلات لجدول  
التعريفه الجمركية المنسقة ، فإنه يجرى تعديل فقط فى  
الفقرة الاخيرة بالمنشور الموضح رقمه عاليه على  
النحو التالى:-

فى حالة ورود اجهزة انارة تعمل بالصمامات الثنائية  
الباعثة للضوء LED فإنها تبند بالبند الجمركى  
الفرعى ٩٤٠٥.٤٠٣٠ وعدا اجهزة الانارة منها  
الداخلة فى البنود السابقة عليها بالبند ٩٤.٠٥ وذلك  
تطبيقا للقواعد العامة لتفسير النظام المنسق ١، ٦.

برجاء بتنفيذ ما جاء بهاليه بكل دقة مع التفضل بإذاعته  
على الادارات التابعة لسيادتكم

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}  
رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية  
{فؤاد بشير على خليل}  
.....

#### منشور تعريفات رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٣

نظرا لما اثير من استفسارات حول السيارات التى  
تستفيد من التخفيضات الجمركية المقررة على  
السيارات الموضحة بالمادة الخامسة من القرار  
الجمهورى رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣ .

نوجه النظر انه طبقا لنص الفقرة الاخيرة من المادة  
الخامسة سالفه الذكر ، فإن السيارات المستفيدة  
بالتخفيضات المقررة بهذه الفقرة (٢٥%) هى:-

•• السيارات التى تعمل بالمحركات المزدوجة  
Hybrid (كهرباء/ بنزين).

•• السيارات ذات المواصفات القياسية والمصممة  
من الشركة المنتجة بأنها سيارات تعمل بالغاز الطبيعى  
فقط والواردة مباشرة من الخارج وليست السيارات  
التي يتم تعديلها لتعمل بالغاز الطبيعى الى جانب  
البنزين.

وعلى الجمرك المختص تحرى الدقة فى معاينة هذه  
السيارات حال ورودها بالدائرة الجمركية فى ضوء

٢٠٠٨

- وزير التجارة والصناعة
- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الاثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية.
- وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها.
- وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٠٨ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الاغراق على الواردات من صنف الحابكات المنزلة المسننة والمزودة بأسنان من معادن عادية او لدائن المصدرة من ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية لمدة خمس سنوات تنتهى فى ٢٠١٣/٧/٢٨.
- وعلى تقرير اللجنة الاستشارية بجلسة ٢٠١٣/٧/٢٢.
- وعلى ما عرضه قطاع الاتفاقات التجارية بمذكرته المؤرخة فى ٢٠١٣/٧/٢٤.

#### قرار (المادة الاولى)

يمد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم (٦٥٩) لسنة ٢٠٠٨ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الاغراق على الواردات من صنف الحابكات المنزلة المسننة والمزودة بأسنان من معادن عادية او لدائن المصدرة من ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية لمدة اثنى عشر شهرا للانتهاج من اجراءات المراجعة عملا بحكم المادة ٥٦/٢ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الاثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية.

#### (المادة الثانية)

يتم تحصيل الرسوم المشار اليها بالحساب رقم ح/٨/٢٠١٣/٨٨٠٤٢/٩ بالبنك المركزى المصرى.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من ٢٠١٣/٧/٢٩.

وزير التجارة والصناعة  
منير فخرى عبد النور

الكتالوجات الاصلية الصادرة من الشركة المنتجة والتحقق من انها تتوافر فيها المواصفات القياسية والفنية الخاصة بهذه النوعية من السيارات.

برجاء التفضل بتنفيذ ما جاء بهاليه بكل دقة مع إذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية

{فؤاد بشير على خليل}

.....

منشور تعريفات رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٣

الاتى استدر ك لبعض الاخطاء المادية بجدول التعريفه الجمركية بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٣.

•• 3702.5220 - الافلام المصغرة (ميكرو فيلم) وافلام - للتصوير السينمائى بعرض ١٦ مليمتر وبطول يزيد عن ١٤ متر بدلا من ١٤ مليمتر.

•• 5308.10 - خيوط من الياف جوز الهند (بذات الفنة ٥%)

يرجى ارفاق هذا التصحيح بجدول التعريفه الجمركية الصادر بالقرار الجمهورى سالف الذكر والمعمول به حاليا مع التفضل باعلانه على كافة الادارات التابعة لسيادتكم. وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفه

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفه والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية

{فؤاد بشير على خليل}

.....

#### قرار

وزير التجارة والصناعة رقم ٤٦٦ لسنة ٢٠١٣

- بعد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم (٦٥٩) لسنة

منشور تعريفات رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٣

الموضح بعاليه قرار السيد وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٤٦٦ لسنة ٢٠١٣ بشأن مد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (٦٥٩) لسنة ٢٠٠٨ الصادر بفرض رسوم نهائية لمكافحة الاغراق على الواردات من صنف الحابكات المنزلة المسننة والمزودة بأسنان من معادن عادية او لدائن المصدرة من ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية وذلك لمدة اثني عشر شهرا اعتبارا من ٢٠١٣/٧/١٩ وذلك لحين الانتهاء من اجراءات المراجعة.

برجاء التفضل بتنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة مع إذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية

{فؤاد بشير على خليل}

.....

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠١٣

في شأن الغاء رسم الصادر على بعض اصناف مكونات الاعلاف

وزير التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير.

- وعلى لائحة القواعد المنفذة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام اجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.

- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠٩ في شأن فرض رسم صادر على صادرات بعض اصناف مكونات الاعلاف وتعديلاته.

- وعلى كتاب الجمعية التعاونية العامة لتنمية الثروة الحيوانية ومنتجاتها المؤرخ ٢٠١٣/٥/١٩.

- وعلى كتاب رئيس قطاع تنمية الثروة الحيوانية والداجنة بوزارة الزراعة رقم ٣٣٨٣ بتاريخ ٢/٦/٢٠١٣

٢٠١٣

- وعلى مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠١٢/٧/٧.

قرار  
(المادة الاولى)

تعديل الاصناف الواردة في المادة الاولى من القرار الوزاري رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠٩ المشار اليه قرين البند الجمركي ٢٣٠٨ لتكون على النحو الاتي:-

البند الجمركي: ٢٣٠٨

الصنف: مواد نباتية ونفايات او فضلات او بقايا ومنتجات نباتية ثانوية من الانواع المستعملة في تغذية الحيوانات ..... ، فيما عدا قوالح وسيلاج وحطب الزرة

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره.

وزير

التجارة والصناعة

منير فخرى عبد النور

منشور تعريفات رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه قرار السيد/وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠١٣ في شأن الغاء رسم الصادر على بعض اصناف الاعلاف.

رجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

منشور تعريفات رقم (٦١) لسنة ٢٠١٣

مرفق طيه قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم (٣٥٦) لسنة ٢٠١٣ بشأن إعفاء عدد (١١) قائمة بعدد (٦١) مستحضرا من المستحضرات الجديدة للأدوية البشرية المحلية والمستوردة من الضريبة العامة على المبيعات والموضح بياناتها بالقوائم المرفقة والمعتمدة



(١٧٠١١٢) والسكر الابيض الذى يخضع للبند الجمركى (١٧٠١٩٩٩٠) من التعريفات الجمركية المنسقة، مع رد قيمة التدابير المؤقتة الى دافعيها والتي جرى تطبيقها اثناء فترة سريان القرار الوزارى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢ المشار اليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره.

وزير  
التجارة والصناعة  
منير فخرى عبد النور

منشور تعريفات رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه قرار السيد /وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم (٥١٢) لسنة ٢٠١٣ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١٩١) تابع بتاريخ ٢١ /٨/ ٢٠١٣ بشأن إنهاء إجراءات تحقيق الوقاية ضد الزيادة الكبيرة فى الواردات من صنف السكر الخام والأبيض دون فرض رسوم نهائية مع رد قيمة التدابير الوقائية المؤقتة إلى دافعيها والتي جرى تطبيقها أثناء فترة سريان القرار الوزارى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢ على أن يعمل به اعتبارا من تاريخ نشرة. رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية

{فؤاد بشير على خليل}

\*\*\*\*\*

السيد الاستاذ/ فؤاد الخباطى - رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

بالاشارة الى كتبنا العديدة المنتهية بالكتاب رقم ٦٧٧ بتاريخ ٢٠ /٣/ ٢٠١٣ بشأن تسييل خطابات الضمان الخاصة بالتدابير الوقائية المؤقتة ضد الواردات من

من الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ومصلحة الضرائب على المبيعات مع مراعاة استيفاء كافة الاشتراطات الموضحة بالمادة الثانية من القرار والعمل به من تاريخ صدوره.

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥١٢ لسنة ٢٠١٣

بشأن إنهاء تحقيق الوقاية ضد الزيادة الكبيرة فى الواردات من صنف السكر الخام والابيض دون فرض رسوم نهائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الاثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية، وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها.

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨،

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن فرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف السكر الخام والابيض،

وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المؤرخة فى ٢٧ /٥/ ٢٠١٣،

وعلى ما عرضه قطاع الاتفاقات التجارية بمذكرته المؤرخة فى ٣١ /٧/ ٢٠١٣،

قرار

(المادة الاولى)

تنتهى اجراءات تحقيق الوقاية التى اتخذت ضد الزيادة الكبيرة غير المبررة فى الواردات من صنف السكر الخام الذى يخضع للبند الجمركى (١٧٠١١١)

السيد الاستاذ/ فؤاد الخباطي/ وكيل اول وزارة  
المالية/ رئيس مصلحة الجمارك  
تحية طيبة وبعد،،،

بالاشارة الى القرار الوزاري رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢  
في شأن رسم الصادر على بعض انواع الخردة  
والخامات والمعدل بالقرارين الوزاريين رقم ٩١٥  
لسنة ٢٠١٢ في شأن عدم سريان رسم الصادر على  
مجروش البلاستيك (محبب او مخرز)، ورقم ١٢٣  
لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم صادر على بعض  
مصنوعات الرصاص، والذي ينتهي به يوم ١٣/٩/  
٢٠١٣.

انتشرف بالاحاطة انه تم عرض مذكرة منتهية بمشروع  
قرار وزارى على السيد الاستاذ الوزير يقضى  
باستمرار العمل بالقرار الوزاري رقم ٦٩٦ لسنة  
٢٠١٢ وتعديلاته المشار اليها. بـرجاء التفضل  
بالاحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو التعميم على كافة  
المنافذ الجمركية باستمرار العمل باحكام القرار  
الوزاري رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته المشار اليها  
لحين موافاة سيادتكم بالقرار الوزاري الجديد بعد نشره  
بالوقائع المصرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،  
وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع التجارة الخارجية  
"على عبد الغفار"

#### منشور تعريفات رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٣

الموضح عالية تعليمات السيد /وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع التجارة الخارجية - وزارة الصناعة  
والتجارة الخارجية بالكتاب رقم ١٨٨٣ فى  
١٠/٩/٢٠١٣ بخصوص باستمرار العمل بأحكام  
القرار الوزاري رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ بشأن رسم  
الصادر على بعض أنواع الخردة والخامات .

رجاء التفضل بالإحاطة و التنبيه باتخاذ اللازم نحو  
إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .  
وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسه}

صنف البولي بروبيلين المدرج تحت البند الجمركي  
(٩٠٣٩٠٢١٠) وفقا للقرار الوزاري رقم (٤٣٠)  
لسنة ٢٠١٢ الصادر بتاريخ ٣/٦/٢٠١٢ وبناء على  
القرار الوزاري رقم (٩٩٣) لسنة ٢٠١٢ الخاص  
بإنهاء العمل بالقرار السابق.

صنف البولي بروبيلين المدرج تحت البند الجمركي  
(٩٠٣٩٠٢١٠) وفقا للقرار الوزاري رقم (٤٣٠)  
لسنة ٢٠١٢ الصادر بتاريخ ٣/٦/٢٠١٢ وبناء على  
القرار الوزاري رقم (٩٩٣) لسنة ٢٠١٢ الخاص  
بإنهاء العمل بالقرار السابق.

نتشرف بالافادة بأنه ورد الينا مايفيد عزم بعض البنوك  
على تسهيل خطابات الضمان على الرغم من ان  
موضوع رد الرسوم وخطابات الضمان مازال محل  
تداول القضاء حتى تاريخه ، لذا يرجى التكرم من  
سيادتكم بالتوجيه نحو عدم تسهيل تلك الخطابات لحين  
الفصل فى مسألة رد الرسوم على ان نوافيكم بما انتهى  
اليه فور التوصل لقرار فى هذا الشأن.. شاكرين  
لسيادتكم حسن تعاونكم، وتفضلوا بقبول وافر  
الاحترام،،،

وكيل اول الوزارة

رئيس قطاع الاتفاقات التجارية  
"سعيد عبد الله"

#### منشور تعريفات رقم (٦٣) لسنة ٢٠١٣

إلحاقا لمنشور تعريفات رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣  
الموضح عاليه كتاب السيد الأستاذ /وكيل أول  
الوزارة رئيس قطاع الاتفاقات التجارية رقم ١٨٥٢ فى  
٥/٩/٢٠١٣ بشأن عدم تسهيل خطابات الضمان  
الخاصة بالتدابير الوقائية المؤقتة لصنف البولي  
بروبيلين المدرج تحت البند الجمركي ٣٩٠٢.١٠٩٠

رجاء التفضل بالإحاطة و التنبيه باتخاذ اللازم نحو  
إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

.....

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ فى شأن رسم الصادر على بعض انواع الخردة والخامات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير،

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ فى شأن ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية،

وعلى لائحة القواعد المنفذة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام اجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها،

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ فى شأن رسم الصادر على بعض انواع الخردة والخامات،

وعلى القرار الوزارى رقم ٩١٥ لسنة ٢٠١٢ فى شأن عدم سريان رسم الصادر على وحروش البلاستيك (محبب او مخرز)،

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ فى شأن فرض رسم صادر على بعض مصنوعات الرصاص،

وعلى مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة فى ٩/٢٠١٣

قرار

(المادة الاولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٢ المشار اليه والمعدل بالقرارين الوزاريين رقم ٩١٥ لسنة ٢٠١٢ ورقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣ المشار اليهما

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به لمدة عام اعتبارا من ٩/١٤/٢٠١٣

وزير التجارة والصناعة

منير فخرى عبد النور

منشور تعريفات رقم (٦٥) لسنة ٢٠١٣

إلحاقا لمنشور تعريفات رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٣ الموضح عاليه قرار السيد/ وزير التجارة والصناعة رقم ٦١٢ فى ٢٠١٣ فى شأن رسم الصادر على بعض أنواع الخردة والخامات والذى تم نشرة بالوقائع المصرية بالعدد ٢١٥ (تابع) بتاريخ ١٨/٩/٢٠١٣ على أن يعمل به لمدة عام اعتبارا من ١٤/٩/٢٠١٣ .

رجاء التفضل بالإحاطة و التنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

منشور تعريفات رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٣

نتشرف ان نرفق طيه قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم ٦٣٤ لسنة ٢٠١٣ والمذاع بجريدة الوقائع المصرية العدد رقتن ٢٢١ تابع فى ٢٥/٩/٢٠١٣ بشأن استمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠١٢ وذلك حتى ٣١/١٢/٢٠١٤ على ان يعمل بهذا القرار من اليوم الثانى لتاريخ النشر.

رجاء التفضل بالاحاطة واتخاذ اللازم نحو اذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم، وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦٣٤ لسنة ٢٠١٣ فى شأن استمرار فرض رسم صادر على قصاصات وفضلات الاقمشة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير،

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ فى شأن ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية،

وعلى لائحة القواعد المنفذة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام اجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها،

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١ فى شأن فرض رسوم ادر على قصاصات وفضلات وخرق واسمال الاقمشة (من البند الجمركى ٦٣١٠) بواقع ٢٥٠٠ جنيه للطن،

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠١٢ فى شأن استمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١، وكذا عدم سريان رسم الصادر لعى الرسائل المصدرة الى المشروعات الانتاجية المقامة فى المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية وفقا لاحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية،

وعلى كتاب السيد رئيس الشركة القابضة للغزل والغزل والنسيج والملابس المؤرخ ٢٩/٨/٢٠١٣، وكتاب غرفة الصناعة النسيجية المؤرخة ٢٨/٨/٢٠١٣، وعلى كتاب رئيس المجلس التصديرى للغزل والمنسوجات المؤرخ ٦/٨/٢٠١٣،

وعلى كتاب السيد نائب رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة المؤرخ ٢٩/٥/٢٠١٢،

وعلى مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة ١٦/٩/٢٠١٣

#### قرار (المادة الاولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠١١، والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٩٧ لسنة ٢٠١٢ المشار اليهما حتى ٣١/١٢/٢٠١٤.

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

وزير التجارة والصناعة  
منير فخرى عبد النور

#### منشور تعريفات رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات الإدارة العامة لبحوث سلع الجدول - مصلحة الضرائب على المبيعات بالكتاب رقم ٨٩٣ فى ١٥/٩/٢٠١٣ بخصوص المعاملة الضريبية لصنف أنبوبة الشق الحنجري التى تزرع بالرقبة للتنفس.

رجاء التفضل بالإحاطة و التنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيداتكم وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات  
{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ فى شأن فرض رسم صادر على الصادرات من الاسمدة الازوتية

#### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير، وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٦٩ لسنة ٢٠٠٣،

وعلى قرار وزير التجارة والخارجية والصناعة رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن لائحة القواعد المنظمة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير،

وعلى القرارات الصادرة عن اجتماع مجلس الوزراء رقم (١٢) المنعقد بتاريخ ١٠ اكتوبر ٢٠١٣.

#### قرار

#### (المادة الاولى)

يفرض رسم صادر قدره اربعمائة جنيه على كل طن مصدر من الاسمدة الازوتية بكافة انواعها واصنافها.

#### (المادة الثانية)

يعفى من هذا الرسم الكميات التى تصدرها شركات انتاج الاسمدة الأزوتية والتى تمثل الفرق بين كميات الانتاج الشهرية وما يتم تسليمه وفقا للبرامج والشروط التى تضعها وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

المرفق به القرار الوزاري رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ في شأن فرض رسم صادر على الصادرات من الاسمدة الازوتية (مرفق)

انتشر بالاحاطة انه فيما يتعلق بسداد رسم الصادر المقرر بالقرار الوزاري المشار اليه، تقوم الجمارك بتحصيل رسم الصادر الوارد بهذا القرار اما نقدا او بشيك مصرفي مقبول الدفع او تقديم خطاب ضمان غير مشروط صادر من احد البنوك المعتمدة بقيمة رسم الصادر وساري المدة ٣ اشهر على الاقل.

على ان يتم تسجيل ومصادرة خطاب الضمان لحساب وزارة التجارة والصناعة اذا لم تقدم المستندات المشار اليها بالمادة الثانية من القرار الوزاري المشار اليه وذلك خلال مدة لا تجاوز ستين يوما من تاريخ تقديم خطاب الضمان.

رجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه باخذ اللازم، وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وكيل اول الوزارة  
رئيس قطاع التجارة الخارجية  
" على عبد الغفار "

منشور تعريفات رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٣  
الحاقا لمنشور تعريفات رقم ٦٨ لسنة ٢٠١٣

الموضح بعاليه تعليمات السيد/ رئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ٢٠١٦ في ٢٤/١٠/٢٠١٣ بشأن الاجراءات الواجب اتباعها فيما يتعلق بسداد رسم الصادر المقرر بالقرار الوزاري رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣

رجاء تنفيذ ما جاء بالكتاب عاليه بكل دقة مع التفضل باذاعته على الادارات المختصة التابعة لسيادتكم

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات  
{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسة}  
.....

لتوفير كافة احتياجات البلاد من الاسمدة الأزوتية على أن تتقدم الشركة المصدرة إلى الجمرک المختص بالمستندات الآتية:

(١) شهادة من رئيس مجلس إدارة الشركة أو العضو المنتدب بكميات وأنواع الاسمدة المنتجة شهريا معتمدة من مراقب الحسابات.

(٢) شهادة من وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي تفيد قيام الشركة بالوفاء بالتزاماتها بتوريد الحصة الشهرية المقررة عليها

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به لمدة ٦ اشهر اعتبارا من تاريخ نشره

وزير  
التجارة والصناعة  
منير فخرى عبد النور

### منشور تعريفات رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ والمذاع بالوقائع المصرية بالعدد ٢٤٠ (تابع) بتاريخ ١٠/٢٣/٢٠١٣ بشأن فرض رسم صادر على الصادرات من الاسمدة الأزوتية بكافة أنواعها وأصنافها بواقع ٤٠٠ ج لكل طن.

رجاء التفضل بالاحاطة والتنبيه باخذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم مع مراعاة الاشتراطات الواردة بالمادة الثانية من هذا القرار ويعمل به لمدة ستة أشهر اعتبارا من تاريخ نشره. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}  
رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ  
{حسن عبد النبي حلوسة}

.....

السيد الاستاذ/ فؤاد الخباطي - وكيل لول وزارة المالية- رئيس مصلحة الجمارك

تحية طيبة وبعد ،،،

الحاقا بكتابنا رقم ٢١٠٠ بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠١٣

منشور تعريفات رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٣

مرفق طيه كتاب مصلحة الضرائب على المبيعات رقم (٥٨٩) فى ٢٠١٣/٤/٩ والوارد للإدارة فى ٢٠١٣/١١/٢ بشأن المعاملة الضريبية للمكونات المفككة الغير معقمة المستوردة من الخارج اللازمة لإنتاج خطوط الدم الوريدية والشريانية للغسيل الكلوي.

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٧١) لسنة ٢٠١٣

مرفق طيه قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٨٤ لسنة ٢٠١٣ الصادر فى ٢٠١٣/١١/٢١ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٢٦٤) تابع ( فى ٢٠١٣/١١/٢١ ) بشأن إنهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٩٤٤ لسنة ٢٠١٢ ( الخاص بفرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح من البندين الجمركيين ٧٢.١٣ ، ٧٢.١٤ من التعريفات الجمركية المنسقة ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره . برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ ما جاء بالقرار الوزارى الموضح أعلاه بكل دقة مع إعلانه على الإدارات التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٣

الموضح عاليه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالكتاب رقم ١٧١٩ فى ٢٠١٣/١٠/٣٠ بشأن المعاملة الضريبية لصنف أجهزة تبريد هواء تعمل بالتبخير .

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته

على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٧٣) لسنة ٢٠١٣

مرفق طيه قرار السيد الدكتور وزير المالية رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠١٣ بشأن إعفاء عدد (٤٦) قائمة بعدد (٢٣٦) مستحضرا من المستحضرات الجديدة للأدوية البشرية والموضح بياناتها بالقوائم المرفقة المعتمدة من الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ومصلحة الضرائب على المبيعات من الضريبة العامة على المبيعات .

مع مراعاة استيفاء كل الاشتراطات الموضحة بالمادة الثانية من القرار والعمل به بتاريخ صدوره

برجاء التفضل بالإحاطة واتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

\*\*\*\*\*

منشور تعريفات رقم (٧٤) لسنة ٢٠١٣

إلحاقا إلى منشور تعريفات رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٣ الموضح عاليه تعليمات السيد الأستاذ/ رئيس مصلحة الضرائب المصرية - مصلحة الضرائب على المبيعات بكتابه رقم ٨٨٣/ص بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢١ بشأن تحصيل ضريبة المبيعات بفترة ٢٥% على رسائل أجهزة التكييف الصحراوي (مبرد هواء يعمل بالماء)

برجاء تنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة مع التفضل بإذاعته على الإدارات التابعة لسيادتكم . وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام و التقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبي حلوسه}

السيدة الأستاذة / مدير عام بحوث التعريفات بمصلحة

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم المؤرخ فى ٢٠ / ١١ / ٢٠١٣ بشأن اختلاف المعاملة الضريبية لصنف رسائل خليط دهون المكون من (زبد بقر طبيعية - حليب بقرى صافى- دهون وزيت نباتية - مستحلبات) المستوردة من الخارج.

نتشرف بالإحاطة بان وفقا لأحكام القانون ١١ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته فإن الصنف المشار إليه بعالیه يخضع للضريبة العامة على المبيعات بفئة ١٠% من القيمة باعتبارها محضر غذائى.

مع مراعاة أن مصلحة الجمارك هى صاحبة الإختصاص الأصيل فى توصيف وتبنييد وتحديد قيمة السلعة المستوردة من الخارج من واقع المعاينة الجمركية ، والتي على أساسها يتم تحديد فئة ضريبة المبيعات المستحقة عليها.

منشور تعريفات رقم (٧٧) لسنة ٢٠١٣

الموضح عالياه تعليمات مصلحة الضرائب على المبيعات بالكتاب رقم ١١٨٤ فى ١٢ / ١٢ / ٢٠١٣ بشأن المعاملة الضريبية لصنف خليط دهون بالمكونات الموضحة عالياه والخاضع للبند ٢١.٠٦ باعتباره محضر غذائى .

برجاء تنفيذ ما جاء بعالیه بكل دقة مع التفضل بإذاعته على الإدارات التابعة لسيادتكم ، وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

منشور تعريفات رقم (٧٥) لسنة ٢٠١٣

إلحاقا إلى منشوري تعريفات رقمي (٦٨) لسنة ٢٠١٣ ، (٦٩) لسنة ٢٠١٣ ، أتشرف أن أرفق طيه كتاب السيد الأستاذ/ وكيل أول الوزارة ورئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ٢٢٨٠ فى ٢٦ / ١١ / ٢٠١٣ بخصوص القواعد المنفذة للقرار الوزارى رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٣ فى شأن فرض رسم صادر بواقع ٤٠٠ ج للطن على الصادرات من صنف الأسمدة الأزوتيه والتي تم إخطار وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي بها بالكتاب رقم ١٦٨٠١ فى ٢١ / ١١ / ٢٠١٣ (مرفق)

برجاء التفضل بالإحاطة وتنفيذ هذه القواعد المرفقة بكل دقة مع إذاعتها على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير .

مدير عام الإدارة العامة للتعريفات

{ماجدة أحمد عوض}

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

{حسن عبد النبى حلوسه}

.....

منشور تعريفات رقم (٧٦) لسنة ٢٠١٣

إلحاقا لتعليمات السيد الأستاذ/ وكيل أول الوزارة رئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ٢٢٨٠ فى ٢٦ / ١١ / ٢٠١٣ والمذاع بمنشور تعريفات رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٣ .

مرفق طيه كتاب السيد وكيل أول الوزارة رئيس قطاع التجارة الخارجية رقم ٢٣٧٦ فى ٩ / ١٢ / ٢٠١٣ بشأن الإفادة بأن كتاب القطاع والموجه إلى شركة الأسمدة والصناعات الكيماوية والمحال صورة منة إلى مصلحة الجمارك برقم ٣٧ فى ١ / ٣ / ٢٠٠٨ (مرفق) مازال ساري حتى تاريخه .

برجاء التفضل بالإحاطة وتنفيذ ما جاء به بكل دقة مع إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

رئيس قطاع النظم والاجراءات الجمركية

{فؤاد بشير على خليل}

.....

## قطاع التخطيط الإستراتيجي وقطاعات المصلحة المختلفة

### يشتركون في وضع خطة متوسطة الأجل

### للجمارك المصرية عن الفترة ٢٠١٤ - ٢٠١٧

كتب / عبد الناصر عز الدين

قام مكتب رئيس قطاع التخطيط الإستراتيجي والمبادرات برئاسة الأستاذ محمد محمد كمال رئيس القطاع بوضع مقترح لمنهجية إعداد خطة متوسطة الأجل لمصلحة الجمارك عن الفترة المقبلة ٢٠١٤ - ٢٠١٧، شملت تكوين فريق عمل كبير من قطاع التخطيط، مكون من عدة لجان، لتتولى كل لجنة جمع رؤى خطة قطاع بعينه والتنسيق معه في وضع خطته وفقا للنماذج والرؤى المعدة سلفا بمقترح منهجية الخطة والتي تمثلت في الخطوات التالية

أولاً: الإستراتيجية والسياسات

١) مراجعة الأهداف الإستراتيجية للمصلحة وتصحيحها لخلوها من الهدف الخاص بتنمية الموارد البشرية.

٢) مراجعة الخطة السابقة عن المدة ٢٠١٠ - ٢٠١٣ مع ممثلي القطاعات الجمركية المختلفة لعدم وضوح ثمة أية برامج تنفيذية أو متابعة لها وذلك لبيان ما لم يتم تنفيذه ومراعاته في الخطة الحالية بالتنسيق مع القطاعات التي وضعتها.

ثانياً: تحديد الصعوبات والمعوقات

يتعين مراجعة القطاعات فيما لم يتم

تنفيذه من أهداف وسيطة لبيان الصعوبات والتحديات التي واجهتها وماهى الإجراءات التي تم اتخاذها في سبيل معالجتها "يراعى أن يقوم فريق العمل الحالي بتحديد الصعوبات والتحديات المتوقعة، من أجل وضع تصور لمواجهتها مقدما، ومنها على سبيل المثال:

\* انخفاض المخصص من الموازنة العامة للمصلحة.

\* عدم التزام بعض الإدارات بمسئوليتها بتطبيق البرامج التنفيذية في الأوقات المحددة لها.

\* مقاومة التغيير من قبل بعض القيادات بالمصلحة.

\* قصور في بعض اللوائح والقوانين.

ثالثاً: التحليل البيئي لدراسة لوضع الراهن بالمصلحة

وذلك من أجل تشخيص وتقويم الوضع الراهن بطرق علمية متعارف عليها تساعد على تحقيق الفهم الصحيح والتحليل الدقيق لواقع المصلحة وإمكاناتها. وفي هذا الصدد يمكن تبني أسلوب SWOT الذي يقوم بدراسة وتحليل بيئة المصلحة سواء من ناحية البيئة الداخلية لتحديد أوجه القصور ومحاولة معالجتها ونقاط القوة للمحافظة عليها وتعظيمها من ناحية، او البيئة الخارجية لتحديد كلاً من الفرص المتاحة لإستثمارها والتهديدات الخارجية لمواجهتها من ناحية أخرى

رابعاً: منهجية وإجراءات التشخيص والتقييم

وذلك من خلال تجميع البيانات من المصادر المتاحة لدى كافة قطاعات المصلحة من أجل تحليلها والإستعداد بها عند إعداد الخطة،





## الرؤى المختلفة لكافة القطاعات من أهداف وسيطة وأنشطة تمثل آلية تحقيق تلك الأهداف

حيث قام السيد الأستاذ محمد محمد كمال شهاب رئيس القطاع بعد موافقة السيد الأستاذ رئيس المصلحة، بتشكيل فريق عمل للتواصل مع قطاعات المصلحة المختلفة، وتم جمع كافة رؤى وخطط القطاعات من خلال النماذج الموحدة السابق اعدادها.

### فترة الأهداف الوسيطة والأنشطة التي تم جمعها من أجل التسيق بين القطاعات

قام مكتب رئيس قطاع التخطيط الاستراتيجي وفقا لتعليمات السيد الأستاذ رئيس القطاع بتلقى كافة أعمال لجان فريق العمل، لتحليل رؤى القطاعات المختلفة وفقا لما تحتاجه أنظمة العمل بكل قطاع وتسعى إلى تفعيله على أرض الواقع، وقد اتبعت في ذلك المنهجية التالية:

(١) تم مراجعة الأهداف الوسيطة ومؤشرات النجاح، والأنشطة اللازمة لتحقيقها، من أجل استبعاد ما يمثل منها مهام العمل اليومية التي تقوم بها الإدارة المختصة حتى لا تترحم بها الخطة العامة للمصلحة.

(٢) تم تجميع كافة الأهداف الوسيطة التي تخدم مشروع واحد، وإعادة صياغتها داخل هدف واحد ليخدم هذا المشروع، من خلال توضيح آلية التفعيل (الأنشطة) ودور كل قطاع في تفعيلها من أجل ضمان تناغم أنشطة القطاعات حول تحقيق مشروع معين على أرض الواقع، وعدم العمل في جزر منعزلة تؤدي

للأهداف المختارة وذلك لاستيفائها من الإدارات المسؤولة عن تنفيذ ومتابعة الخطة

### خامسا: تحديد مصادر التمويل المتاحة

يتم مراجعة قطاع الأمن والخدمات المالية والإدارية لمعرفة مصادر التمويل الأساسية مثل الموازنة العامة للدولة أو بعض المصادر الأخرى ذات الطابع الخاص

### سادسا: ترتيب الأولويات في ضوء الأهمية النسبية والتمويل المتاح

يتم ترتيب الأهداف الوسيطة المراد تحقيقها خلال الثلاث سنوات المقبلة وفقا لأهميتها النسبية والتمويل المتاح، وفي هذا الصدد يمكن حصر كافة الأهداف التي يمكن تحقيقها خلال العام الأول ولا ترهق المصلحة ماليا.

### سابعا : استراتيجية متابعة وتنفيذ الخطة وتقويمها

إن ضمان التنفيذ والتطوير المستمر للخطة يتطلب متابعتها من قبل الإدارة المختصة بقطاع التخطيط الاستراتيجي بالأشترار مع مسئولى التخطيط فى القطاعات المختلفة، لإتخاذ الإجراءات التصحيحية عند وجود أية معوقات تعرقل من تنفيذ الخطة.

وقد أرفقت الإدارة العامة لمكتب رئيس القطاع عدد ٤ نماذج تم تصميمها كمقترح للإستهداء بها فى إعداد الخطة وتنفيذها ومتابعتها ..

### رئيس قطاع التخطيط يقبل منهجية اعداد الخطة ويكون فريق عمل للتواصل مع قطاعات المصلحة المختلفة من أجل جمع

ومنها على سبيل المثال

(١) مصادر البيانات التي تعبر عن الآراء والرؤى المختلفة لدى العاملين بالمصلحة والمتعاملين معها.

(٢) مصادر البيانات التي يمكن الحصول عليها من الوثائق والمستندات التالية

- تقارير البنك الدولي والموضحة لترتيب مصر دوليا.

- تقارير وتوصيات ورش العمل التي ضمت عناصر من كافة قطاعات المصلحة.

- تقارير متابعة وتقييم الأداء من ادارات المصلحة

- المستندات الموجودة لدى ادارة الإحصاء.

- المستندات الموضحة لحجم التجارة الدولية لدى مصر عن ٣ سنوات سابقة.

- المستندات الموضحة لحجم التطلعات المقدمة من اصحاب الشأن

### (٣) تحليل البيانات:

\* يتم عقد جلسات دورية لفريق العمل المنوط به إعداد خطة المصلحة لمراجعة البيانات التي تم جمعها والتأكد من سلامتها، وتحليلها باستخدام أسلوب SWOT. لتحديد نقاط الضعف والقوة بالمصلحة وأسباب كل منها.

\* يتم حصر الأهداف الوسيطة المطلوب تحقيقها خلال تلك الفترة الزمنية التي تمثلها الخطة (٣ سنوات)

\* يتم عمل نماذج البرامج التنفيذية

إلى تشتيت الجهد المبذول.

(٣) تم إعطاء رقم كودى مؤقت لكل مشروع (الهدف بعد إعادة صياغته من الأهداف الوسيطة) من أجل سهولة ترتيبه وفقا لأهميته النسبية والتمويل المتاح ، وهو أمر سوف يتم لاحقاً مع القطاع المختص

### رئيس الجمارك يوافق على الخطة ويحولها إلى رئيس قطاع شئون المصلحة

حيث تم عرض الخطة مجملة إلى رئاسة المصلحة ، وتمت الموافقة عليها وتحويل صورة منها إلى قطاع شئون المصلحة، ويسعى

قطاع التخطيط الإستراتيجى حالياً بتحديد نقطة اتصال دائمة بكل قطاع من قطاعات المصلحة من أجل تحقيق ما يلى:

توحيد المفاهيم حول الخطة التفصيلية والبرامج التنفيذية اللازمة لها ، من أجل ضمان دقة المتابعة وإمكان اتخاذ الإجراءات التصحيحية بشأن أية نشاط عند عرقلة تنفيذه بموجب نماذج المتابعة

توضيح دور القطاع فى كل مشروع من المشروعات المراد تحقيقها خلال مرحلة الخطة.

دعم القطاع فى كيفية إعداد

البرامج التنفيذية لضمان إنجاز المهام فى توقيتها المناسب ومتابعتها.

تحديد الأولويات فى ضوء الأهمية النسبية والتمويل المتاح.

تحديد أسلوب المتابعة الجيدة لمهام الخطة وفائدتها فى تصحيح المسار عند حدوث ارتباك أو عرقلة ما.

تحديد البيانات الإحصائية المطلوبة فى ضوء مؤشرات النجاح المتوقعة لإمكانية قياس مدى تقدم إنجاز الخطة.



## لأول مرة بالجمارك المصرية فريق صيد الأسماك بنادي جمارك الأسكندرية يحصد كأس المركز الاول في البطولة الافتوحة بالغردقة

في البطولة المفتوحة بالغردقة  
وقد حصد الفريق عدد ٢٨٦ نقطة  
اي ما يعادل ٢٨٦ كيلو سمك  
وهي اكبر كمية سمك يتم  
اصطيادها في بطولة رسمية

طاهر ابوزيد وزير الشباب  
والرياضة  
يكرم فريق صيد الأسماك بنادي  
جمارك الاسكندرية  
لحصوله على كأس المركز الاول


## لوحة وفنان

الفنان مسعد مصطفى خضير الشهير بخضير البورسعيدى .. نقيب الخطاطين وأول من جعل من تترات الخط العربى مقدمات للبرامج والمسلسلات التلفزيونية مع بداية التلفزيون فى أوائل ستينيات القرن الماضى وأحد عباقرة الخط العربى فى العصر الحديث مع اخر لوحاته الفنية، التى استطاع فيها وبجدارة أن يطوع خط الثلث ويجسده كوكب متوهج يضى كل ما حوله

تحياتى / عبد الناصر عز الدين



١٠ ٩ ٨ ٧ ٦ ٥ ٤ ٣ ٢ ١



رأسى:

- ١- مدرب كرة مصرى.
- ٢- ممثل مصرى (راحل).
- ٣- متشابهان - يمنح - من أجلى.
- ٤- نظير - ارشد - طائر.
- ٥- صادا (معكوسة) - والدتى (معكوسة).
- ٦- أداة استفهام (معكوسة) - للتعريف.
- ٧- أبدى (معكوسة) - بلده بالمنوفية (معكوسة).
- ٨- نناقسه - وحل (معكوسة).
- ٩- أغنية لعبد الحلیم.
- ١٠- من مدن سيناء - مطربة مصریة راحلة (معكوسة).

إعداد / مجدى عازر

## الكلمات المتقاطعة

١٠ ٩ ٨ ٧ ٦ ٥ ٤ ٣ ٢ ١

حل مسابقة العدد الماضى

	ش	هـ	ا	د	ة	م	ن	ش	ا		
	ر	و	م	ى	ب	و	ب	س	ا		
	ا	م	هـ	ق	ز	و	ق	م	ت		
	ك	د	ن	ع	و	ز	و	ف	ا		
	هـ	هـ	هـ	ج	ف	ن	هـ	ا			
	ع			ا	ا	ا		ل	ا		
	ك	ت	ب	ر	ر	ي	ت	ي			
	ت	و	ل	س	س	ل	م	ا			
	ب	و	ب	و	ا	ل	ت	و			
	ت	ر	و	ل	ل	ى	ى				

أفقى:

- ١- رئيس سابق لمصلحة الجمارك.
- ٢- ممثل مصرى.
- ٣- غير ناضج - راحل.
- ٤- لاعب كرة بالنادى الأهلى.
- ٥- بذل جهدا - كرر.
- ٦- تجدها فى (أباه) - أمانى (مبعثرة).
- ٧- أغنية لعبد الحلیم - للتخيير - رج.
- ٨- تجدها فى (ذهب) - كف (معكوسة) - مضى.
- ٩- أغنية لمحرم فؤاد.
- ١٠- مطرب عربى (راحل).

## ندوة الإدارة الرشيدة



عقدت مساء يوم السبت الموافق: ٢١ / ١٢ / ٢٠١٣ بقاعة المحاضرات بمكتبة الإسكندرية ندوة بعنوان: الإدارة الرشيدة تناول فيها بالشرح والتقديم السيد الزميل والباحث الأكاديمي / إبراهيم عبد المنعم معوض . والمتخصص في مجالات التنمية البشرية والنزاهة والشفافية .

وقام بالقاء الكلمة الافتتاحية الأستاذ الدكتور / الدكتور احمد غانم عضو اللجنة الثقافية بمكتبة الاسكندرية ، وقد تناولت الندوة وبالشرح والتحليل والعرض التقديمى موضوع الإدارة الرشيدة وأهميتها فى إحداث الطفرة المأمولة فى فكر الإدارات الحكومية فى الألفية الثالثة والعوائد التى يمكن أن تجنيها الدولة والمجتمع حال الأخذ بمفاهيم وتطبيقات الإدارة الرشيدة ، وذلك من خلال الإشارة إلى الاتجاهات المعاصرة فى الفكر الإداري الحكومي ، وتغير دور الدولة وأسلوب تدخلها فى الأنشطة المختلفة باعتبارهما مدخلين أساسيين لتطبيق مفاهيم الإدارة الرشيدة فى الإدارة الحكومية .

بعدها تطرق السيد المحاضر الى الاصول التاريخية لمفهوم الإدارة الرشيدة والتعريفات المختلفة لها ومبررات الإهتمام المحلى والإقليمي

والدولى بها ، ثم تعرض سيادته لكل من السمات والعناصر الأساسية للإدارة الرشيدة ، والمزايا وبعض الحقائق الهامة عن الإدارة الرشيدة والمشاكل المحتملة عند غيابها عن الواقع الإدارى الحكومي ، ومعايير الإدارة الرشيدة فى منظمات الخدمات العامة ، ثم قام بطرح نماذج من بعض الدول التى أخذت بنظام الإدارة الرشيدة ، ثم تناول بالتعليق أهم النتائج التى صدرت عن كل من إعلان البحر الميت ومبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية ، وإعلان مراكش حول الإدارة الرشيدة والاستثمار ، ليختتم الندوة بأهم التوصيات الخاصة بتفعيل الإدارة الرشيدة فى المنظمات بشكل عام والحكومية منها بشكل خاص ... ثم أعقب ذلك بعض المداخلات والتعليقات والحوارات النقاشية من الحضور ...

## قنصل فرنسا يزور ميناء الأسكندرية

السيد قنصل دولة فرنسا بالاسكندرية والوفد المرافق له ومرافق شرف رئيس جمعية رجال الاعمال المصرية الفرنسية والاسكندرية وتمتع الى تاريخ مصر البحرى والمؤرخ ابراهيم أحمد على بالقاعة التاريخية داخل ميناء الاسكندرية



تنويه  
عزيزي القاري  
يمكنك تحميل نسخة  
الالكترونية للمجلة من  
خلال البحث في جوجل عن  
موقع مجلة الأسرة الجبركية

# 2014

## January

S	M	T	W	T	F	S
			1	2	3	4
5	6	7	8	9	10	11
12	13	14	15	16	17	18
19	20	21	22	23	24	25
26	27	28	29	30	31	

## February

S	M	T	W	T	F	S
						1
2	3	4	5	6	7	8
9	10	11	12	13	14	15
16	17	18	19	20	21	22
23	24	25	26	27	28	

## March

S	M	T	W	T	F	S
						1
2	3	4	5	6	7	8
9	10	11	12	13	14	15
16	17	18	19	20	21	22
23	24	25	26	27	28	29
30	31					

## April

S	M	T	W	T	F	S
		1	2	3	4	5
6	7	8	9	10	11	12
13	14	15	16	17	18	19
20	21	22	23	24	25	26
27	28	29	30			

## May

S	M	T	W	T	F	S
				1	2	3
4	5	6	7	8	9	10
11	12	13	14	15	16	17
18	19	20	21	22	23	24
25	27	26	28	29	30	31

## June

S	M	T	W	T	F	S
1	2	3	4	5	6	7
8	9	10	11	12	13	14
15	16	17	18	19	20	21
22	23	24	25	26	27	28
29	30					

## July

S	M	T	W	T	F	S
		1	2	3	4	5
6	7	8	9	10	11	12
13	14	15	16	17	18	19
20	21	22	23	24	25	26
27	28	29	30	31		

## August

S	M	T	W	T	F	S
					1	2
3	4	5	6	7	8	9
10	11	12	13	14	15	16
17	18	19	20	21	22	23
24	25	26	27	28	29	30
31						

## September

S	M	T	W	T	F	S
	1	2	3	4	5	6
7	8	9	10	11	12	13
14	15	16	17	18	19	20
21	22	23	24	25	26	27
28	29	30				

## October

S	M	T	W	T	F	S
			1	2	3	4
5	6	7	8	9	10	11
12	13	14	15	16	17	18
19	20	21	22	23	24	25
26	27	28	29	30	31	

## November

S	M	T	W	T	F	S
						1
2	3	4	5	6	7	8
9	10	11	12	13	14	15
16	17	18	19	20	21	22
23	24	25	26	27	28	29
30						

## December

S	M	T	W	T	F	S
	1	2	3	4	5	6
7	8	9	10	11	12	13
14	15	16	17	18	19	20
21	22	23	24	25	26	27
28	29	30	31			

مع تحيات أسرة المجلة